دَلِيلُ المعْتَكِف

ميثاق ثباتٍ وإيمان من رمضان إلى رمضان

محمد بن محمد الأسطل
بلال بن جميل مطاوع

مكتبة
سمير منصور
للطباعة والنشر والتوزيع

محفوظة
جميع الحقوق

الطبعة الثانية

٢٠١٧م - ١٤٣٨ هـ

مكتبة
سمير منصور
للطباعة والنشر والتوزيع

غزة - فلسطين - شارع الوحدة ت: 97282825688+
شارع الثلاثيني ت: 97282824152+
جوال: 9720599732212+
Samir@mansour.ps
/samirmansourbookshop

الأسطل ، محمد بن محمد.
دليل المعتكف / محمد بن محمد الأسطل، بلال بن جميل مطاوع
- غزة: مكتبة سمير منصور، 2017
(272) ص؛ مقاس 14 × 20
تم إعداد بيانات الفهرسة في مكتبة وزارة الثقافة العامة – فلسطين

لا يجوز نقل أو نسخ أي شيء من مادة الكتاب
إلا بعد الحصول على إذن خطي من المؤلفين

رقم الإيداع
2016 / 356

قال عَطَاءٌ الخراسَاني: كَانَ يُقَالُ: مَثَلُ المعْتَكِف كَمَثَلِ عَبْدٍ، أَلْقَى نَفْسَهُ بَينَ يَدَي رَبِّهِ، ثُم قَالَ: رَبِّ لا أَبْرَحُ حَتَّى تَغْفِرَ لي، رَبِّ لا أَبْرَحُ حَتَّى تَغْفِرَ لي.

الافتتاحيّة

الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِين، أَحْمَدُهُ حَمْدَ الشَّاكِرين، وأَشْكُرُهُ شُكْرَ الحَامِدين، وَأَشْهَدُ أن لا إله إلا الله، وَأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عبدُهُ وَرَسُولُهُ، أمَّا بَعْد:

فَإِنَّ الحَقِيقَةَ المُرَّة أنَّ إنسانَ هذا العَصْرِ مُنْهَمِكٌ في دَوَّامَةِ الحياةِ اليومية، وتفاصيلها، تطارده الأعباء، وتشغله وسائل الاتصال ومواقع التواصل الاجتماعي، وصل إلى العالَم، وعرف أخباره وقت وقوعها، لكنَّه ما وَصَلَ إلى نَفْسِه بَعْدُ، لقد فَقَدَ قلبَهُ، وصفاءَه، ونقاءَه، وخلوَّ بَالِه، حتى غَدَا ضَالًّا عن السبيل، وربما كان يرتدي ثوبَ المرشدِ الدَّليل، ومع عشرات الأصوات التي تناديه لم يزدد إلا تيهًا وحيرةً وذهولًا..

ومن أفظع نتائج ذلك الانهماك المضني تلك القسوةُ التي تدبُّ إلى القلوب، فتزيدُ معها الذنوب، وتفزع بسببها السكينةُ الداخلية، حتى صارت شكوى شائعة[1]، وربما لو جلس صاحبُهَا ساعةً من الزمن ينظرُ حالَهُ، ويحل إشكالَهُ.. لأفسدت عليه خلوتَهُ ومقصدَهُ.

فكان لا بُدَّ من وقفة طويلة، لا تكفيها ساعةٌ ولا يوم، ومن ثمَّ كانت نعمةُ الاعتكاف مَحلًّا مباركًا تخلو فيه لمدة مائتين وأربعين ساعة متواصلة، لا تسمع فيها أصواتًا متلاحقةً أدمنْتَ سماعها حتى كدَّرت عليك قلبك،

(1) إبراهيم بن عمر السكران/ رقائق القرآن ص (5-7).

خَلْوةٌ تُعيدُ فيها تنظيمَ حياتك، ورصدَ أهدافك، تُرَاجِعُ فيها المَسِير، وتزيلُ عن عقلكِ وقلبكِ التعكيرَ الذي علق بك أثناء المسير.

ألم يَأْنِ لَكَ أن تستقطعَ وقتًا تَهْرُبُ فيه مِمَّا أنت فيه إلى شحن رُوحِك بالإيمان قبل انتهاء رمضان، وفوات الأوان؟.

إنَّ عَجَبَكَ لا ينقضي وأنت تَرَى إمَامَ الدَّعْوةِ ﷺ لا يترك الاعتكافَ حتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا، ويسهل عليه أن يعتكف عشرين يومًا في العام الذي قُبض فيه، وثلاثين يومًا من قبلُ التماسًا لليلة القدر، ومقاصد الاعتكاف لا تنحصر في إدراك ليلة القدر، وإلا لما اعتكف النبي ﷺ في النهار، ولا في شوال لَمَّا تركه ذات مرةٍ في رمضان، لحاجةٍ في نفس يعقوب قضاها، تجدها في جوف الكتاب.

وبعد عيش كريم مع موضوع الاعتكاف حينًا من الدَّهر أدركنا أَنَّهُ أحدُ المَصَانع المهمةً في الشَّريعة، يُصنَعُ فيه -على عين الله- قلبٌ عابدٌ طاهرٌ من نَجَاسَةَ الشَّهَوات والشُّبُهَات، يعيش إيمانه معه، ولو تكدَّرَ قليلًا بالشَّهوات والفتن، ولكنه يخرج منه بزاد التقوى، ولباس التقوى، أو يكون أقرب للتقوى.

وبدا لنا مع الزَّمن أنه مدرسةٌ إيمانيةٌ تربويةٌ خُلُقيةٌ متكاملة، وباستصحاب هذا الفهم أخذنا في كتابةِ الكتاب، جامعين فيه بين الأحكام الفقهيَّة، والأعمالِ الإيمانيَّة، والمقاصدِ التربوية، والمكارمِ الخُلُقيَّة، وغير ذلك مما أعددناه للقائمين والعاكفين والركع السجود.

وآوينا بتلك النظرةِ إلى الكتابِ أشياءَ من غير مباحثِ الاعتكاف، لكن تمس إليها حاجة المعتكف؛ كعبادة التفكر، وطريقة محاسبة العبد نفسه، وحقيقة توبته لربِّه، فأضحى كتابَ فقهٍ وإيمانٍ وتربيةٍ ووعظٍ

وأدب، وبهذا يصلح ميثاقًا لثبات العَاكفِ من رمَضَان إلى شعبان، لكنَّ البِدَايَةَ اليوم مستفادةٌ من فضلِ المكان، وبركةِ الزمان.

واللهَ نسألُ أن ينفعنا وإيَّاكَ بِهَذَا الكتاب، وأن يجعلَهُ حُجَّةً لنا لا علينا يوم المَآب، إنَّه رحيمٌ تواب.

وهذا ما أَنْجزْنَا تأليفَهُ وترتيبَهُ، وجَمْعَهُ وتبويبَهُ، فَإن أحسنَّا.. فَهَذَا مَحضُ فَضلِ اللهِ علينا، وإنْ زَللنا.. فَالزَّللُ مَنسوبٌ إلينا، ونعوذ بالله أن نُذَكِّرَكُم به، ونحنُ مِنهُ بَراءٌ براء، ونستغفر الله الذي هو أهل التقوى وأهل المغفرة، ونستنصحكم بقول العلامة الحريري في خاتمة المُلحَة:

فَانظُرْ إليها نَظَرَ المُستَحسِنِ ... وأحسِنِ الظَّـنَّ بها وحَسِّـنِ

وإنْ تَجِدْ عَيبًا فَسُدَّ الخَلَـلا ... فَجَلَّ مَنْ لا فيهِ عَيبٌ وَعَلا[1]

والله الموفق، والهادي إلى سواء السبيل

مُحَمَّد بنُ مُحَمَّد الأَسْطَل

بلال بن جميل مطاوع[2]

فلسطين - قطاع غزة - خان يونس

للتواصل:

Mastal2010@hotmail.com

(1) ملحة الإعراب (1/ 16).

(2) يمكن التواصل على الفيس بوك على حساب: محمد بن محمد الأسطل.

المبحث التمهيدي

إن عماد هذا التمهيد دائرٌ على ستة مطالب: حقيقةِ الاعتكاف، وفضله، ونياته، وآدابه، وكلمات هامة بين يديه، وضوابط إنجاحه، ودونك البيان:

المطلب الأول: حقيقة الاعتكاف

وفيه فرعان: بيان حقيقته اللغوية، وبيان حقيقته الشرعية.

❖ الفرع الأول: حقيقة الاعتكاف في اللغة:

الاعتكاف لغةً: هو الحبسُ والمكثُ واللزوم[1]؛ لأنه حبسٌ للنفس عن التصرفات العادية[2]، وملازمةُ شيءٍ وحبس النفس عليه، فلا تصرفُ وجهك عنه[3]، برًّا كان أو إثمًا، ومن الأول قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: 187]، ومن الثاني قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾ [الأنبياء: 52][4].

---

(1) ابن فارس/ معجم مقاييس اللغة (4/ 108)، شرح النووي على مسلم (4/ 68).

(2) الفيومي/ المصباح المنير (2/ 424).

(3) الخليل/ كتاب العين (1/ 205).

(4) النووي/ المجموع (6/ 474)، حاشية الجمل على المنهج (4/ 471)، ابن حجر/ فتح الباري (4/ 386).

وإذا كان المشركون يعكفون على أصنامهم، وأهل الشهوات على لهوهم.. فَأَوْلَى بأهْلِ الإيمان أن يلتزموا العكوف على عبادة ربِّهم في بيته، ولو تضمن ذلك كَلفة؛ إذِ المرءُ لا يلزم إلا من يحبه ويعظمه، ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: 165].

وأما الكلفة فإنها مُستفادةٌ من اسمه؛ فإنه اعتكافٌ لا إعكافٌ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والتاء في الاعتكاف تفيد ضربًا من المعالجة والمزاولة؛ لأنه فيه كلفة، كما يقال: عمل واعتمل، وقطع واقتطع[1]، لا سيَّما لمن رعى الاعتكاف حقَّ رعايته؛ إذْ لو كانتِ الطاعاتُ كلُّها مسراتٍ لأتاها الناس؛ رغبةً في حظوظهم، لا حبًّا في ربهم، فاقتضت حكمة الله تعالى أن يكون الحلال مُتْعِبًا، والحرام سهلا[2]؛ ليتميز العباد من بعضهم.

واعلم أن الاعتكاف يسمى جوارًا أيضًا[3]؛ لحديث الصحيحين عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْغِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَأُرَجِّلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ"[4]، وفي الصحيحين أيضًا عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ قَدْ بَدَا لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ»[5].

وَلَمَّا جَاوَرَ الإمامُ الزمخشري صاحب «الكشاف في التفسير» بمكة

(1) شرح العمدة (2/ 707).
(2) تفسير سورة مريم للشيخ محمد راتب النابلسي، الشريط رقم: (4) عند تفسير الآية: (65).
(3) النووي/ المجموع (6/ 474).
(4) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2028)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (712).
(5) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2018)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2826).

لُقِّب بوصف «جار الله»، وثبت لقبُهُ على ذلك[1]، فحريٌّ بالأخ المعتكف أن يعقل أنه في جوار الملك، في بيته، فعليه أن يرعى حرمة المكان، وبركة الزمان، ويحسن عبادة الرحمن؛ فكاكًا لرقبته من النيران، وطلبًا للرضوان والجنان.

❖ الفرع الثاني: حقيقة الاعتكاف في الشرع:

الاعتكاف شرعًا: هو اللبث في مسجدٍ من شخصٍ مخصوصٍ، بصفةٍ مخصوصةٍ، بنيَّةٍ، لعبادة الله تعالى، والإقامة على طاعته[2].

فهو عكوفٌ لله، وعليه، وفي بيته[3]، واخْتُصَّ بكونه في المسجد؛ لأنَّ المساجدَ هي بيوت الله المجعولة للعبادة، كما قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور: 36]، فينبغي أن ينقطع بالاعتكاف للعبادة في المكان المجعول لها[4]، لا سيما وأنَّ المساجدَ هي أحبُّ بقاعِ الأرضِ إلى الله تعالى[5].

وعرَّفَه ابنُ رجب الحنبليِّ: فقال: هُو قطعُ العلائق عَن الخلائق؛ للاشتغال بعبادةِ الخالقِ[6]؛ ذلكَ أنَّ مقصودَ الاعتكافِ الأعظمَ هو

---

(1) السيوطي/ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (2/ 279).

(2) النووي/ المجموع (6/ 474)؛ شرح مسلم (4/ 68)، مغني المحتاج 1/ 449، ابن حجر/ فتح الباري (4/ 386)، ابن عبد البر/ الاستذكار (3/ 483).

(3) ابن قاسم/ حاشية الروض المربع (3/ 472).

(4) القفال/ محاسن الشريعة ص (123).

(5) مجموع الفتاوى لابن تيمية (27/ 251-252).

(6) لطائف المعارف ص (274)، وقد أجريت تعديلًا يسيرًا على التعريف بما يسهله، ويوضح معناه.

الخُلْوةُ بالربِّ الأكرم، فمنْ لمْ يُتقنْ عِبادَةَ الخلوةِ مَع اللهِ وهو صائمٌ قائمٌ.. فلنْ يذوقَ حلاوتَهَا وهُو مُفطرٌ نائمٌ، وكلما قويت معرفةُ العبد برَبِّه، والمحبةُ له، والأنسُ به.. كلما حسنت خلوته، وجادت تربيته، فلم تفسده شهواتٌ ولا فتن، ولا مغرياتٌ ولا مِحَن.

المطلب الثاني: فضل الاعتكاف

إنَّ الاعتكَافَ، وإن كان قُربَةً عظيمةً؛ إلا أنَّهُ لم يَرِدْ في فضلِه شَيْءٌ من الأحاديث الثابتة، قال أبو داود :: «قلت لأحمد: تَعْرِفُ في فضل الاعتكاف شيئًا؟ قال: لا، إلا شيئًا ضعيفًا»[7].

قال ابن تيمية: قوله: «إلا شيئًا ضعيفًا» إشارة إلى أنَّ إسناده ليس قويًا، وهذا القدر لا يمنع الاحتجاج به في الأحكام، فكيف في الفضائل»[8]، وقال الإمام أحمد: إذا جاء الحلال والحرام شددنا في الأسانيد، وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد[9].

ومن الأحاديث الواردة في ذلك ما أخرج ابن ماجه عَنْ فَرْقَد السَّبَخِيِّ عَنْ سَعِيد بْن جُبَيْر عَنْ ابْن عَبَّاس أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ فِي الْمُعْتَكِف: «هُوَ يَعْكِفُ الذُّنُوبَ، وَيُجْرَى لَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ كَعَامِلِ الْحَسَنَاتِ كُلِّهَا»[10]،

(7) المغني (3/ 122)، ابن مفلح/ المبدع شرح المقنع (3/ 5)، مسائل أبي داود ص (96).

(8) شرح العمدة (2/ 713) كتاب الصيام.

(9) ابن تيمية/ مجموع الفتاوى (18/ 65).

(10) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1781).

إلا أنَّ الحديثَ ضَعِيف[1].

وقوله: «يعكف الذنوب»: أيْ: يمنعها، ولعلَّ الاعتكاف مما يُوفَّق صاحبُهُ بسببه إلَى ترك الذنوب، أو تقليلها بعد رمضان[2].

وقوله: «وَيُجْرَى لَهُ مِنْ الْحَسَنَاتِ كَعَامِلِ الْحَسَنَاتِ كُلِّهَا»: أي: يُعطى له من الحسنات التي يمتنع عنها بسبب اعتكافه كأجر عاملها؛ وذلك كعيادة مريض، وتشييع جنازة، وزيارة رحم، وغير ذلك[3] مما يتنافى مع الاعتكاف، فلا يرخَّصُ للمعتكف في فعله، فيفوته أجره الخاص، ولكنه يكتب له؛ لأنَّ من حبسه العذر عن طاعة اعتادها.. نال أجرها كما لو كان صحيحًا مقيمًا؛ فضلًا من الربِّ على عباده.

ولا يختلف عالمان في أنَّ الاعتكافَ من أوفر العبادات أجرًا، وأكثرها خيرًا؛ لعظم مقصده، وكثرة العبادات التي ييسرها لصاحبه؛ كتصفية القلب، والتعرف على الربِّ، وتدبُّر القرآن، وطول القيام، وغير ذلك مما يأتي فيما يستقبل من الكلام[4].

ويكفِي العاكفينَ شرَفًا أنَّ اللهَ تعالَى أمرَ نبيين عظيمين كريمين أن يُطَهِّرَا البيتَ الحرامَ؛ خدمةً لهُم، ولغيرهم من العُبَّادِ، قال تعالَى: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾

(1) وذلك لوجود فرقد السبخي، قال الحافظ ابن حجر: صدوقٌ عابدٌ، لكنه لَيِّنٌ الحديث كثير الخطأ. تقريب التهذيب (1/ 780)، وقد ضَعَّفَهُ الألباني في ضعيف ابن ماجه برقم: (394).

(2) حاشية السندي على ابن ماجه (4/ 41).

(3) المباركفوري/ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (7/ 168).

(4) انظر مبحث مقاصد الاعتكاف وثمراته، وكذلك مبحث أعمال المعتكف.

[البقرة: 125]، ولهذا وذاك لم يتركْهُ النبي ﷺ في رمضان إلا مضطرًّا، والتجاربُ شاهدةٌ أنَّ مَن جرَّبه فقلَّما يَستطيعُ تركَهُ بعدَ ذلكَ، ومَن ذاقَ عَرَفَ، ومَن عَرَفَ اغْتَرَفَ، ومَن اغْتَرَفَ احتَرَفَ، ونالَ الرِّضَا والشَّرَفَ.

وإذا كان الجلوسُ في المسجد مدةً يسيرةً بنية انتظار الصلاة يجلب لصاحبه الرحمة به، والمغفرة له، والتوبة عليه، فكيف بالمكث الطويل فيه؟؛ فقد جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فإذا دَخَلَ المَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلاةِ مَا كَانَتِ الصَّلاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالمَلائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ»[1] [2].

وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ المُؤَذِّنَ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيُصَدِّقُهُ كُلُّ رَطْبٍ، وَيَابِسٍ يَسْمَعُهُ، وَلِلشَّاهِدِ عَلَيْهِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً»[3]، فإذا كانَ الذي يشهد الأذان في المسجد يفوز بخمس وعشرين درجة غير درجات الجماعة، فكيف بالمعتكف في المسجد أيَّامًا عديدة؟!.

ولك أن تسعد إذا علمتَ أن الله تعالى يفرح بك إذا وجدك معتكفًا في بيته، مقيمًا على طاعته؛ فقد أخرج ابن ماجه في سننه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

---

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (477، 2119)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (1538) واللفظ لمسلم.

(2) فسر الحدث هنا تفسيرين: الأول: أنه الريح وهو من مبطلات الوضوء. والثاني: أنه كل سوء يؤذي فيه غيره بقول أو فعل، ويؤيد ما في هذه الرواية من قوله: (مالم يؤذ فيه)، انظر فتح الباري لابن حجر (1/ 338).

(3) مسند إسحاق بن راهويه، رقم الحديث: (152) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ إِلَّا تَبَشْبَشَ اللَّهُ لَهُ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ»[1].
صحَّحه الألباني.

قال المناوي: قوله: «لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ»، ومِثْلُهما الاعتكاف أيضًا، وقوله: «إِلَّا تَبَشْبَشَ اللَّهُ لَهُ» أيْ: أقبل عليه، وتلقاه ببِرِّه، وإكرامه وإنعامه، لوقوع صنيعه الموقعَ الجميلَ عنده[2].

وعند المنذري في الترغيب والترهيب بسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي الدرداء ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْمَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ تَقِيٍّ»[3].

فأنت بهذا الاعتكاف تتجه للفوز بتحقيق مقصد رمضان الوارد في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: 183]، وتأخذ في التعوُّد على حُبِّ المُكث في المسجد، والتبكير إليه طيلة السَّنَة، حتى يتعلق قلبك به، وبهذا يمثل الاعتكاف معراجًا كريمًا يبلِّغك ظلَّ عرش الرحمن يوم القيامة؛ ففي الصحيحين من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»، وذكر منهم: «وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ»[4]، وكم من إنسانٍ أدرك تكبيرةَ الإحرامِ بعد نعمة الاعتكاف

(1) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (800).
(2) التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 673).
(3) الترغيب والترهيب للمنذري، رقم الحديث: (501)، وانظر حكم الألباني عليه بالحُسنِ في صحيح الترغيب والترهيب بحديث رقم: (330).
(4) صحيح البخاري، رقم الحديث: (660)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2427).

لآمادٍ طويلةٍ، بفضل الله عليه.

وأعظم من هذا كلِّه أنه حبلٌ تصل به إلى ضمان إدراك ليلة القدر بإذن الله، يصرح بهذا ما جاء في الصحيحين عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ[1] عَلَى سُدَّتِهَا حَصِيرٌ، -قَالَ- فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَنَحَّاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ، فَكَلَّمَ النَّاسَ فَدَنَوْا مِنْهُ، فَقَالَ: «**إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتِيتُ فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ**، فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ»[2].

فإنْ قيل: إنَّ التماسَهَا متيسرٌ بالمجيء للمسجد ليلًا دون الحاجة إلى الاعتكاف!.

قلت: إنَّ الاعتكافَ يصنع لصاحبه قلبًا صافيًا خاشعًا متذلِّلًا يُحْسِنُ الإقبالَ على الله تعالى[3]، وقد لا يجده من جاء أول الليل للقيام مع جماعة المسجد، فالأبدان، وإن كانت متقاربةً في الصفوف.. إلا أن الأحوال متفاوتةٌ في القلوب، ولو كان الأمر كذلك لما اعتكف النبي ﷺ النهار والليل، ولما قضى الاعتكاف لَمَّا فاته في شوال، وهذا كلُّه بافتراض أنَّ

(1) هي التي لها بابٌ واحد، وعلى سدتها يعني على بابها، وقال النووي: المراد أنها صغيرة. انظر: شرح النووي على مسلم (8/ 62)، الديباج على مسلم للسيوطي (3/ 257).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2027)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (28282) واللفظ لمسلم.

(3) وسيمرُّ بنا أنَّ مقاصد الاعتكاف لا تنحصر في إدراك ليلة القدر، وإن كان ذلك من أهمها، وانظر في ذلك مبحث مقاصد الاعتكاف وثمراته.

القائِلَ قام من أول الليل، فكيف لو جاء في جوفه؟!.

وبعد هذا فلا أَجِدُ حَاجةً إلى استرسال القلم في بيان دلائل الفضل، فما تَسَطَّرَ كَفِيلٌ بأن يُورِثَ القارئَ قناعةً بأنَّ الاعتكافَ وسيلةٌ كريمةٌ إلى جُمْلةٍ كثيرةٍ من الفضائلِ الجليلة، وإنَّ الوَسَائِلَ يعظم فضلُهَا بعِظَم مقاصدها؛ لأنها تأخذ أحكامَها، كما أفاد أئمتنا الأكارم[1]، والله تعالى أعلَم.

المطلب الثالث: نيات الاعتكاف

اختلف الفقهاءُ في تكييفِ النيَّةِ للاعتكافِ؛ هل هي رُكنٌ أم شرطٌ[2]؟، وعَلَى كُلٍّ فلا بُدَّ منها لصحة الاعتكافِ؛ فإنما الأعمال بالنيات، وإنما لكلِّ امرئٍ ما نوى، يقول الشيخ محمد يعقوب: «والنية تجري مجرى الفتوح من الله لأَ، فعلى قَدْرِ إخلاصك.. يفتح الله عليك بالنيات»، ومن جملة هذه النوايا التي ننصح بها هذه الثنتان والعشرون كما يلي:

1) **ابتغاء مرضاة الله ﷻ**، والاعتكاف من جملة مراضيه.

2) **اتِّباع السنة؛** فإنه ثبت من قول النبي ﷺ وفعله كما مرَّ.

3) **التماس ليلة القدر**؛ تأسيًا بالنبي ﷺ كما صرح هو بذلك فيما مرَّ.

4) **تعلُّم العبادة**، فتنوي أن تتعلمَ عِبادةَ الخلوةِ، والتفكر، وتدبُّر القرآن، وفهم الأذكار، والدعاء، وصلاة النبي ﷺ ظاهرًا وباطنًا، وغيرَ ذلك.

5) **إصلاح القلب، وإخراج نجاسة الشبهات والشهوات منه**، وهذا

(1) الرملي/ نهاية المحتاج (4/ 415) (6/ 245)، ابن عبد السلام/ قواعد الأحكام (1/ 74)، ابن حجر/ الفتاوى الفقهية الكبرى (3/ 96)، البجيرمي/ تحفة الحبيب (2/ 259).

(2) المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (38) عند الحديث عن شرط النية.

المقصد يتيسَّر له من سبل تحصيله في الاعتكاف ما لا يتيسَّر في غيره؛ لبركة الزمان والمكان، وتصفيد الشيطان، والبعد عن شواغل الأذهان، وإعانة الأصدقاء والخِلَّان، وإن لم تنتفع بمقالهم.. انتفعت بحالهم.

6) **طلب صفاء القلب بمراقبة الربِّ جلَّ جلاله**، وهذا المقصد تزداد أهميتُهُ في حقِّ الدُّعَاةِ والمربين، وعموم المصلحين؛ فالمركبة لا تسير بغير وَقُود، ومن كان مُشَوَّشًا صدرُهُ أكسب الناس تشويشًا بحسب ما في قلبه من ذلك.

7) **أن تُرزقَ حلاوةَ الأنس بالله** ﷻ، وتهتم جدًّا بالتعرف على هذا الخالق العظيم الذي تَعْبُدُهُ، ولم تَرَهُ.

8) **حفظ الصيام** من كلِّ نقص وشائبة.

9) **بدء الصلة بكتاب الله** حفظًا وفهمًا، وتدبرًا وتأثرًا، وعلمًا وعملًا.

10) **أن تكون من المتقين**، وقد مرَّ بنا آنفًا أن المسجدَ بيتُ كلِّ تقيٍّ.

11) **انتظار الصلاة بعد الصلاة؛** ليحظى بالرحمة، والمغفرة، والتوبة كما سبق ذِكْرُهُ، وهذا أحد معاني قوله تعالى: ﴿وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: 200]؛ فإن الرباط هو ملازمة الثغور وملازمة المساجد[1].

12) **عمارة المسجد بطول زيارته والمكث فيه؛** فقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال: «**إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُنَادِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ جِيرَانِي؟ أَيْنَ جِيرَانِي؟ قَالَ: فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رَبَّنَا، وَمَنْ يَنْبَغِي أَنْ يُجَاوِرَكَ؟، فَيَقُولُ: أَيْنَ عُمَّارُ الْمَسَاجِدِ؟**»[2].

---

(1) محمد الأشقر / زبدة التفسير ص (76).

(2) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، رقم الحديث: (3/ 1011)، وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة برقم: (2728)، وقال: إسناده جيد.

13) **أن يرزقه الله الجَلَدَ والاصطبارَ على طاعته،** فيتمكن بذلك من مواصلة العبادة في الليل والنهار، عبر التنقل بين الصلاة والتلاوة والأذكار، وغير ذلك من الأوراد، فَيرعَى العاكف حرمة الوقت، ويحافظ على رأس ماله في الحياة.

14) **أن يرزقك الله اعتياد الطاعة؛ لتدوم عليها بعد رمضان؛** كالصيام والقيام وختم القرآن، وبهذا يحصل لك الثبات على عهد العبودية مع الله، عبر الثبات على معالم دينه، وألوان طاعته.

15) **تربية النفس على الزهد في المباحات؛** كفضول الشراب والطعام والكلام والمنام والخلطة بالأنام؛ ابتغاء محبة الله العلام.

16) **أن تجرب الاستعداد ليوم الرحيل،** عبر التخفف من الدنيا وأشغالها، والمتاب من السيئات وأثقالها، فَتُرزَقَ عيش الغريب، بل عابر السبيل، وعندها تسمو بإيمانك، فتصلِّي صلاة مودِّع، وتصوم صيام مودِّع، وتقوم قيام مودِّع.

17) **صحبة الصالحين، والتأسِّي بهم،** والله ﷻ يقول: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ وَلَا تَعۡدُ عَيۡنَاكَ عَنۡهُمۡ﴾ [الكهف: 28]، وكم من شابٍّ داهمه الفتور، فإذا رأى إخوانه وقد فتح الله عليهم وإذْ به ينشط بفضل الله تعالى عليه وعونه، كما قال سبحانه على لسان سيدنا موسى ﷺ: ﴿هَٰرُونَ أَخِي ٣٠ ٱشۡدُدۡ بِهِۦٓ أَزۡرِي ٣١ وَأَشۡرِكۡهُ فِيٓ أَمۡرِي ٣٢ كَيۡ نُسَبِّحَكَ كَثِيرٗا ٣٣﴾ [طه: 30 – 34].

ولو أن المعتكف استفاد خُلُقًا واحدًا من كلِّ عاكف معه.. لحاز فضائلَ حُسنى، تَصْنَعُ له قلبًا خاشعًا، وفضلًا واسعًا، لاً سيما وأن الله

تعالى جمع لك صفوة حسنةً، قلَّ أن تجد لها نظيرًا في العام كلِّه، فأنت في جَنَّةٍ أرضيَّةٍ، تحوم فيها وأنت في دار الدنيا دار العمل، وإنْ طلبت شاهدًا على مقالي هذا فانظرْ مغرب اليوم الأخير، وَوَدَاعَ الإخوة بعضهم بعضًا.

18) **استفادة العلم وإفادته؛** بأن تأمرَ بالمعروف، وتنهى عن المنكر؛ إذ المسجد لا يخلو عن مُسيءٍ في صلاته، أو محتاجٍ للنصيحة، وإرشادك للرجل يجعلك شريكًا معهَ في خيره الذي يعمل بهَ بعد ذلك، فتتضاعف خيراتك وحسناتك[1].

ولا ينبغي لك الصمتُ إزاء المعايب التي قد تُوجد في بعض إخوانك المعتكفين، فالنصيحة من الدين، وهذا الموسم من أعزِّ المواسم التي يُعَوَّلُ فيها على إصلاح المرءِ لنفسه ولغيره، وتتجلَّى أهمية هذا المقصد باستحضار حديث النبي ﷺ: «**من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلَّمَ خيرًا أو يُعَلِّمَه.. كان له كأجر حاجٍّ تامًّا حجته**»[2]، حسَّنَهُ الألباني، فيومك بخمس حجج متى نويت هذه النيَّة[3]، وهذا في سائر العمر، فهل يعقل تركها في العشر الأُخَر؟.

ولنا وقفة مع النصيحة وآدابِهَا في فصل «آداب المعتكف» بإذن الله.

19) **اعتياد ترك السيئات وقبيح العادات؛** إذِ العاكفُ لا يستطيع مقارفة العيب، أو عصيان الربِّ جلَّ جلاله والناس معه، فإذا هجر ذلك

(1) الغزالي/ إحياء علوم الدين (4/ 370-371)، فقد ذكر أصل هذه النية في جملة النوايا التي ينبغي استحضارها عند دخول المسجد، وقد ذكرت بعضها في النيات المرقومة هنا.

(2) الطبراني/ مسند الشاميين، رقم الحديث: (423).

(3) بارع توفيق/ صحيح كنوز السنة النبوية (1/ 183).

عشرة أيام.. أمكن مواصلةُ ذلك على الدوام، وإنْ لم يستطع الفكاك من ذلك بالكلية.. أقلَّ منه، وعلى كلٍّ؛ فإنه وإنْ عاد للخطيئة فقد تعلم من الاعتكاف حسن المتاب والمئاب إلى التواب.

20) **إصلاح بيتك ومجتمعك وأُمَّتك**؛ ذلك أن صلاح هؤلاء إنما يتأتَّى بصلاح الفرد، وعلى الأقل إنْ لم يكن العاكف مصلحًا لغيره فلا يكون شؤمًا على أهله وأمته، وسيمرُّ بك أن ليلة القدر رُفع العِلْمُ بها عن المسلمين من صَدْرِ النبيِّ الأمين ﷺ بسبب خصومةٍ بين رجلين اثنين فقط!.

21) **الجهاد في سبيل الله ﷻ**؛ فإن من أحسن عبادة ربه، وربى نفسه، وانتصر على شهواته حقيقٌ أن ينضمَّ لركب المجاهدين بعد اعتكافه، وإن كان منهم عاد بقلبٍ وقالب، يجمع بين عبودية الباطن، وفروسية الظاهر.

ويمكن للأخ المعتكف المجاهد أن يُديمَ في معتكفه نيةَ تلبية منادي الجهاد فيما لو استُنفر لذلك، وكذا الرباط على الثغور، لا سيما إذا كان بلده أحدَ ثغور الإسلام.

22) ذهب السادة الأحناف إلى أنَّ الاعتكافَ سُنَّةٌ مؤكدةٌ على الكفاية، وإذا قام بها بعض المسلمين سقط الطلب عن الباقين، **فَانْوِ باعتكافك أنك على ثغرٍ من ثغور الإيمان ترفع به الحرج عن أُمَّةِ الإسلام.**

وعقب هذه الأمثلة فحريٌّ بأمير الاعتكاف أن يجمع المعتكفين عند الدخول للمسجد لاستحضار هذه النيات؛ تذكيرًا للعالم، وتعليمًا للجاهل.

قال الغزالي بعد أن ذكر طرفًا من هذه النيات: فهذا وأمثاله من النيات لا يعجز الفقيه عنها إذا كانت تجارة الآخرة غالبةً على قلبه، وإذا لم يغلب

على قلبه إلا نعيم الدنيا لم تَحْضُرْهُ هذه النيات، وإنْ ذُكِرَت له لم ينبعثْ لها قلبه، فلا يكون معه منها إلا حديث النفس، وليس ذلك من النيَّةِ في شيء..

فالمرتجى من العبد الصدقُ في النية، ولْيعلمْ أنَّ كُلَّ نِيَّةٍ ينويها في الطاعة الواحدة يكون له بها ثوابٌ، ثم يُضاعَفُ عشرة أمثاله كما ورد في الأخبار[1].

المطلب الرابع: آداب الاعتكاف

هذا المطلب يتولى الحديثَ عن بعض الآداب العامة التي ينبغي استحضارُها بين يدي الدخول إلى المعتكَف، وسيرد بعضها بشيءٍ من التفصيل بإذنه تعالى فيما بعد، وينتظم هذا المطلب في ثلاثة أفرع؛ إليك بيانَهَا:

❖ **الفرع الأول: آدابٌ بين العبد وربه: وأشهرها أربعة:**

1) **الإخلاصُ للهِ جَلَّ جَلالُهُ:** اعلمْ أخي العاكف أنَّ الله طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلا طيبًا، ويحبُّ منك أن تخلص له، فَطُوبى لعبدٍ صَفَّى نيَّتَهُ، وخرج من بيته لله، ويرجو في قرارة قلبه أن لو لم تَرَهُ عين، ولم تسمع به أذن، ولم يعلم به أحدٌ أنه معتكِفٌ.

2) **مراقبة الربِّ جلَّ جلاله:** المعتكفُ المنتفعُ باعتكافه يستشعر دومًا أنه في بيت ربِّه، على بساط ملكه، يسمعه ويراه، فلا يُضيع وقته في القيل والقال، يستحي من ربِّه أن يراه لاعبًا في بيته، فإذا استشعر العاكف ذلك انكسر قلبه لربِّه، وأقبل على طاعته، وإصلاح نفسه، يعلم أنَّ القضيةَ جدٌّ، لا لهو فيه ولا معه.

3) **الشعور بالتقصير مع إحسان الظن بالله:** إذا أحسَّ العاكف بأن ما بينه وبين ربِّه لا يخلو من كَدَر، وأنه أساء فيما مضى من العُمُر.. أقبل

(1) الغزالي/ إحياء علوم الدين (4/ 370، 372).

على الله إقبالَ الآبق التائب، الأوَّاه الراغب، يرجو رحمة ربِّه، ويخشى عذابه؛ كيف لا والذنوب تكسر القلوب، وتُخَشِّعُهَا لعلام الغيوب جلَّ جلاله، فإذا رأى الله صِدْقَهُ.. غَفَرَ له، وقَرَّبَهُ..

فطوبى لقوم دخلوا المسجد بذنوب وأوزار، فخرجوا منه كيومَ ولدتهم أمهاتُهم ما على ظهورهم سيئاتٌ ولا أثقال، قد بُيِّضَتْ صحائف أعمالهم من خطايا الأعمار.

فيا لله كم من معتكفٍ أقبل من بيته ملطَّخًا بالأكدار، فما خرج من معتكفه إلا وقد عتقت رقبته من النار، دخل معتكفه وهو على أعمال توقعه في جهنم، وخرج منه بالفردوس الأعلى من الجنة، فاعْقِلْ أنَّكَ تعامل ربًّا كريمًا غفر ذنوبَ العمر ولو من امرأةٍ بغيٍّ بشربةِ ماءٍ تقدمها لكلبٍ عطِش، فاسأل الله من فضله.

4) **إياك والغرور:** ينبغي للعاكف أن يستعيذَ بالله من النقص بعد الزيادة؛ فإنه قد يدخل معتكفه، ويقبل على عبادة ربِّه، فإذا خشع قلبُهُ، ودمعتْ عينُهُ.. فقد تُوسْوِسُ به نفسه بأنه قد فاز، والدرجاتِ العُلى قد حاز، حتى إنَّ قدمه لكأنها وطئت جنة الله تعالى من كثرة الغرور، وربما نظر لنفسه بإعجاب، ولغيره بازدراء، فعندها يمقته الله، وربما أحبط عمله.

من هنا عَقلْنَا تخوُّفَ مطرف بن عبد الله من سياسته لنفسه لَمَّا قال: «لأَنْ أبيتَ نائمًا، وأصبحَ نادمًا.. أحبُّ إلي من أن أبيت قائمًا، وأصبح معجبًا»[1] [2].

---

(1) الذهبي/ سير أعلام النبلاء (4/ 190).

(2) محاضرة بعنوان: أسئلة حول الاعتكاف للشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي في سؤالٍ للشيخ عن آداب الاعتكاف.

❖ **الفرع الثاني: أدب المعتكِف مع الناس:**

1) **هَجْرُ المِرَاء والجدل:** إذْ إن ذلك مكروهٌ في غير الاعتكاف ففيه أَوْلى[1]، والفرق بين المراء والجدل أنَّ المِرَاءَ لا يقال إلا اعتراضًا، أما الجدل فإنه يكون ابتداءً واعتراضًا، لا يقال: إنني أفعله انتصارًا للحق؛ ففي الحديث: «**أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ[2] الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا**»[3] حسَّنَهُ الألباني؛ وذلك لأن الخصم إن أَبَى القبول فلا ثمرةَ للمراء إلا تضييعُ الوقت فيما هو كالعبث[4].

2) **عدم إذاية المعتكفين:** فإنك قد تتعرض لغضب الله عليك بإغضابهم، وفي صحيح مسلم عن عائذ بن عمرو ﷺ أنَّ أبا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ، فقالوا: مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللهِ مِنْ عَدُوِّ اللهِ مَأْخَذَهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ؟ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ**»!، فَأَتَاهُمْ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ أَغْضَبْتُكُمْ؟ قالوا: لَا، يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أُخَيَّ»[5].

قال النووي: وهذا الإتيان لأبي سفيان كان وهو كافرٌ في الهدنة بعد

---

(1) المرداوي/ الإنصاف (3/ 272)، ابن قدامة/ المغني (3/ 146).

(2) أي: حوالي الجنة وأطرافها، والمعنى: أنا ضامنٌ وكفيلٌ وملتزمٌ بأن من فعل ذلك فله هذا البيت. شرح سنن أبي داود لعبد المحسن العباد (27/ 432).

(3) سنن أبي داود، رقم الحديث: (4802).

(4) ابن علان/ دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (5/ 91).

(5) صحيح مسلم، رقم الحديث: (6568).

صلح الحديبية، وفي هذا فضيلةٌ ظاهرةٌ لسلمان ورفقته هؤلاء، وفيه مراعاةُ قلوب الضعفاء وأهل الدين، وإكرامهم وملاطفتهم[1]، مع أن المتكلم هو أبو بكر، ومنزلته ظاهرةٌ.

وعليه؛ فلا يليق بك أن ينظر الله إليك وأنت متورطٌ بأذيةِ مسلم في بيت ربِّك؛ كأن تَشْتِمَ، أو تغتاب، أو تلمز، أو تسيءَ الظن أو تؤلِّبَ المسلمين بعضَهم على بعض، فأنت محاسبٌ من ملك الملوك على كلِّ هذا يوم القيامة، وكم من إنسانٍ لم يُعْطِهِ الناس قدره، حتى رأيناه من خيار الشهداء الذين اصطفاهم الله، وكُتِبَ على أيديهم ما عجز غيرهم عنه.

فالمعتكف مشغولٌ بالجنة والنار، وإزالة ذنوب الأعمار، ليس عنده وقتٌ لإضافة المزيد من الأوزار، يسأل الله دائمًا أن يُسَلِّمَهُ ويُسَلِّمَ منه، نفسُهُ عنده هَيِّنَة، ومن هذه المشكاة قول النووي عليه رحمة الله: «ويستحبُّ للمعتكف إذا سبَّهُ إنسان أن لا يجيبه، كما لا يجيبه الصائم»[2].

3) **العناية بالنظافة والتطيُّب**: ويتأكد هذا الأدب إذا كان الاعتكاف في الصيف؛ فقد يتأذى إخوانك من رائحة عَرَقِكَ ونحوها، وكذلك الملائكة؛ فقد أخرج مُسْلِمٌ عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ أَكَلَ البَصَلَ، والثُّومَ، والكُرَّاثَ، فَلاَ يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ المَلاَئِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ**»[3].

---

(1) شرح النووي على مسلم (16/ 66).

(2) المجموع (6/ 534).

(3) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1282).

وقد أفتى أئمتنا الفقهاء بجواز ترجيل الشعر للمعتكف، وكذلك الاغتسال والتطيب، ونحو ذلك مع مراعاة المحافظة على نظافة المسجد[1]، وسيأتي الحديث عن هذا في فصل الأحكام الفقهية إن شاء الله.

❖ **الفرع الثالث: أدب المعتكف مع عبادة الاعتكاف:**

وأبرزها ثلاثة آداب:

1) **استحضار المقصود من الاعتكاف؛** وهو الانقطاع للعبادة، وجَمْعِيَّةُ القلب على الله لأ، وبذل الدقائق قليلِها وكثيرِها في تحصيله، عبر المحافظة على أعمال اليوم والليلة الواردِ ذِكْرُهَا في هذا الكتاب بإذنه تعالى.

وعلى هذا فلا تكثر النظر في الغادي والرائح، واشتغل بنفسك، وَلْيسعك معتكفك، اللهم إلا إن رأيت حرامًا تنهى عنه، أو خيرًا ترشد إليه[2].

وهذا الأدب يتَأَكَّدُ فيمن يعتكفُ في مسجدِه، أو في مسجدٍ يؤمه المئات، أو له فيه أصدقاء كُثُر، فكم من صديق كان عاملَ تشويش عليك في هذه الأيام لا عاملَ إعانةٍ لك، والنصيحةُ لله أن تختار مسجدًا بعيدًا عن حيِّك ومعارفك، يتسم بهدوئه، وقلَّة أهله؛ وذلك سعيًا في تحقيق مقصودك ومطلوبك؛ إذ الاعتكافُ عبادةٌ أجلُّ من أن تُجَرَّبَ فيها الخيارات، أو أن تُلزم فيها بما لا صلاح لك فيه ولا نفع.

2) **أنَّ يُروِّضَ المرءُ نفسه على الطاعة،** فلا يُحَمِّلَها فوق ما تطيق، كما لا ينحطُّ بها ما استطاع عن منزلة ذوي العزم والتوفيق.

---

(1) المجموع (6/ 366،527).

(2) خالد أبو شادي/ الاعتكاف.. تربية الأيام العشرة ص (49).

3) **الاستعداد للعبادة،** بأن يقرأ كلامَ أهلِ العلم والدعوة عن الاعتكاف قبل أن يدخله، ويكتب أهدافه منه، وبرنامجه فيه، ويسعى لبلوغه، ويصطحب معه جملةً من الكتب المُعِينة على تربية نفسه، وإصلاح قلبه، وفهم كلام ربِّه، وإذا دخل الاعتكاف كان مستعدًّا للعبادة قبل وقتها، يسبق غيره إلى الصف الأول، لا سيَّما في صلاة الليل، وكذا في ترتيب فراشه، وفي الوضوء والاغتسال حيثُ لزم، وغيرِ ذلك.

المطلب الخامس: كلماتٌ على عَتَباتِ الاعتكاف

❖ **وهي ثلاثٌ كما يلي:**

1) **ادخل اعتكافك وأنت تعرف أهدافك،** وإلا ضاع وقتك، وربما كنت عنصرَ تشويش على غيرك، وأهل الإدارة يقولون: إن من وسائل تحقيق الأهداف أن تكون مكتوبةً قابلةً للقياس، فلا تعتمدْ على ذاكرتك؛ بل اكتبْ، وإنْ كتبتَ فلا تقل مثلًا: سأقرأ أكبر كمية من القرآن في العشر الأواخر؛ بل قل: سأختم ختمة، وسأحفظ سورة، وما أشبه ذلك.

2) **العفو عن خصمك، ومصالحته،** ولو بمهاتفته؛ لأن المعتكفَ إذا عفا عن المسيئين إليه كان أهلًا لأن يعفو الله عنه، والله يقول: ﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: 22]، أما إن أَصَرَّ على القطيعة فهذا شرٌّ نخشى أن يعود ضرره على المعتكف كله، فيعاقب إخوته بجريرته.

فقد أخرج البخاري في صحيحه من حديث عبادةَ بن الصامت رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنْ

الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، الْتَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالتِّسْعِ وَالْخَمْسِ»[1].

فأنت ترى أنَّ ليلةَ القدر التي هي خيرٌ من ألف شهر رُفِعَ العلمُ بها من صَدْرِ النبي ﷺ مع أنه لم يكن طَرَفًا في الخصومة، ولمَّا جاءته عائشة ل وقالت: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «تَقُولِينَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»[2].

فبضمِّ هذا الحديث إلى أخيه الذي قبله يتجلَّى لنا أنَّ من أساء في عَامِه، وجاء يطلب عفو ربِّه، ويلتمس ليلة القدر.. فعليه أن يَتَبَرَّأ من كلِّ خلاف وشحناء، وينهيَ كلَّ خصومة وبغضاء، فَمِنَ الحَماقةِ والسفاهةِ أن يَتَضرعَ العبدُ لِرَبِّهِ أن يعفو عنهُ، وَهُوَ يَأبى العفوَ عَن أصحابه وَإِخوانِه، وأرحامه وجيرانه، ورحم الله منصور الفقيه الذي أتحفنا بشعره قائلًا:

وقـال نبيُّنـا فيمـا رواه عن الرحمن في علم الغيوب

محالٌ أن ينال العفوَ من لا يمنُّ به على أهل الذُّنـوب[3]

فثبت بهذا أنَّ عفوك عن الناس ليس تفضلًا مَحْضًا منك؛ إنما هو تَذَلُّلٌ منك لربكَ؛ عَساه يعفو عنك بعفوك عن إخوانك، وقد لُمِحَ هذا المعني في قول الله تعالى: ﴿وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (49).

(2) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3850).

(3) ابن عبد البر/ بهجة المجالس وأنس المجالس ص (80).

رَّحِيمٌ ﴾ [التغابن: 14]، وقول الله ﷻ: ﴿ إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴾ [النساء: 149][1].

أما إن سَلَّمْتَ على خَصْمِك، وقصدتَ مصالحته وأبى، وكنتَ مؤديًا ما عليك من حَقٍّ بشهادة العدول.. فقد بَرِئْتَ من إثم الهجر بإذنه تعالى؛ لأنَّ فَاعِلَ ذلك آخذٌ بأسباب السلامة التي مفتاحَها السلام، ويبقى الكمال في تحصيل الصفاء والوئام، وإزالة ما في النفوس من أسقام[2].

3) **حَذَارِ من الجوَّال:** أَعْجَبُ من الذي يتحرَّرُ من كُلِّ أشغَالِه، ويأتي بيت ربِّهِ بقصد إصلاح حاله، وتصفية باله، ثم أراه يكثر الاشتغال بجواله، ويزداد الطين بلَّةً إنْ كان يتصفح وسائل التواصل الاجتماعي، فجسده في المسجد، وقلبه معلق بالخلائق لا بالخالق.

فيا لله كم أفقدتْ وسائل التواصل الاجتماعي من صفاء، وأفسدتْ من قلب، وأفاتتْ من أوقات، وضيَّعَتْ من برامج وطموحات، وإذا نظر المتابع لها في جيب حسناته بالقياس إلى سيئاته منها.. ارتدَّ إليه البصر خاسئًا وهو حسير.

وعلى ذلك فالذي أَعِظُ به الأخَ العاكف ألا يصطحب جواله إلى المعتكَف مطلقًا، فإن لم يستطع فليقفل جواله، فإنْ لم يستطع ذلك اكتفى باستعماله حيثُ احتاج إليه، وأَوْلَى له أن يستحييَ من نظر الإله إليه وهو يشتغل بغيره في بيته، ألا ترى أن صديقك لو كلمك وهو مدبرٌ بوجهه

(1) المؤلف/ سراج الغرباء إلى منازل السعداء ص (268-269).

(2) شرح سنن أبي داود للشيخ عبد المحسن العباد (28/ 191).

عنك، اشتغالًا بغيرك.. أنك تمقت ذلك منه، فكيف ترضى بفعل هذا في بيت الله جلَّ جلاله؟!.

المطلب السادس: ضوابطُ مهمةٌ لإنجاح المعتكَف

❖ إن أهم تلك الضوابط منشورةٌ إليك في البنود الأربعة الآتية:

1) **تنصيبُ أمير للمعتكَف:** وذلك استئناسًا بما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا كنتم ثلاثةً في سفر.. فَلْيؤمَّكم أحدكم**»[1]، وينبغي أن يُسْمَعَ له، ويُستشار في الأمور، ويُرجع إليه عند الخلاف فيما لو حصل.

ومن أدوار الأمير أن ينصحَ لإخوانه، ويرشدَهم، ويقيلَ عثرتهم، ويداوي عللهم، ويخلص الدعاء لهم؛ لكنْ إن شعر أنَّ بعض المعتكفين سينقلب عاملَ إزعاجٍ لإخوانه؛ لعدم قيامه بحقوق الأخوة ومكارم الأدب.. فأنصح الأميرَ أن يطلب منه المغادرة، فهو وإنْ خسر الاعتكاف إلا أنه ربح التعظيم، فيخرج من بيت ربِّه وهو يشعر أنَّ مقامَ هذه العبادة عظيم، وقد حُرِم منه؛ لأنه ما قَدَرَهُ حقَّ قَدْرِهِ، فإذا رجع في أعوامٍ لاحقة جاء يعقل أنَّ الأمرَ جدٌّ لا لَهْوَ فيه.

2) **تنظيم برنامج للمعتكفين:** وذلك بأن يشمل القيامَ والدروس، ونحوَ ذلك، وينبغي أن يُتَاحَ فيه وقتٌ كافٍ لكل أخٍ ليخلو بنفسه، ثم يحصل الالتزام بذاك البرنامج، وعندئذٍ فعليك مراعاة حقوق الأخوة، فلا تُؤْذِ أحدًا بسهرٍ، أو كلام، أو مرورٍ بين النائمين، أو إضاءة الأنوار، أو ضبط المنبه في وقتٍ مبكرٍ وأنت نائمٌ بينهم، وما أشبه ذلك.

(1) صحيح ابن حبان، رقم الحديث: (2132).

أما إن كان المعتكف وحده فالأمر هيِّن، فينظم برنامجه، ويمضي فيه باستمطار سحائب التوفيق من ربِّه.

3) **المشاركة في تكاليف السحور والإفطار:** إذ الأصل في تكاليف العبادة أنها على العابد؛ ليجاهد بنفسه وماله، ولهذا لما أَذِنَ الله تعالى للنبي ﷺ في الهجرة، وأخبر النبي ﷺ أبا بكر رضي الله عنه بذلك قال: الصحبةَ يا رسول الله، ثم قال: فَخُذْ بأبي وأمي إحدى راحلتيَّ هاتين فقال رسول الله ﷺ: بالثمن، ولما هاجر للمدينة، وبركت ناقته موضع مسجده، وكان لغلامين يتيمين من الأنصار ساومهما عليه، وقال: ثامنوني على حائطكم، فقالا: بل نهبه لك يا رسول الله، فأبى رسول الله ﷺ، فَابْتَاعَهُ مِنْهُمَا بِعَشْرَةِ دَنَانِيرَ[1]، وكذا المعتكف الموسِع يأنف أن يحمل منَّةَ الآخرين، أو أن يقتات على صدقاتهم، وأضعف الإيمان أن يسهم بنفقته الشخصية، والأحسن أن يتطوع بنافلةٍ مما آتاه الله.

إنَّ المتأمل في بعض المعتكفات اليوم يجد أنها تتوسع جدًّا في جمع التبرعات لذلك، وربما طاف بعضهم على المحلات والأسواق لهذا الغرض، وما أظنُّ العابد يرضى أن تُطلَبَ له التبرعات؛ كي يعكف لصلاته في البيت، فكيف يرضى بذلك وهو في المسجد؟، وينبغي أن يدفع الأخُ المعتكِفُ تكاليفه، ولا نسرف في النفقات والمأكولات، فهذه الأيام أيامُ تربيةٍ وإعراض عن الدنيا، فلا يليق بمتعبِّدٍ أن يعتكف، ثم يطوف بالعباد يطلب الدنيا بلسانه وشفتيه، وإنْ قصرتِ النفقات عن ذلك قُبِلَت

(1) ابن القيم/ زاد المعاد (4/ 52، 64).

التبرعات في أضيق نطاق.

إنَّ الملاحظ أنَّ كثيرًا من الناس يتوجَّهُ للمعتكفين بإفطار ونحوه، فلا ينبغي للأمير أن يقبل من كلِّ آتٍ؛ بل الفقراء أولى بهذا الطعام من المعتكفين، ويمكن توجيهُ المتبرِّعين إلى ذلك، وإخبارهم بأن طعامَ المعتكفين قد قُضي أمرُهُ بحسب ما خُطِّطَ له، والله تعالى أعلم بما يرضيه.

4) **المنافسَة على الأعمال الخاصة بخدمة المعتكَف:** من مثل تنظيف المسجد، والمتوضأ، وآنيةِ الطعام والشراب، وإنْ لم تكن تَأْلَفُ هذا في بيتك.. تعلمتَ اليوم من إخوانك، فلا يحسن بالعاكف أن يُقْبِلَ على أوراد التلاوة دون أوراد الخدمة؛ فلستَ أولى منهم بما أنت فيه، ولا هم أولى منك بما هم فيه، وقد خرج النبي ﷺ في إحدى الغزوات في رمضان، فمنهم الصائم ومنهم المنفطر، فقام المفطرون بنصب الخيام، وإعداد الطعام، وغير ذلك، فقال عليه الصلاة والسلام: «**ذهب المفطرون اليوم بالأجر**»[1].

وإياك أن يتسرب إلى ذهنك أنَّ الخدمةَ في دركة دَنِيَّة؛ فقد مرَّ بنا أن الله أمر نبييه إبراهيمَ وإسماعيلَ عليهما السلام أن يطهِّرَا بيته خدمةً للعاكفين، وقد كان جماعةٌ من السلف يشترطون على من يريد السفر معهم أن يتولوا خدمته بأنفسهم، فيصبح المرافق مخدومًا لا خادمًا!؛ زيادةً في الإكرام، وحرصًا على المزيد من الأجر، ومغفرة الآثام.

(1) انظر صحيح البخاري، رقم الحديث: (2890)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2678).

الفصل الأول
روحانيات المعتكف

ضَمَّ هذا الفصلُ بين دفتيه هديَ النبي ﷺ في الاعتكاف، وكذا مقاصد الاعتكاف، وأعمال المعتكف، والحديث عن ليلة القدر، وغيرَ ذلك، وإليك تبيانَه في المباحث الخمسة التالية:

المبحث الأول
هدي النبي ﷺ في الاعتكاف

جاء في الصحيحين عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ **النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ**[1]، وتركه مرةً، فقضاه في شوال.

واعتكف مرةً في العشر الأُوَل، ثم الأوسط، يلتمس ليلة القدر، ثم قيل له: إنها في العشر الأواخر، فواصل اعتكافه، وقال لأصحابه: «**إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأُوَلَ أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتِيتُ فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ**»، فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ[2].

وكان يأمر بخِباءٍ[3]، فيُضرب له في مسجده يخلو فيه بربِّه عزَّ وجل، وكان إذا أراد الاعتكاف صلَّى الفجر، ثم دخله؛ فعند البخاري عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، وَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ دَخَلَ مَكَانَهُ الَّذِي اعْتَكَفَ فِيهِ، قَالَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ، فَأَذِنَ لَهَا، فَضَرَبَتْ فِيهِ قُبَّةً، فَسَمِعَتْ بِهَا حَفْصَةُ، فَضَرَبَتْ قُبَّةً، وَسَمِعَتْ زَيْنَبُ بِهَا، فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2026)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2841).

(2) صحيح مسلم، رقم الحديث: (2828).

(3) على هيئة الخيمة.

ﷺ مِنْ الْغَدَاةِ أَبْصَرَ أَرْبَعَ قِبَابٍ فَقَالَ: «مَا هَذَا»؟ فَأُخْبِرَ خَبَرَهُنَّ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَهُنَّ عَلَى هَذَا؛ آلْبِرُّ؟ انْزِعُوهَا فَلَا أَرَاهَا» فَنُزِعَتْ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي آخِرِ الْعَشْرِ مِنْ شَوَّالٍ[1].

قال الحافظ ابن حجر في قوله: «مَا حَمَلَهُنَّ عَلَى هَذَا؛ آلْبِرُّ؟»: وكأنه ﷺ خشي أن يكون الحامل لهن على ذلك التنافس الناشيء عن الغيرة؛ حرصًا على القرب منه، أو لما أذن لعائشة وحفصة كان ذلك خفيفًا، أما حيث توارد بقية النسوة فيضيق المسجد على المصلين، أو أن اجتماعهن عنده يصيره كالجالس في بيته، وربما شغلنه عن التخلي لما قصد من العبادات، فيفوت مقصود الاعتكاف..

وفيه إشارة إلى الجزم بأنه ﷺ لم يدخل في الاعتكاف، ثم خرج منه؛ بل تركه قبل أن يدخله، وهو ظاهرُ السياق خلافًا لمن خالف فيه[2].

وكان إذا اعتكف طُرِحَ له فراشُه في معتكفه، ثم دخل قُبَّتَهُ وحده، وجعل على سدتها حصيرًا، وكان دائمَ المكث في المسجد، لا يدخل بيته إلا لحاجة الإنسان؛ ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْغِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأُرَجِّلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ"[3]، «وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا»[4].

---

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2041)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2842) واللفظ للبخاري.

(2) فتح الباري (4/ 276، 286).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2028)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (712)، وقد سبق تخريجه.

(4) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2029)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (711).

وأخذ العلماء من ذلك جوازَ إخراج المعتكف بعض أعضائه من المسجد لحاجة يتناولها، أو يمدُّها، وأنَ الشعث[1] ليس مقصودًا في الاعتكاف؛ بل يمكنه التنظف والتطيب، والغُسْلُ والحلق، والتزين إلحاقًا بالترجل[2]، بما يُفضي إلى جمال هيئته، وحسن رائحته.

وكان طعامه وشرابه يُؤْتَى به إليه في معتكفه.

وكان لا يشهد جنازةً، ولا يعود مريضًا؛ ففي سنن أبي داود عن عائشة رضي الله عنها قال: كَانَ النَّبيُّ يَمُرُّ بالْمَريض وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَيَمُرُّ كَمَا هُوَ، وَلاَ يُعَرِّجُ يَسْأَلُ عَنْهُ[3]، والتعريج الإقامة، والمعنى أنه إذا خرج لقضاء حاجة، ورأى مريضًا في طريقه، فإنه يسأله عن حاله، لكنْ لا ينحرف عن الطريق إلى جانب لأجل ذلك[4].

قال ابن القيم: كلُّ هذا تحصيلاً لمقصود الاعتكاف وروحه، عكسَ ما يفعلُه الجهالُ من اتخاذ المعتكف موضعَ عِشْرة، ومجلبةً للزائرين، وأخذهم بأطراف الأحاديث بينهم، فهذا لون، والاعتكاف النبوي لون آخر، والله الموفِّق[5].

وكانَتْ بعضُ أزواجه تزورُه وهو معتكِفٌ، فإذَا قامت تذهبُ قامَ معها يردُّها إلى منزلها؛ ففي الصحيحين عن صَفِيَّةَ زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّهَا

(1) هو تفرق الشعر وانتفاشه.

(2) ابن حجر/ فتح الباري (4/ 273).

(3) سنن أبي داود، رقم الحديث: (2474)

(4) أبو المفاخر المصري/ شرح المصابيح (3/ 252).

(5) زاد المعاد (2/ 84-86).

جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا؛ إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبُرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا»[1].

واستفاد العلماء من هذا الحديث جوازَ زيارة المرأة للمعتكِف، وجواز استقبال الزُّوَّار في الاعتكاف، لكنْ لا يطيل الزائر اللبث عنده؛ لأن العاكف مشغولٌ بما هو أهمُّ من مقتضيات الزيارة، وفيه تأنيس الزائر بالمشي معه لا سيما إذا دعت الحاجة إلى ذلك كالليل، وهذه الرواية تثبت أن النبي ﷺ مشى معها إلى باب المسجد فقط[2].

وأخذوا من قوله: «عَلَى رِسْلِكُمَا؛ إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ» أن الإنسان ينبغي أن يدرأ عن نفسه التهم، قال ابن دقيق العيد: وهذا متأكدٌ في حقِّ العلماء ومن يُقتدى بهم، فلا يجوز لهم أن يفعلوا فعلًا يوجب سوءَ الظن بهم، وإن كان لهم فيه مخلص؛ لأن ذلك سببٌ إلى إبطال الانتفاع بعلمهم[3].

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2035)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (5808).

(2) ابن دقيق العيد/ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (1/ 295)، ابن حجر/ فتح الباري (4/ 398-399).

(3) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (1/ 296).

وأما قوله: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا»: فقد قال الحافظ ابن حجر: إن النبي ﷺ لم ينسبهما إلى سُوءِ الظن؛ لِمَا تقرر عنده من صدق إيمانهما، ولكنْ خشي عليهما أن يوسوس لهما الشيطان شيئًا يَهلكان به؛ لأنهما غير معصومين..

وفي الحديث من الفوائد أن المعتكف له أن يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، ويرشد من يحتاج إلى إرشاد؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ أرشد الرجلين لَمَّا تعجبا إلى ما حمله على بيان أنه مع زوجه صفية رضي الله عنها بأنه خاف عليهما أن يقذف الشيطان في قلوبهما شيئًا[1].

وكان من هديه ﷺ إيقاظ أهله سائر السَّنَة لصلاة الوتر؛ ففي الصحيح عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي؛ فَأَوْتَرْتُ[2].

وأما في المواسم الفاضلة كالعشر الأواخر؛ فإنه ﷺ كان لا يَدَعُ أحدًا من أهله يطيق القيام إلا أقامه كما روى المروزيُّ عن أم سلمة رضي الله عنها[3].

ومن هنا يُنصح المعتكف بمتابعة أهله ما استطاع، وإن احتاجوا إلى إيقاظٍ في ساعةٍ معينة اتَّصل بهم؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ

(1) فتح الباري (4/ 398-399).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (512).

(3) قيام رمضان لمحمد بن نصر المروزي ص (56)، وانظر فتح الباري لابن حجر (4/ 269)، وعمدة القاري للعيني (11/ 140).

﴿بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: 132]، ثم يجعلهم في دعائه، ويخلص لهم في ذلك.

وجاء عند البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانٍ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا[1].

وأخبر ابنته فاطمة أن جبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وأَنَّهُ قد عارضه به العامَ مرتين، وقال: «وَلَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ»[2].

ومعنى «يعارضه بالقرآن»: أي: يقرأ رسول الله ﷺ القرآن على جبريل عليه السلام من أوله إلى أن يختم؛ لتجويد اللفظ، وتصحيح إخراج الحروف من مخارجها، وليكون سُنَّة في حقِّ الأمة؛ ليجدد التلامذة على الأسْتَاذِينَ قراءتهم[3].

وأما عن اعتكافه في العام الذي قُبض فيه عشرين يومًا، فقيل في سببه:

إن النبي ﷺ علم بانقضاء أجله، فأراد أن يستكثر من الخير؛ ليُبَيِّنَ لأمته الاجتهاد في العمل؛ ليلقوا الله على خير أحوالهم، وقيل: إن جبريل عليه السلام كان يعارضه بالقرآن في كلِّ رمضان مرة، وعارضه في عامه الأخير مرتين، فاعتكف قدر ما يعتكف مرتين، وأقوى من ذلك أنه كان مسافرًا في العام

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2044)

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (6286)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (6467).

(3) المظهري/ المفاتيح في شرح المصابيح (3/ 57)، أبا المفاخر المصري/ شرح المصابيح (3/ 249-250).

الذي قبله فلما كان العام الذي يليه قضى ما فاته؛ لِمَا أخرج النسائي من حديث أُبيِّ بْن كَعْب أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ "يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، فَسَافَرَ عَامًا فَلَمْ يَعْتَكِفْ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ"[1] [2].

وهذا دليلٌ على استحبابِ قضاء النوافل من السنن المؤقتة إذا فاتت كالفرائض[3].

(1) السنن الكبرى للنسائي، رقم الحديث: (3330).

(2) ابن حجر/ فتح الباري (4/ 285).

(3) المظهري/ المفاتيح في شرح المصابيح (3/ 59)، أبو المفاخر المصري/ شرح المصابيح (3/ 251).

المبحث الثاني
مقاصد الاعتكاف وثمراته

تولى هذا المبحث الكشف عن ستَّةٍ من مقاصد الاعتكاف وثمراته، ودونك البيانَ بإعانة المنان:

المطلب الأول تحرّي ليلةِ القدر

نصَّ على هذا المقصد نبيُّنا ﷺ؛ فقد أخرج البخاري من رواية أبي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ الْأُوَلِ مِنْ رَمَضَانَ، وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَاعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، فَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: «**مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَرْجِعْ؛ فَإِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نُسِّيتُهَا، وَإِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي وِتْرٍ**»[1].

سبحان الله العظيم، النبي ﷺ يعتكف ثلاثين يومًا في طلبها، ويتفرغ لذلك مع كون ليلة القدر في أكثرها ظنيًّا، ونحن نُقَصِّرُ في عشرٍ واحدةٍ مع كون ليلة القدر فيها يقينيًّا، ولم يتعلل النبي ﷺ بأعباء الرسالة والدعوة؛ بل أدام الاعتكاف والخلوة؛ طلبًا لهذه الليلة.

ولا مبالغةَ في هذا، فلو حسبنا مدة الليل في اعتكاف السَّنَةِ التي يُكتب

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (813).

فيها هذا الكتاب لبلغت ستَّ ساعات تقريبًا[1]، وأجر ليلة القدر خيرٌ من عبادة ثلاثة وثمانين عامًا وأربعة أشهر[2]، وقد قارنت بين قدر الليل ومقدار الأجر، فوجدتُ أن قيام ساعة واحدة من ليلة القدر يُقابل بأجر خيرٍ من أربعةَ عشرَ عامًا، مما يجعل أجر قيام الدقيقة الواحدة يشارف أجرَ العبادة في ثلاثة أشهر تقريبًا، فهل يُتصور من ذي لُبٍّ أن يترك بَعْدُ هذه المكارم؟!.

وهنا أُمْسِكُ القَلَمَ عن السَّير؛ إحالةً على المبحث المخصص للحديث عن ليلةِ القدر، وأهميتِها، وفضلِها، وعلاماتها، وأعمالِ المعتكف فيها، وغير ذلك مما تجده منشورًا في المبحث الخامس من هذا الفصل إن شاء الله.

المطلب الثاني إصلاح القلب وتربيته

إنَّ مَدَارَ صلاحِ العبدِ على القلب، وإذا كان فسادُ القلب يحصل بالشواغل الصارفةَ من نحو الوقوع في مقارفة السيئات، والتوسع في المباحات.. فإنَّ صلاحَه يحصل بتخلية النفس من هذا كلِّه، ثم سَكْبِ

(1) الكتابة جاريةٌ في خواتيم شهر شعبان من عام (1437 هـ)، ويحل اعتكاف هذا العام في خواتيم شهر يونيو من عام (2016م).

(2) وهناك رأي ثان يرى أن الألف لمطلق التكثير، وهي خيرٌ من آلاف الشهور؛ بدليل قوله تعالى عن اليهود: {يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ} [البقرة: 96]، وقيل في رأيٍ ثالث: إن المقارنة هنا بين العبادة في ليلة القدر وبين الجهاد في ألف شهر؛ بالنظر إلى سبب هبه هذه الليلة لهذه الأمة، فقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلًا من بني إسرائيل لبس السلاح ألف شهر، فنظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمته، فتقاصر أعمارها، وتقالَّ أعمالها، فأعطاه الله ليلة القدر، وجعلها خيرًا من جهاد السابقين ألف شهر، والله تعالى أعلم.

كميةٍ وافرةٍ من العبادات التي تجمع بين تذلل العبد، وحسن الإقبال على الرب ﷻ، وهذا ما يوفِّره الاعتكاف إنْ تمَّ على وجهه.

والذي يستقر عندي في رسالة رمضان بعامة، والاعتكاف بخاصة، أنها صياغةٌ لِقَلْبٍ طاهر، يأخذ بصاحبه في طريق التعبد، وحمل تكاليف الشريعة، ونشرها في الناس، والصبر على ذلك كُلِّه، لا سيَّما في أزمنة الفتن، وسُعار الشهوات.

ولما كان رمضان نعمةً ذاتَ نفاسة؛ لِمَا تضمَّنَهُ من مبعث النبي ﷺ، ونزول القرآن، والمن على هذه الأمة بليلة القدر، وغير ذلك.. كان لا بد لهذه الجواهر الثمينة أن تصادف قلبًا طاهرًا تستطيع السكنى فيه، قال سهل ابن عبد الله: **حرامٌ على قلب أن يدخله النور وفيه شيءٌ مما يكره الله** ﷻ[1].

وهذا ليس بتشديد؛ فإنَّ عوائدَ الناس جاريةٌ بحفظ الجواهر المعظَّمة من ذهب وفضة في خزائن قوية وأقمشة كريمة، وإذا حلَّتْ نعمةُ رمضان بعامة، والاعتكاف بخاصة، على القلب، ووجدتْه ملوثًا بنجاسة الشبهات أو الشهوات.. فإنها لا تطيق طول المكث فيه.

ولهذا تلحظ أن بعض الناس يُقبل على كتاب الله تعالى، وصلاة القيام، وجملةٍ من الأوراد في الأيام الأُوَل من رمضان، ثم بعد أسبوع أو أقل.. وإذا به يعود سيرته الأولى؛ إذْ لم تستطع النفحات الرمضانية الإقامة في هذه البيئة، ولم تجد من صاحب هذا القلب الخَرِب سعيًا في تطهير قلبه، وتنظيفه من الأدران التي توافدت عليه طيلةَ العام، فتحوَّلت عنه حتى حين، إلى أن

(1) الخطيب البغدادي/ الزهد والرقائق ص (59).

يسعى في تحقيق ذلك.

أما إذا صَلَحَ القلب.. فإن الله يغار عليه من الضَّياع، فلا يَدَعُهُ وحيدًا مع الخلق والأسباب، فإذا خرج المعتكِفُ من المعتكَفِ وجد سهولةً في المحافظة على الأوراد، وإعانةً في مواجهة تكاليف الواقع، ويحصل له من مقادير الصبر عن السيئات ما لم يكن له قبل ذلك، والله ذو الفضل العظيم.

إذا انغرس هذا لديك أدركتَ عُمقَ الفَهْم عند ابن القيم وهو يتحدث عن خصائص يوم الجمعة بقوله: **من صَحَّتْ له جمعته، كما أراد الله.. صَحَّ له سائر أسبوعه، ومن صَحَّ له رمضان، كما أراد الله.. صَحَّ له سائر عامه، ومن صَحَّ له حجُّهُ، كما أراد الله.. صَحَّ له سائرُ عمره، فالجمعة ميزان الأسبوع، ورمضان ميزان العام، والحج ميزان العمر**[1].

والحقُّ يقال: إن الاعتكاف أيامٌ معدودات، لكنها قادرةٌ على صناعةِ قلبٍ طاهرٍ حيٍّ؛ ذلك أنَّ المُعتكِفَ يقف على حقيقةٍ مهمةٍ في حياته، وهي أنه يجب أن تكون له إرادة مرتبطة بمرضاة الله[2]، وتُصْنَعُ هذه الإرادة تدريجيًّا في ظلال تربية الأيام العشرة وأورادها، فإذا خرج من معتكفه ظافرًا بها.. جعلته قادرًا على التخلص من كثيرٍ من سيِّءِ العادات، وقرَّبتْ له ما كان بعيدًا عنه من رفيع العبادات، ثم يسهل عليه اعتياد ذلك في سائر الأوقات، وعندئذٍ تطيب أيامه ولياليه في طاعة ربِّهِ ومراضيه.

بقي الختامُ بنصيحةٍ أتوجه بها إلى الدعاة والمربين، والمحفظين

(1) زاد المعاد (1/ 398).

(2) عبد اللطيف بالطو/ الاعتكاف نظرة تربوية ص (49-50).

والمصلحين، أن يُحْسِنُوا في أنفسهم العنايةَ بهذا المقصد؛ إذْ إنَّ المعتكف بساحة إصلاح العباد يخشى أن يكون من أهل القول وهجر العمل، فيتكدَّر الناس بقدر ما عنده من كدر، وقد كبر مقتًا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون، أفلا تعقلون؟، فلا تخالفوا الناس إلى ما عنه تنهون.

المطلب الثالث تعلُّمُ العبادة

يشتكي بعضُ الإخوة من قسوةٍ في القلب مع أنَّهُ يصلي ويصومُ ويقومُ ويُرابطُ ويُجَاهِدُ ويستغفرُ رَبَّهُ، ويدعوه، ويتلو كتابه، ويسألُ عن سِرِّ الخَلَلِ، وما العلاج؟ وفي الإجابة عن ذلك أقول:

إنَّ صَلاحَ القَلبِ الآنفَ طلبُهُ لا يتمُّ بكثرة العبادة فحسب؛ بل وبحسنها أيضًا، ولو تعارضا قُدِّم الحُسْنُ على الكثرة؛ استئناسًا بقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [هود: 7]، وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك: 2].

وأمثِّل بمثالٍ واحدٍ ينبغي أن يقع من المعتكف موقع الاهتمام؛ وهو الصلاة:

يقول الشيخ عبد العزيز الطريفي: لو أقام الناس الصلوات.. لما احتاج المصلحون إلى إنكار كثيرٍ من المنكرات؛ فإن الله يقول: ﴿ ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾ [العنكبوت: 45].

فكيف إذن نجد الفحشاء والمنكر في تزايد؟، أم أننا سنضطر أن نهمس

في أُذنِ كثيرٍ من المصلين: ارجع فصلِّ؛ فإنَّكَ لم تُصلِّ.

وما زلت أحفظ كلمةً قديمةً لا أدري مَنْ صاحبُها، وهذا نَصُّهَا: «**إذا كانت أمورك لا تسير جيدًا.. فاعلم أنك لا تصلي جيدًا**»، ثم وضعتها قبالة عيني وأنا أستحضر اختيارَ الله ليلةَ المعراج محلًّا لفرضية الصلاة، وإذا أضفت إلى ذلك أنَّ الله تعالى أوصل لنا الدين كلَّهُ بواسطة جبريل عليه السلام إلا تكليفًا واحدًا استقدم له محمدًا ﷺ عنده فوق سبع سماوات ليأمره به؛ وهو الصلاة.. خرجت بنتيجةٍ مفادها أنَّ الصلاةَ تمثل لنا المعراج الذي نصل به إلى الله تعالى.

ثم إنك لو استحضرتَ رجلًا يحرص على الدنيا، ويجزع عند البلايا، ويبخل عند العطايا.. فاعلم أنه لا يصلي على التمام، ولو رأيتَهُ خلف الإمام؛ إذْ إن الله تعالى يقول: ﴿۞ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلۡخَيۡرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا ٱلۡمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾﴾ [المعارج: 19 – 22].

وهذا توكيدٌ جديدٌ بأنَّ من صلَّى جَيِّدًا.. كان إيمانه جَيِّدًا، وَمَسيرُ حياتِهِ جيدًا أيضًا.

أخي المطياب:

إنَّ الاعتكافَ غنيمةٌ لا ينبغي أن تفوت على من قصد تعلم الصلاة على وجهها؛ ذلك أنَّ تحسينَ الصلاة عبر تدبُّرِ رسالةِ كلِّ ركنٍ منها، وفهم الآيات التي يتلوها، والأذكار التي يتكلم بها.. يحتاج إلى وقتٍ طويل، وقد يشقُّ هذا على ضعيف الإيمان في أيام العام، أما أنت هنا فمحاطٌ بإعانةِ الإخوان، وعظمة المكان، وبركة الزمان، فيسهل عليك ذلك، أما الركعات

الخفيفة فما تُغني عنك شيئًا، فأحسن الصلاة، واستعنْ بالله، واستجبْ له حيث يقول: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَٱسۡجُدۡ لَهُۥ وَسَبِّحۡهُ لَيۡلٗا طَوِيلًا ٢٦ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ يُحِبُّونَ ٱلۡعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَآءَهُمۡ يَوۡمٗا ثَقِيلٗا ٢٧﴾ [الإنسان: 26، 27].

وحتى نأخذ في العمل فأعظك أن تصطحب معك إلى المعتكَف كتابَ «أسرار الصلاة»، أو «ذوق الصلاة»، وكلاهما لابن القيم، وقد جمعهما مع غيرهما الشيخ خالد أبو شادي في رسالة بعنوان: «أول مرة أصلي، وكان للصلاة طعمٌ آخر» بعد قيامه بانتقاء أهمِّ ما فيها، وإعادة صياغتها، ورسالته نافعة، وإذا قرأتَ فاقرأ بترسُّل، مستحضرًا نية العمل في كلِّ قطعة تقرؤها، وانتظر الخير، وفضل الله الواسع.

تنبيـه:

يَسْأَلُ كثيرٌ من الأفاضل عن أهم الأعمال التي ينبغي فعلها في رمضانَ بعامة، والاعتكافِ بخاصة؛ حتى يصلوا إلى رتبةٍ حسنةٍ من الإيمان، ومع أهمية ذلك مما أذكره فيما يستقبل من الكلام.. إلا أنني أشعر أنَّ الإشكالَ لا ينحصر في نوعية الأوراد فحسب؛ بل في طريقة أدائها أيضًا، وباستحضار ما تسطَّر أقول:

لو صلَّى العاكف جيدًا، وتدبَّر القرآن جيدًا، وفهم الأذكار جيدًا، وحضر قلبه في كل ذلك، وأدام عليه.. فإنه يشعر بهَرَبِ الأدران من القلب، وحضور الإقبال على الرب، وعندئذٍ يعقل مراد ابن تيمية بقوله: «أنا جنتي في صدري»، والتصريح القيم من ابن القيم: وتلاوة آية بتدبر خيرٌ من ختمةٍ بغير تدبر!.

ومساهمةً في تحقيق هذا المقصد؛ فقد أوردتُ جملةً من أدعية الصلاة وأذكارها، مع التعقيب على ما يحتاج لذلك منها، سائلًا الله أن يجبر قلبك، ويُنْزِلَ الإعانةَ بك.

فمن خرج من الاعتكاف بهذا الإنجاز.. فكثيرًا من الخير قد حاز، فاقرأ ما أحلتُكَ عليه جيدًا، واسجدْ جيدًا، وعندها تنعم بقيام كريم لليالي العشر، بما فيها ليلة القدر، ومن اللطائف القرآنية أنَّ سُورةً العلق افتتحت بالفعل ﴿ٱقۡرَأۡ﴾ [العلق: 1]، واختتمت بالأمرين ﴿وَٱسۡجُدۡ وَٱقۡتَرِب﴾ [العلق: 19]، وأعقبت بقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [القدر: 1]؛ لتعي أنَّ مشوار الوصول للربِّ ﷻ يبدأ بالقراءة والعلم، ويمرُّ بالسجود والعمل، ويختتم بالكرامة والأجر.

المطلب الرابع تعلُّمُ الخلوة، وعكوف القلب على الله

إنَّ الخلوةَ تفتح باب المكارم على صاحبها، ولهذا قال الشافعي رحمه الله: من أحبَّ أن يفتح الله قلبه، ويرزقه العلم.. فعليه بالخلوة، وقلةِ الأكل، وتركِ مخالطة السفهاء، وبعضِ أهل العلم الذين ليس معهم إنصافٌ ولا أدب[1].

ومن هنا نلحظ أنَّ مريمَ لَمَّا انتبذت من أهلها مكانًا شرقيًّا، ثم اتخذت من دونهم حجابًا عنهم.. أرسل الله روحه جبريل إليها.

ولَمَّا أراد الله أن يكرم نبينا ﷺ بالنبوة والرسالة؛ ليقود لواء إصلاح

(1) النووي/ بستان العارفين ص (18).

الأرض.. حَبَّبَ إليه الخلوة في الغار الليالِيَ ذواتِ العدد، ليس عنده في أكثرها أحد، واللافت لأذهان الفضلاء أنه كان يختلي دون أن يكون عنده منهجٌ، ولا كتابٌ، ولا أوراد؛ بل كان يتأمل في صفحة السماء، وواقع الأرض.

يقول سيد قطب: وكان اختياره ﷺ لهذه العزلة طَرَفًا من تدبير الله له؛ ليعدَّه لما ينتظره من الأمر العظيم، فيتخلص من زحمة الحياة وشواغلها، ويتفرغ لموحيات الكون؛ إذْ لا بد لأيِّ روح يراد لها أن تؤثر في واقع الحياة من خلوةٍ وعزلةٍ لبعض الوقت، وانقطاع عن شواغل الأرض، وضجة الحياة[1].

والمعتكف الراغب في ذلك عليه أن يجعل الخلوة جسرًا يصل عبره إلى طهارة قلبه؛ ليستقبل الخير من ربِّه، وهذا المقصد هو أحد أسباب مشروعية الاعتكاف، وأحيل القلم لابن القيم؛ ليكشف عن هذا المعنى بقوله:

لما كان صلاحُ القلبِ واستقامتُه على طريق سيره إلى الله تعالى متوقِّفًا على جمعيَّته على الله، وَلَمِّ شَعثه بإقباله بالكليَّة على الله تعالى، وكان فضولُ الكلام، وفضول المنام، وفضول مخالطة الأنام، مما يزيدُه شَعَثًا، ويُشَتِّتُهُ في كُلِّ وادٍ، ويقطعه عن سيره إلى الله تعالى، أو يُضعِفُه، أو يعوقه ويُوقِفه.. اقتضت رحمة العزيز الرحيم بعباده أن شرع لهم الاعتكاف الذي مقصودُه وروحُه عكوفُ القلبِ على الله تعالى، وجمعيَّتُه عليه، والخلوةُ به، والانقطاعُ عن الاشتغال بالخلَق، والاشتغال به وحده سبحانه، بحيث يصير أُنسه بالله بدَلاً من أُنسه بالخلق، فَيُعِدُّهُ بذلك لأنسه به يوم الوَحشة في القبور، حين لا أنيس له، فهذا مقصود الاعتكاف الأعظم[2].

(1) في ظلال القرآن (7/ 374).

(2) زاد المعاد (2/ 86-87).

أخي العاكف:

إنَّ هذا المقصدَ يحملك على العناية بسريرتك، ولهذا إذا استطعت أن تحظى بركعتين طويلتين منفردًا في الهزيع الأخير من كل ليلةٍ فافعلْ، تناجي فيهما ربَّك، وتزيح بهما أثقالاً من الأوزار، طالما قصمتْ ظهرك، وتصفِّي قلبك من غبار الذنوب والسيئات، ودخان العيوب والغفلات، فتصنع لك بهذا سريرة تخشى الله معها في السر والعلن، فلا تضرُّك بعد ذلك شهواتٌ ولا فتن؛ بل يُفتح لك بذلك باب العلم والعمل، فضلًا من الله عزَّ وجل.

المطلب الخامس تعلُّمُ الزهدِ، وعدمُ الاغترار بالدنيا

إنَّ المُعتكفَ يُوفَّق لمعرفةِ سعرِ الحياة الدنيا؛ إذْ إنَّ طلبَ المغفرة وعتق الرقبة، ومغادرة الدنيا على خاتمةٍ حسنةٍ من المفردات التي لا تغادر تفكيره طيلة أيام اعتكافه.

في هذه الأيام يشعر بأنَّ لذةَ الذنب زائفة، وأنَّ متعةَ التعبد باقية.

في هذه الأيام تتضح لديه الرؤية، فيعرف قدر الأموال والمناصب، وغير ذلك، وتحصل عنده قناعاتٌ عنها وهو مقيمٌ على سجادة صلاته، لا يجد مثلها في سائرِ عامه، ومن ثَمَّ يَرَى من فرَّط وبدَّل وتولَّى، وغرَّته الحياة الدنيا.

في هذه الأيام يعرف قيمةَ رضا رَبِّهِ عنه، ومن ثمَّ يرى أنَّ الوُصُولَ إلى عفوِ الله دونه تعبٌ وَجد، فكيف بالوصول إلى رضوانه الأكبر؟!، وإذا كانَ الناس في عموم الأحوال يستسهلون نيلَ المغفرة.. فإنَّك تجد أنَّ غاية

المعتكِف أن يجبر الله بها قلبه، وتبقى سحائبُ العفوِ والسَّتْر حائمةً حوله.

إنَّ معرفةَ مقادير الأشياء وسِعْرِهَا يُعَدُّ فضيلةً، وأي فضيلة، وكم من إنسانٍ عظَّم المحقَّر، وحقَّر المعظَّم، ولهذا عَدَّ ابن الجوزي دعاءَ العبد ربَّه بأن يريه الأشياء كما هي كلامًا في غاية الحسن؛ فإن أكثر الناس يرون الفانيَ كأنَّهُ بَاقٍ، ومن ثم يغرقون في المعاصي والذنوب، ولو رأوها بما فيها من العيوب، ثم ما يتبع ذلك من العقوبة الآجلة، والفضيحة العاجلة.. لما باشروها، لكنه رقُّ الجناية[1].

ويعلمُ اللهُ أنني عندما أستحضر الخُلَّص من أصحابي الذين اعتكفتُ معهم، وكنت أسمع بكاءَهم ومناجاتهم، ثم ذهبوا شهداءَ بررةً إلى الله.. تهون الدنيا بما فيها من صدري، وأؤمِّل أن يكرمني الله بما أكرمهم، وألا يجعلني ممن بدَّل وتحوَّل، لقد ازددنا إيمانًا بهم، لكنهم مضوا إلى ربهم، وتركونا في دنيانا نُعاني السيئاتِ، ونقاسي الخطيئاتِ، والمعوَّلُ فقط -يا أخي- على رحمةِ الله، ومغفرةِ الله، وعفوِ الله، ورضوانِ الله.

آهٍ على الدنيا كم ضَيَّعت من إيمان، وكدَّرتْ من أذهان!.

والله -يا إخوتي- إن لم نَعِشْ على البرِّ والتَّقْوَى.. فَبَطْنُ الأرض خَيْرٌ لنَا من ظَهْرِهَا، وإني لأدعو الله تعالى أن يَحفظ علينا ديننا وتوحيدَنَا، وأن يقبضنا إليه غير مُضَيِّعين ولا مُفَرِّطين.

اللهُمَّ إنَّا نستودِعُكَ توحيدَنَا لك العامرَ في قلوبنا، فَرُدَّهُ علينا ساعة موتنا؛ لتَكُونَ آخرُ كلماتنا من الدنيا: «لا إله إلا الله»، فَإنَّا قد عَلِمْنَا أنَّ الودائعَ لا تَضِيعُ عندك.

(1) صيد الخاطر ص (140).

أخي المعتكف:

إذا عرفت السِّعْرَ الحقيقيَّ للدنيا سَهُلَ عليك الزهد فيها، حتى لو اشتدَّ ضغط شهواتها، وإزاء ما قيل في صدرِ هذا المطلب، مع ما يحظى به العاكفُ من اعتيادٍ على الصبر واحتمال تغيير العادات؛ من نحو احتمال قيام الليل كلِّه أو أكثره، وتغيُّر الأطعمة عليه، والفراشِ الذي ينام عليه، ومزاحمةِ الآخرين له، وغيابِ الهدوء الذي كان يحظى به في بيته[1].. كان لا بُدَّ لك أن تحتمل عناء الصبر على الطاعة، ومشقة الصبر عن المعصية؛ فإن هذا من أهمِّ رسائل عبادة الزهد؛ إذ إنَّهُ ثلاثةُ أصناف: زهدٌ فرض، وهو الزهد في الحرام، وزهدٌ فضل؛ وهو الزهد في الحلال، وزهدٌ سلامة؛ وهو الزهد في الشبهات[2].

والمقصود أن يشتغلَ المعتكفُ بملء قلبه بالعزم على الصبر على ألوان البر، وعن أشكال الإثم، مهما تزيَّن له؛ لأنه سيخرج من معتكفه لمواجهة مغريات الدنيا وشهواتها، لا سيما بعد أن أصبح التلفاز والانترنت جزءًا من أثاث أكثر بيوتنا.

وَيُعَدُّ الاعتكاف فرصةً تدريبية على ذلك؛ فإنك بين ذاكرٍ وعابد، وراكعٍ وساجد، وأنت في سلامةٍ من إطلاق السمع والبصر، ومعاركة البشر، وحتى لو وجدتَ قسوةً في القلب؛ فما أن ترى خاشعًا، أو تسمع باكيًا.. إلا وترتفع بأخيك، فإذا حضر قلبُك، ورآك من كان مثلك.. انتفع بك، كما انتفعت بأخيك من قَبْلُ.

---

(1) عبد اللطيف بالطو/ الاعتكاف نظرة تربوية ص (59-60).

(2) أبا طالب المكي/ قوت القلوب ص (445).

المطلب السادس تعلُّمُ الإخلاص، واختبارُهُ

إنَّ الاعتكافَ يُوَرِّثُ الإخلاص؛ لأن المعتكف له حظوةٌ من خلوة، فإذا عرف فضلها، وثبت بعد رمضان عليها.. فقد تعلق بعروة الإخلاص، وحبل الخلاص.

وهذه قضيَّةٌ مهمة، ولن تفقد بريقَهَا مهما كثر الحديثُ عنها؛ إذ العمل صورة، والإخلاص روح، وإذا لم تخلص فلا تتعب، ولا داعي للاغترار بصورة الطاعات؛ فإنَّ خَصْمَ الإخلاص إذا جاء عند حاكم الجزاء ألزم الحبس عن القبول[1].

وحتى تُدرك أن الأمرَ جدٌّ فهيَّا انطلقْ معي إلى سُورة الغاشية؛ فقد حدثتنا عن هذه المسألة -على أحد أوجه التأويل فيها-، وقصَّت علينا قصة وجوهٍ خاشعة، عاملة ناصبة، قد علا الإسلامُ بعملها، وانتصرت الدعوة بفعالها، حتى مسها التعبُ والنَّصَب فكانت عاملةً ناصبة، أما جزاؤها؛ فإنها تصلى نارًا حامية، تُسقَى من عين آنية، ليس لهم طعامٌ إلا من ضريع، لا يسمن ولا يغني من جوع، وما ذلك إلا أنَّ عَمَلَهُم تَعَكَّرَ بجرثومةِ الرياء والعُجب، فكانوا حصبًا أو حطبًا لجهنَّم، اللهم سَلِّم سلِّم.

وعلى هذا فينبغي للمعتكف أن يصدق في نيته، ويخلص لله في قصده؛ بل يجتهد أن يكون له بعضُ العَمَلِ ممَّا لا يعلم به إخوانُهُ الذين معه، والنبي ﷺ يقول: «من استطاع منكم أن يكون له خبء من عملٍ صالح فَلْيَفْعل»[2].

---

(1) ابن الجوزي/ اللطائف ص (10).

(2) جامع الأحاديث، رقم الحديث: (45683)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (6018).

ومما أشدُّ له أذهانَ الإخوةِ الأجلاء أنَّ الشريعةَ سعتْ في إعانة العبد على الإخلاص لَمَّا جعلت أجرَ الصلاةِ التي لا يطلع عليها الناس تضاهي أجرَ صلاة الجماعة في المسجد؛ فقد أورد البوصيري عَنْ صُهَيْب ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ تَطَوُّعًا حَيْثُ لاَ يَرَاهُ النَّاسُ تَعْدِلُ صَلاَته عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ درجة»[1]! صححه الألباني.

(1) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، رقم الحديث: (1648)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (3821).

المبحث الثالث
أعمال المعتكف

أَفْصَحَ هذا المبحثُ عن ثمانيةِ مطالب، فيها عظة للراغب والطَّالب، وإليك التفصيل بعون الجليل:

المطلب الأول قيام الليل

يندرج في هذا المطلب أربعةُ أفرع:

❖ **الفرع الأول: أهمية القيام:**

إنَّ قيامَ الليل من الإيمانِ الذي ينبغي أن يتعلَّمَهُ شبابُ هذا الدين ورجالُهُ؛ لأنه أَحَدُ أركان التربية التي ينعقد عليها تأسيس الجيل، وقد جاء في سنن ابن ماجه عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ فِتْيَانٌ حَزَاوِرَةٌ فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَانًا»[1] صححه الألباني.

وقوله: «حَـزَاوِرَةٌ»: جمع حَزَوَّر، وهو الشاب الممتلئ نشاطًا وقوة وجَلَدًا، والمتأمل في أفواج المعتكفين هذه الأيام يجد أنَّ أكثرَهُم من الشباب، وبعد جلسةٍ واحدةٍ يسيرةٍ معهم تشعر بأنهم شبابٌ يهتمون إلى حدٍّ كبيرٍ بتربية نفوسهم جدًّا، وبناء قلوبهم جيدًا.

(1) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (61).

يقول الشيخ عبد الرحيم الطحَّان: إنَّ القيامَ من الإيمان، وقد قال أئمتنا الكرام: من رحمة الله بالشاب أن يُوفق في بداية طريقه لرجل يربط قلبه بالله جلَّ وعلا، ويُعَرِّفُهُ على الطريق المستقيم، ثم بعد ذلك يقبل على العلوم، ويأخذ منها وينهل، وهكذا يكون تعلم الإيمان عن طريق الخلو بالرحمن في جنح الظلام..

إنَّ أمة النبي ﷺ كالذهب، ولكنْ تراكم عليه الغبار، فيحتاج إلى إماطةٍ فقط، ومن ثَمَّ تظهر المعادن الطيبة من الرجال والنساء، لا يتقدم عليهم الصحابةُ الأبرار إلا بفضل الصحبة..

وقد أخرج ابن ماجه من حديث أبي عِنَبَةَ الْخَوْلَانِيّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَزَالُ اللَّهُ يَغْرِسُ فِي هَذَا الدِّينِ غَرْسًا يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ**»[1] [2]، حسنه الألباني.

❖ الفرع الثاني: مقدارُ القيام، وكيفية تقسيم الليل:

إنَّ مِقدارَ القيام مَوكولٌ إلى جد المعتكف ونشاطه، فَلْيكثرْ بحسب ما عنده من عزيمة، وإذا كان الاعتكاف في ليالي الشتاء الطويلة.. فيمكنه أن يستريح قليلًا في جوفه ما عساه يقوِّيه على القيام في بقيته؛ لئلا يصل إلى الملل والسآمة، والضجر من العبادة.

وإذا كان الاعتكاف في الربيع أو الخريف؛ فيمكن أن ينام ساعةً من الزمان مباشرة بعد التراويح.

---

(1) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (8).

(2) من سلسلة محاضرات صوتية مسجلة عن قيام الليل للشيخ الطحان.

وإذا كان الاعتكاف في ليالي الصيف القصيرة.. فينبغي أن يجتهد في قيام الليل كله؛ فإن النبي لم يكن له فراشٌ بالليل؛ فقد أخرج البخاري عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ»[1]، قال النووي: قولها: «وأحيا ليله» أي: استغرقه بالسهر في الصلاة وغيرها[2]، وفي المسند عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يخلط العشرين بصلاةٍ ونوم، فإذا كان العشر شمَّر وشدَّ المئزر"[3].

أما من شقَّ عليه مواصلة القيام دون حظٍّ من نوم فثمة كلامٌ له، سأسطرُهُ بعد أن أبين أن **القيام في هذه الليالي على ثلاثِ مراتب:**

المرتبة الأولى: أن يُصَلِّيَ الفجرَ والعشاءَ في جماعةٍ، وكذا صلاة التراويح.

المرتبة الثانية: أن يفعل ما ذُكر، ويصليَ أكثر الليل، وهذه هي المرتبة الأفضل طيلة السنة، ويُستثنى من ذلك الليالي العشر[4].

المرتبة الثالثة: أن يصليَ الليلَ كلَّهُ، وهذه هي المرتبة الأفضل في العشر الأُخَر، ويُرغب المعتكفُ في اعتماد هذه المرتبة -لا سيَّما في الصيف- بما

---

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2024)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2844) واللفظ للبخاري.

(2) شرح النووي على مسلم (8/ 71).

(3) مسند أحمد، رقم الحديث: (25136)، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، قلت: ومعناه حاصلٌ في الحديث الذي قبله.

(4) شرح النووي على مسلم (8/ 71).

سبق ذِكْرُهُ من أن الدقيقة الواحدة من الليل قد تُقابل من الأجر بأجر عبادةِ ثلاثةِ أشهر متصلة في الليل والنهار؛ إذا كانت من ليلةَ القدر، أضف إلى هذا ما قاله بعض أهل العلم من أنَّ أجرَ ليلة القدر حاصلٌ لمن قام الليل كله، كما هو ظاهر قوله تعالى: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: 3]، وأما من قام بعضه؛ فيكتب له من الأجر بحسب المقدار الذي قامه.

وعلى كل حال فرحمَ الله من قال: طوبى لمن رقد إذا نعس، واتقى الله إذا استيقظ[1].

إذا عُلم هذا فأعود إلى من شقَّ عليه مواصلةُ القيام دون حظٍّ من نوم فأقول: إن بعض الناس يجدون مشقةً ظاهرةً في النوم أول الليل، ومشقةً ظاهرةً في اليقظة آخر الليل، وينبغي لمثل هذا أن يتعود ما عليه إخوانه، ويستعين بالله على ذلك.

فإن لم يستطع فالنصيحة له بأن يبدأ بالقيام بعد صلاة التراويح بقليل، ويصليَ ما شاء الله له أن يصلي، بحيثُ لا يشوش على غيره، فإذا شعر بالنعاس الشديد عند ساعةٍ من الليل.. فإنه ينام بعض الوقت متوضئًا، ومتوجهًا للقبلة؛ ليكون نومه على أكمل حال، ويوصي إخوانه بإيقاظه، أو يتخذ من الاحتياطات لذلك ما شاء، وينوي بنومه التحصُّل على طاقةٍ يواصل معها القيام، وأرجو الله ألا ينقطع أجر قيامه..

وحجتي في هذا ما جاء عند البخاري من أن أبا موسى الأشعري قال

(1) تفسير الطبري (22/ 412)، تفسير ابن كثير (7/ 417).

لمعاذ بن جبل لما تحدثنا عن قيام الليل: «فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنْ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، **فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي**»[1].

وفي رواية البيهقي ما يشي بأنَّ النومَ كان في جوف الليل لا في أوله؛ ففي «شعب الإيمان» ما نصه: «قَالَ مُعَاذٌ: «لَكِنِّي أُصَلِّي ثُمَّ أَنَامُ، فَإِذَا قُمْتُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَرَأْتُهُ، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي» قَالَ: فَوَافَقَ مَا قَالَ مُعَاذٌ[2].

وعلى كلٍّ؛ فإن من احتاج إلى النوم، سواء في أول الليل، أو في جوفه.. فينبغي له أن يستحضر هذه النية؛ ليكون نومه بمنزلة قيامه، ولا ينبغي لأحدٍ أن ينظر لمن استراحَ نظرةَ ازدراء؛ فقد يكون مقبولًا عند الله، ويكون الناظر مردودًا.

❖ الفرع الثالث: كيف تقوم الليل؟

أذكر هنا الخطوات الثماني التي يُندب العمل بها، جاعلًا ترتيبها على من احتاج أن ينامَ أول الليل، ثم استيقظ للتهجد، ليستفيد منها العابد في رمضان فيما لو نام، وفي غيره كذلك:

1) **إذا جاء من يوقظك فلا تتوان في القيام من فراشك**؛ فليستْ هذه الليالي محلًّا للخمول والكسل، وكن ممن ينفرون خفافًا وثقالًا.

2) **ذكر الله عند الانتباه**، وذلك بما ورد عند البخاري من حديث

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (4341-4342).

(2) شعب الإيمان للبيهقي، رقم الحديث: (2201).

عُبَادَة بْن الصَّامت ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنْ اللَّيْل، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا.. اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ»[1].

والمعنى: إن من تَعَارَّ[2] من ليله، فيشرع متكلمًا بالذكر الوارد فورَ استيقاظه؛ فَإِنَّهُ يَتَحَصَّلُ على فضائلَ أربعة: مَغفِرَةٌ يقينيَّةٌ، ودُعَاءٌ مُجَاب، وَوُضُوءٌ مَقْبُول، وصَلَاةٌ مَقْبُولَةٌ بإذن الله تعالى، وهذا يتفق لمن تعوَّد الذكر، وغلب عليه حتى صار حديثَ نفسه،

تأمَّل هذه الكرامة ابنُ بطال، فصاح بك صادحًا ناصحًا:

فَيَنبَغِي لِكُلِّ مؤمن بَلَغَهُ هذا الحديث أن يغتنمَ العملَ به، فيسأل ربه أن يُعْتِقَ رقبَتَهُ من النَّار، ويَعْمَل بِعَمَلِ الأبرار، ويختم له بِفَوزِ العاقبة، وجميلِ الخاتمة[3].

3) **مسح الوجه؛** لحديث الصحيحين عن ابن عباس لَمَّا بات عند خالته ميمونة، وفيه: «حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ

---

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (1154).

(2) تعار: أي: استيقظ من النوم ليلًا، وأخذ يتكلم بصوت بالأذكار وهو يتقلب في فراشه. وهذه خلاصة الأقوال الواردة فيها، ولمن أراد زيادةً في علمه فلينظر: فتح الباري لابن حجر (1/ 155)، (3/ 40).

(3) ابن بطال/ شرح صحيح البخاري (3/ 147).

بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ»[1].

4) **قراءة خواتيم آل عمران، ثم الوضوء، والاستياك، والصلاة:** ففي الصحيحين أيضًا عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ قَعَدَ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾﴾، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ، وَاسْتَنَّ، فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً»[2]. واستن أي: استاك.

ولقراءة خواتيم آل عمران أثناء النظر إلى السماء طعمٌ حسن، خاصة إذا كان العابد مُطَّلِعًا على تفسيرها، وسأذكر طرفًا من الكلام عنها في عبادة التفكر إن شاءَ الله.

5) **افتتاح القيام بركعتين خفيفتين:** وهذا ثابتٌ عن النبي ﷺ من قوله وفعله؛ فقد أخرج مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**إذا قام أحدكم من الليل فَلْيفتتح صلاتَهُ بركعتين خفيفتين**»، وأخرج أيضًا من حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل لِيصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين[3].

6) **البدء في صلاة التهجد:** والناس في أدائها متباينون؛ فمنهم من يجد قلبه في كثرة التلاوة، ومنهم من يجده في تحسينها، وبمثل ذلك يقال في

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (183)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (1825).
(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (4569)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (619).
(3) صحيح مسلم، رقم الحديثين: (1842-1843).

الركعات، وكلٌّ وما فتح الله له، والذي يتوجَّهُ أنَّ الاهتمام بكثرة التلاوة والطُّول المقتصد في الركوع والسجود، يتناسب مع صلاة الجماعة، أمَّا من يصلي منفردًا فالذي أستحبُّه له أن يُبالغ في حسن التدبر للآيات، وكذا أدعية الصلوات وأذكارها؛ سعيًا في صناعةِ قلبٍ طاهر، يخشى الله في الغيب والظاهر، ولنا في ذلك سلفٌ باهرٌ..

فقد أخرج النسائي عن أبي ذرٍّ ﷺ أنه قال: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ بِآيَةٍ، وَالْآيَةُ ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[1][2]، وعادةُ صلاة النبيِّ ﷺ طيلةَ العام أنه كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، كما ثبت عند البخاري عن عائشة رضي الله عنها[3]، يعني أنه كان يسجد قريبًا من ربع ساعة، فهذه السجدات هي التي تربِّي شابًّا قادرًا على تحمل أعباء خدمة الرسالة، دون أن يُستدرج في مهاوي الفتن.

7) **التفاعل مع الآيات والأذكار:** تحقيقًا لمقصود الاعتكاف، وتأسيًا بالنبي ﷺ؛ فقد أخرج أبو داود والنسائي عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَقَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ لَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، -قَالَ- ثُمَّ رَكَعَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ»، ثُمَّ

(1) سنن النسائي، رقم الحديث: (1009).

(2) ومن الشواهد أن الإمام أبا حنيفة أمضى ليلةً كاملةً وهو يكرر سورة الزلزلة.

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (993).

سَجَدَ بِقَدْرِ قِيَامِه، ثُمَّ قَالَ فِي سُجُودِهِ مِثْلَ ذَلِكَ-، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بِآلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَرَأَ سُوْرَةً سُورَةً»، واللفظ لأبي داود، وفي رواية النسائي: «فَلَمَّا رَكَعَ مَكَثَ قَدْرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ»!![1]. صححه الألباني.

قال النووي: واستحبابُ تسبيح المصلِّي وسؤالُهُ الرحمة والتعوذ بحسب قراءته متاحٌ لكلِّ قارئ في الصلاة وغيرِهَا، وإذا قرأ: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [القيامة: 40] قال: بلَى، وأنا على ذلك من الشاهدين، وإذا قرأ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات: 50] قال: آمنا بالله، ومذهبنا استحبابه للإمام والمأموم والمنفرد، إلا أن المأموم لا يُؤَمِّن على دعاء إمامه؛ بل يوافقه فيما يقول؛ لأنه دعاءٌ، فاستويا فيه كالتأمين، ولا فرقَ في ذلك بين الفرض والنفل[2]؛ قال البهوتي الحنبلي: لأنه دعاءٌ بخير، فاستويا[3].

وقد قال ابن عثيمين: لكنَّ الأفضلَ ألا تفعل هذا في الفريضة، وإنْ فعلتَ.. فلا بأس، وهذا ما لم تتطلب التلاوة جوابًا؛ فإن تطلبت مثل الذي مرَّ في كلام النووي فَأَجِبْ؛ لأَنَّهُ سُؤَالٌ من الرب، وينبغي أن تجيب ربك[4].

ولا بأس برفع الصوت بقدرٍ يُسْمِعُ مَن بِقُربِهِ كما هو ظاهر حديث عوف رضي الله عنه الذي ورد آنفًا.

(1) سنن أبي داود، رقم الحديث: (873)، سنن النسائي، رقم الحديث: (1048)، واللفظ له.
(2) النووي/ المجموع (4/ 66-67)؛ شرحه على مسلم (6/ 62).
(3) البهوتي/ شرح منتهى الإرادات (1/ 211-212).
(4) ابن عثيمين الشرح المختصر على بلوغ المرام (3/ 133-134).

أخي العابد:

إذا أخذتَ في مثلِ الصَّلاةِ النبوية، وحصل لك تضرُّعٌ، أو بكاءٌ، أو خشية.. فاستمرَّ على ذلك، قال العبدري: إذْ إنَّ المقصودَ إنَّما هو حُصُولُ مثلِ هذه الأشياء، فإذا لاحت فقد حصل العابد على فريسته، فليشدَّ يده عليها؛ لئلا تَنْفَلِتَ منْهُ؛ فقلَّ أن يجدها، ولأجل هذا المعنى قال أبو سليمان الداراني رحمه الله: **إِذَا لَذَّتْ لَكَ الْقِرَاءَةُ.. فَلَا تَرْكَعْ وَلَا تَسْجُدْ، وَإِذَا لَذَّ لَكَ الرُّكُوعُ.. فَلَا تَقْرَأْ وَلَا تَسْجُدْ، وَإِذَا لَذَّ لَكَ السُّجُودُ.. فَلَا تَقْرَأْ وَلَا تَرْكَعْ**[1].

8) **البكاء من خشية الله:** إنَّ الأسبابَ الحاملةَ للعبد على البكاء متعددة، منها: الحبُّ للرحمن، والخوف منه، والرجاء له، فمن أحبَّ الله.. بكى شوقًا لرؤيته، ومن خافه.. بكى خوفًا من ذنوبه وعيوبه، ومن رجا الله.. بكى لتحصيل مطلوبه، وآيات القرآن موزَّعةٌ على تلك الأسباب وغيرها؛ من مثل الذلِّ والحياءِ والتعظيم، فمتى حضر قلبك بكيت من خشية الله تعالى، ولو كنت تتلو آيات المواريث، وبخاصة التعقيب عليها في الآيتين الثالثة عشرة والرابعة عشرة من سورة النِّساء.

ومن هنا يُسجَّلُ عتبٌ لبعض الأئمة الذين يحصرون الآيات الجالبة للخشوع في آيات الوعيد؛ كخواتيم الزمر ونحوها، وإنْ كنتُ لا أُنكر أنَّها من أعونِ الأسباب الجالبةِ لذلك، ولهذا قال البجيرمي الشافعي وهو يتحدث عن البكاء: وطريقته في تحصيله أن يتأملَ ما يقرأ من التهديد والوعيد والمواثيق

(1) المدخل للعبدري (3/ 301).

والعهود، ثم يتفكر في تقصيره فيها، فإنْ لم يحضره حزنٌ وبكاء.. فَلْيَبْكِ على فَقْدِ ذلك؛ فإنه من المصائب، فإن لم يقدر.. نُدب له التباكي[1].

أخي وليّ الله:

اعلم أنه متى طهرت القلوب فقد بكت العيونُ من خشية علَّام الغيوب؛ إذْ إنَّ البكاءَ يَحْصُلُ من صفاء القلوب بأكثرَ مما يحصل من كثرة الذنوب ووفرة العيوب، فَلْتَسْعَ في خُشُوعِ قلبك، والبكاءِ على خطيئتك؛ فإنَّ الله تعالى قد استبطأ قلوبَ المؤمنين بعد أربع سنين من دُخُولِ الإسلام؛ ففي صَحِيحِ مُسْلِم عن ابن مسعود ﷺ قال: ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله بهذه الآية ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[2] إلا أربعُ سنين[3].

بَقِيَ أن يُقال للمعتكف: إذا منَّ الله عليك ببكاءٍ.. فاجتهد في إخفائه ما استطعت؛ فإنَّ هذا إلى الإخلاص أدنى، ومن مرضاة الله أقرب.

❖ الفرع الرَّابع: كيف تقومُ عِدَّةَ لَيَالٍ في لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ؟:

إن هذا متيسرٌ من جهة الجزاء لا الإجزاء، فتحظى بأجر القيام، وإن لم تُسَمَّ قَائِمًا، وسبيلُ الحصولِ على هذه الأجور أنشرُهُ في أربعةِ بنودٍ كما يلي:

1) **صلاة العشاء والفجر في جماعة:** فقد أخرج مُسْلِمٌ من حديث عثمانَ بنِ عفان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ**

(1) البجيرمي/ تحفة الحبيب على شرح الخطيب (1/ 553).

(2) سورة الحديد، الآية رقم: (16).

(3) صحيح مسلم، رقم الحديث: (7735).

فِي جَمَاعَةٍ.. فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ.. فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ»[1]. قلت: ولعله لأجلِ ذلك قال سعيدُ بن المسيب: من شهد العشاء ليلة القدر.. فقد أخذ بحظٍ منها[2].

2) **إتمام صلاة التراويح مع الإمام بما في ذلك صلاةُ الوتر:** فقد أخرج أصحاب السنن عن أبي ذرٍّ ﷺ أن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ.. كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ»[3]. صححه الألباني، وإذا استحضرتَ شهرة هذا الحديث بين الناس، ثم نظرتَ إلى كثرة من يترك العمل به.. علمتَ أنَّ قَضِيَّةَ الطاعةِ قضيةُ توفيقٍ وحرمانٍ، لا معرفةٍ وبيان.

أمَّا من عمد لتأخير الوتر لختامِ الليل؛ فيمكنه أن يزيد مع إمامه ركعة، بنيَّةِ النّافلَةِ والسُّنَّة.

3) **قراءة خواتيم البقرة:** فقد أخرج الشيخان عن أبي مسعود البدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»[4]، قال الحافظ ابن حجر: قوله: «كفتاه»؛ أي: أجزأتاه عن قيام الليل بالقرآن، وقيل غير ذلك، والقول المذكور ورد صريحًا من طريق عاصم عن علقمة عن أبي مسعود رَفَعَهُ «من قرأ خاتمة

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1523).

(2) البغوي/ شرح السنة (6/ 390).

(3) سنن أبي داود، رقم الحديث: (1377)، سنن الترمذي، رقم الحديث: (806)، سنن النسائي، رقم الحديث: (1363)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1327) واللفظ للترمذي.

(4) صحيح البخاري، رقم الحديث: (4008)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (1914).

البقرة أجزأت عنه قيام ليلة»[1].

وقد أخرج الدارميُّ في سننه أن عليًّا ﷺ قال: "مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَداً يَعْقِلُ يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ هَؤُلَاءِ الآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَإِنَّهُنَّ لَمِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ"[2].

4) **قراءة خواتيم آل عمران:** فقد أخرج الدارميُّ في سننه أيضًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ قَالَ: **مَنْ قَرَأَ آخِرَ آلِ عِمْرَانَ فِي لَيْلَةٍ.. كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ**[3].

وهذا الخبر ثمةَ من ذهب إلى أنه لم يثبت عن النبي ﷺ، ولو ثبت عن عثمان ﷺ؛ فالظاهر أنَّ الصحابيَّ لا يُخْبِرُ بأجرٍ إلا وقد سمعه، وعلى كلٍّ فَحَتَّى لو ثبتَ ضعفُهُ.. فقد ثبت فعل النبي ﷺ بما تضمنه؛ إذْ تَقَدَّمَ قريبًا أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا استيقظ من النوم يقرأ هذه الآيات وهو ينظر إلى السماء.

ولا ينبغي لمعتكفٍ أن يضيعَ هذه الأوراد، لا في رمضان، ولا في غيره[4]، بل يحسن بمن كثرت أعباؤه، واشتغل عن القيام بغيره أن يلتزمَ بها، ويحرصَ عليها؛ فَإِنَّهَا غَنِيمَةٌ نفيسةٌ، لا تعب في نيلها ولا نصَب.

---

(1) فتح الباري (9/ 56) وانظر أيضًا شرح النووي على مسلم (6/ 91-92).

(2) سنن الدارمي، رقم الأثر: (3427).

(3) سنن الدارمي، رقم الأثر: (3439).

(4) إلا البند الثاني؛ فإنه خاصٌّ برمضان، كما هو ظاهرٌ جلي.

المطلب الثاني لا تَفُتْكَ الساعاتُ الثلاثُ

1) **آخر ساعةٍ من الليل:** أقرب ما يكون العبدُ من ربِّهِ وهو ساجِدٌ، وأقرب ما يكون الربُّ من عبدِهِ في الثلث الأخيرِ من الليل، فمن أرادَ أن يضمَّ قربًا إلى قُربٍ.. فَلْيسجدْ في الثلث الأخيرِ من الليل.

أما إذا دخل وقت السحر، واقترب الفجر.. فتفرغ؛ لتستغفر من ذنبك وتقصيرك، وتُلِحَّ على الله أن يفكَّ رقبتك قبل أن تنتهي الليلة؛ فإن لله عتقاءَ من النار في رمضان، وذلك في كلِّ ليلة؛ فقد أخرج الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**إِذَا كَانَتْ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ صُفِّدَتْ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الْجِنِّ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَنَادَى مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ**»[1]. صححه الألباني.

وعسى أن تَصْدُقَ في توبتك، ويقبلَ اللهُ منك، وعندئذٍ يغفر لك سيئاتِ العمر، ويُبيِّضُ صحائف عملك قبل أن يؤذِّنَ الفجر، فتخرج من ليلتك بسعادةٍ لا شقاءَ بعدها أبدًا.

2) **أول ساعةٍ من النهار حتى تشرق الشمس:** وذلك لما أخرج الترمذي من حديث أنسِ بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.. كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ**»[2]. صححه الألباني.

---

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (682)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1642).

(2) سنن الترمذي، رقم الحديث: (586).

وهذا فضلٌ يشقُّ على المعتكِف ضياعُهُ؛ إذْ إنَّ الحاجَّ يرجع من حَجِّه كيومَ ولدته أمه، ويهون على العاكف الذي خرج من بيته إلى بيت ربِّه رجاء المغفرة أن يكابدَ ساعةً ونصفَ السَّاعة، وقد اشتَهَر في السلف عدمُ النَّوْم في هذه الساعة، ولو مع سهر الليل كله، إلا من ضرورةٍ أو غلبةٍ.

وقد كان النبيُّ ﷺ يقوم نصفَ الليل أو أكثر من ذلك، ثم لا يفرِّط في هذه الفضيلة؛ فقد أخرج الترمذي والنسائي عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»[1] صححه الألباني، وهذا في غير رمضان، فكيف فيه، وفي العشر الأواخر تحديدًا؟.

ولا بد من الاعتراف أنَّ المكثَ إلى شروق الشَّمس لمن لم يكن له فراشٌ بالليل عزيمةٌ لا يحتملها كلُّ أحد، وأقترح على جماعة المعتكفين أنهم إن عزموا ذلك أن ينظموا لقاءً مفتوحًا يمتد إلى شروق الشمس، يساهمُ فيه كلُّ عاكفٍ بما فتح الله له من اللطائف القرآنية، ويتولى ذلك اللقاء أحد طلبة العلم؛ ليجيب عن أسئلة العاكفين إذا كان أهلًا لذلك، فيكون المجلسُ مجلسَ تفقهٍ وتدبر، وإن كان يشبه في شكله مجالس السَّمَر، فلا يشعر الإخوة بالملل، وقد جرب هذا الاقتراح أكثرُ من معتكَف، وكانت النتائجُ طيبة، وانقلب ما كان شاقَّ الأداء على الفرد سهلَ المنال على الجمع.

3) **آخرُ سَاعَةٍ في النَّهَار**: وهذه تستفيد منها في الأذكار، والاستغفار من تقصير النَّهار، وعموم الأوزار، ثم تأخذ في شكر ربِّكَ على ما أولاك به من نعمةٍ في هذا اليوم، فإذا اقترب الفطر أقبلتَ على ربِّكَ ترجوه

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (585)، النسائي، رقم الحديث: (1356).

وتدعوه بما ترغب، ولا تنس أن تحسنَ سؤاله حضور قلبك في ليلتك المقبلة، وإنزال سحائب التوفيق والقبول والبركة بك.

إنَّ قيمة بركةِ هذِه السّاعَةِ أنَّ جُلَّ الناسِ في غفلةٍ عنهَا، وفِي تيهٍ عَن فضيلَةِ الذِّكرِ فيهَا.

المطلب الثالث الأذكار

للذِّكْرِ دَوْرٌ مهمٌّ في زيادة الأجر، وتطهير القلب، وصناعته، وغرس الإيمان فيه، وإذا كان الذِّكْرُ أحدَ أجزاء عبادةٍ؛ كالصلاةِ مثلًا، وأُدِّي فيها بشرطِه.. فإنَّهُ يصبح منها بمنزلةِ الروح من الجسد، وعندئذٍ تؤدي العبادة غايتها، وينتفع بها صاحبها.

والحقيقة أنَّ اعتناءَ السَّلَفِ به ليس كاعتناء الخَلَفِ، لا من حيثُ المواظبةُ عليه فحسب؛ بل من جهة النظرة القلبية لِقَدْرِهِ وقيمته أيضًا، فاليوم كثيرًا ما يُنظر للذِّكْر بنظرةٍ أقل، وربما حصره بعض الوعاظ في أنه بوابةُ أجر، ولو بالمفهوم من الكلام لا بالمنطوق منه، مع أنَّ دورَهُ في صناعة القلوب حاضرٌ في الشريعة وظَاهر..

وإنه من العجيب الغريب الذي يَلْفِتُ أذهانَ العقلاء أنَّ هناك شبهَ إجماعٍ بين العلماء على أنَّ الذِّكْرَ أفضلُ عبادات الإسلام بعد الفرائض، كما ذكر ابنُ تيمية[1]، بل فُضِّل على إنفاق الذهب والفضة والجهاد في سبيل الله؛ فقد أخرج الإمامانِ الترمذيُّ وابنُ ماجه عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

(1) ابن تيمية/ الزهد والورع والعبادة ص (92-93)؛ مجموع الفتاوى (10/ 660-661).

«أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَمِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ذِكْرُ اللَّهِ»[1]!.

وفي هذا المطلب أذكرُ عددًا من الأذكارِ التي تساهمُ في تحقيقِ مقصودِ الاعتكاف، لا سيَّما ما يُقال في الصلاة، وبين يدي ذلك أَسْطُرُ لك اثنين من شروط الانتفاع بالذكر:

1) **أن تحفظ الأذكار:** والأحسن أن تفعلَ هذا قبل العشر الأخَر، فإن لم تفعل؛ فيمكن أن تُخَصِّصَ ساعتين لذلك من أولِ يوم؛ لتجد هناءَكَ بقيةَ الأيام في أورادك وصلاتك، فصلاة الليل مثلًا -التي مبناها على الطُّول- إن عُمِّرت أركانُهَا بالأذكار المأثورة فيها.. طابت لصاحبها جدًّا، وتمتع بها، وخشع فيها، أما لو غابت فقد تصبح شاقةً عليه، ثم إن هذه الأيام فرصةٌ لترسيخها؛ نظرًا لتكرارها فيها، وبهذا تنتفع بها طيلة العمر إن شاء الله.

2) **أن تتدبر معانيَها:** قال الإمام الشِّربيني: ويُسنُّ تدبرُ الذكر قياسًا على القراءة[2]، وأتركك مع ابن الجوزي لمعرفة السبيل لتَذَوُّقِ طعمِ التَّسْبيح حيث يقول:

تأَمَّلْتُ على أكثر النَّاس عباداتهم.. فإذا هي عادات، فأما أرباب اليقظة فعاداتهم عبادةٌ حقيقية؛ فإن الغافل يقول: «سبحان الله» عادة، والمتيقظ

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (3377)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3790).

(2) مغني المحتاج (1/ 181).

لا يزال فكره في عجائب المخلوقات، أو في عظمة الخالق، فيحركه الفكر في ذلك فيقول: سبحان الله.

ولو أنَّ إنسانًا تفكَّر في رُمَّانة، فنظر في تصفيفِ حَبِّهَا، وحفظِهِ بالأغشية لئلا يتضاءل، وإقامة الماء على عظم العجم، وجعل الغشاء عليه يحفظه، وتصوير الفرخ في بطن البيضة، والآدمي في حشا الأم، إلى غير ذلك من المخلوقات.. أزعجه هذا الفكر إلى تعظيم الخالق، فقال: سبحان الله!، فهذا تسبيح المتيقظين، وما تزال أفكارهم تجول، فتقع عباداتهم بالتسبيحات محققة.

وكذلك يتفكرون في قبائح ذنوبٍ قد تقدَّمت، فيوجب قلق القلب، وندم النفس، فيثمر ذلك أن يقول قائلهم: أستغفر الله، فهذا هو التسبيح والاستغفار، فأما الغافلون فيقولون ذلك عادة، وشتَّانَ ما بين الفريقين[1].

إذا تقَرَّرَ هذا فعندنا في هذا المطلب فرعان: طائفةٌ مختارة من الأذكار، وأذكار الصلاة وأدعيتها، وإليك البيان:

❖ الفرع الأول: طائفةٌ مختارة من الأذكار:

أكتفي بخمسةٍ فقط، وما آويتُهُ هنا يُعدُّ من عُمَدِ الأذكار وأهمِّهَا، وهاك ذكرَها مع تعقيبٍ يسيرٍ على كلٍّ منها:

1) أخرج البخاري في صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ.. كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ

(1) ابن الجوزي/ صيد الخاطر ص (133-134).

رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»[1].

قوله: «عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ» معناه: أنَّ ثوابَهَا يَعْدِلُ ثوابَ عِتق عشر رقاب[2]. قلت: وقيمة هذا الثواب تظهر باستحضار حديث البخاريِّ ومسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْ النَّارِ، حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ»[3]، والمعتكِفُ من أكثر الناس حرصًا على عتق رقبته من النَّار.

وقوله: «وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ» فيه تنبيهٌ أنَّ قائل هذا الذِّكْر قد بلغ الغايةَ في بابه؛ إذ المائة غايةٌ قلَّ أن يُزادَ عليها، ويحتمل أن يريد أنه لا يأتي أحدٌ من سائر أبواب البر بأفضل مما جاء به إلا رجلٌ عمل من هذا الباب أكثرَ من عمله[4]، وعلى هذا فيمثِّلُ هذا الذِّكرُ فَرَجًا لمن كثرت أعباؤه، وضاقت أوقاته عن أوراد العبادات، يستدرك به كثيرًا مما يفوته منها.

قال ابن عثيمين: والإتيان به سهل، يمكن أن تقوله وأنت تنتظر صلاة الفجر، أو في طريقك، أو بعد طلوع الفجر[5].

---

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (3293)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (7018).

(2) المنتقى شرح الموطأ (1/ 490).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (6715)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (3869)، وانظر في كلام ابن حجر في الفتح (11/ 207).

(4) المنتقى شرح الموطأ (1/ 490)، شرح الزرقاني على الموطأ (2/ 36).

(5) شرح رياض الصالحين (1/ 1616).

ومن اللطيفِ ذكرُهُ أن هذا الذِّكْرَ يصلح ثناءً ودعاءً أيضًا، أما الثناء فظاهر في قوله: «له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيءٍ قدير»، وأما الدُّعاء فدليله ما أخرج الترمذي عن عَمْرو بْنِ شُعَيْب عَنْ أَبِيه عَنْ جَدِّه ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»[1]. حسنه الألباني، وبيان وجه هذا مما يضيق عنه هذا المختصر.

2) أخرج النسائي في سننه بسَند صحيح من حديث أَنَس بْنِ مَالك ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً.. صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ، وَرُفِعَتْ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ»[2].

فَلَو صلَّيْتَ على نبيك ﷺ في خمس دقائق خمسين مرة؛ صَلَّى اللهُ عليْكَ خمسمائة مَرَّة، وَحَطَّ عَنْكَ خمسمائة خطيئة، وَرَفَعَكَ خمسمائة درجة!.

3) أخرج الشيخان عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ.. حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»[3].

قال ابن عبد البر: هذا من أحسن حديثٍ يُروى عن النبي ﷺ في فضائل الذكر، ورحم الله الشعبيَّ؛ حيثُ قال: كنا نستعينُ على حفظِ الحديث

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (3585).

(2) سنن النسائي، رقم الحديث: (1296).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (6405)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (7018).

بالعمل به[1].

وأخرج الطبرانيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَالَهُ اللَّيْلُ أَنْ يُكَابِدَهُ، وبَخِلَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وجَبُنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ يُقَاتِلَهُ.. فَلْيُكْثِرْ مِنْ «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»؛ فَإِنَّهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَبَلِ ذَهَبٍ يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»[2]. قال الألباني: صحيح لغيره.

وعنايةُ المعتكفِ بنَيلِ المغفرةِ، وفعلِ الأحبِّ إلى اللهِ قضيةٌ جليةٌ ظاهرةٌ.

4) أخرج أبو داود والترمذي عن زيد مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ».. غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ»[3]. وصححه الألباني.

ولا يخفى عليك أنَّ الفرارَ من الزَّحْفِ من كبائر الكبائر؛ فقد ورد في الصحيحين أنَّه من السبع الموبقات[4]، قال العيني: فإذا غُفر لصاحب الكبيرة بقول هذا الدُّعاء.. فلصاحب الصغيرة أولى وأجدر[5].

وهذا الذِّكر يمثل فرصةً لمن كثرت ذنوبُهُ، أو فرَّ من الزحف حقًّا، فتحصل له المغفرة به، وبه وبغيره يحصلُ له الثباتُ في معاركَ لاحقةٍ، لا

(1) التمهيد (22/ 18).

(2) مسند الشاميين للطبراني، رقم الحديث: (174).

(3) سنن أبي داود، رقم الحديث: (1519)، سنن الترمذي، رقم الحديث: (3577).

(4) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2766)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (272).

(5) شرح أبي داود (5/ 429).

سيَّمَا وأن أرضنا الغزية أحد ثغور الإسلام قديمًا وحديثًا.

5) أخرج مسلم في صحيحه عن أم المؤمنين جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث رَضِيَ اللهُ عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خرجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِيْنَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِها، ثُمَّ رَجَعَ بَعدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فقالَ: «**مَا زِلْتِ عَلَى الحال الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا**»؟ قالت: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ اليَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ**»[1].

قوله: «**لَوَزَنَتْهُنَّ**»: أيْ: لرجحتْ تلك الكلمات على جميع أذكارك، وزادتْ عليهنَّ في الأجر.

ولك أن تَحُومَ بِفِكْرِكَ -أخي القارئ- بعد أن تقولَ كلمةً تبلغ في عددها عددَ مخلوقات الله، وقد قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: إن لله أربعين ألف عَالَم، الدنيا من شرقها إلى غربها عَالَمٌ واحد[2]، والإنسان عَالَمٌ واحد، «**ورضا نفسه**»، فيبقى العدد في ازدياد حتى يصل إلى المقدار الذي يرضى الله به عنك، والله أعلم بما يرضيه، «**وزنة عرشه**»، ولا يعلم مقدار ثقل العرش إلا الله، «**ومداد كلماته**»؛ أي: في العدد، أو في عدم النفاد، والمراد المبالغة؛ فكلمات الله لا تحصر[3].

---

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (7088).

(2) تفسير القرطبي (1/ 138)، وذكر أقوالًا أخرى عند تفسير قوله تعالى: {الحمد لله رب العالمين}.

(3) المباركفوري/ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (7/ 459).

❖ **الفرع الثاني: أذكار الصلاةِ وأدعيتها:**

تقرر فيما تَسَطَّر من قبلُ أنَّ الصلاة ذات دور في الخشوع، وتجد في هذا الفرع عددًا من أذكار الصلاة وأدعيتها، ولا أطيل التقدمة، فإليك البيانَ والتبيان:

أولًا: أدعية الاستفتاح:

1) «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ»[1].

فأنت ترى أنَّ النبيَّ ﷺ كان يدعو اللهَ أن يُبَاعِدَ عنه الخطايا مع أنَّهُ بَعِيدٌ عنها؛ وذلك لأنَّهَا من أسباب غياب الخشوع والانتفاع بالصَّلاة، ولا ينقضي عجبُكَ من أنه ﷺ كان يقدِّم ذلك على تلاوة الفاتحة، وهي من أهمِّ أركان الصلاة، وهذا يذكرني بأنه كان عندما يخطب الجمعة كان قبل أن يتكلم في الموضوع يقول: «وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا»[2]. صححه الألباني.

2) «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ[3]،

---

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (744).

(2) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1893).

(3) في رواية أبي داود: «لاَ إِلَهَ لِي إِلاَّ أَنْتَ» بإضافة «لي». انظر سننه، رقم الحديث: (760) وصححه الألباني.

أَنْتَ رَبِّي، وأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا؛ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»[1].

هذا الدعاء عظيمُ النفع للمتهجد؛ فإنه يجمع بين الثناء على الله، وتعظيمه، والانكسار بين يديه، والاعتراف بالمعصية، وطلب المغفرة، وسؤال الأخلاق الحسنة، والسلامة من الأخلاق السيئة، خاصةً أننا في وقتٍ تَغيبُ فيه مكارم الأخلاق عن كثيرٍ من أهل الالتزام فضلًا عن غيرهم، وتجديد العهد بأن العبدَ مقيمٌ على طاعة ربِّه إقامةً بعد إقامةٍ، كما هو معنى قوله: «لبيك»[2].

ثانيًا: أدعية الركوع:

1) أخرج أبو داود والنسائي عن عوف بن مالك يَقُولُ: قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَلَمَّا رَكَعَ مَكَثَ قَدْرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ»[3] صححه الألباني.

قوله: «الجبروت والملكوت»: فعلوت من الجبر والملك، ويُقال: إن

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1848).

(2) شرح النووي على مسلم (6/ 57-59).

(3) سنن أبي داود، رقم الحديث: (873)، سنن النسائي، رقم الحديث: (1048)، واللفظ له.

زيادة الواو والتاء لأجل المبالغة في التعظيم[1]، وقد يأتي الجبروت بمعنى أنَّ الله يجبر خواطر المكروبين والمنكسرين والمظلومين من عباده[2].

قال الشيخ عبد المحسن العباد: ولا يفهم من الحديث أنَّ النبيَّ ﷺ اقتصر على هذا الذِّكْر دون قوله: «سبحان ربي العظيم»، أو «سبحان ربي الأعلى»؛ بل يمكن أن يجمع بينهما سواء في الركوع أو السجود[3]، بخلاف الاستفتاح؛ فلا يجمع فيه بين أكثر من دعاء[4].

وقوله في صدر الرواية: «مَكَثَ قَدْرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ» تدلك على تطويل النبي ﷺ، وقد كان فعله في ذلك مختلفًا؛ فتارةً يمكث في ركوعه وسجوده بقدر قيامه للقراءة، فيستوي القيام والركوع والسجود، وفي أكثر الأحيان يكون القيام أطولَ من الركوع والسجود، وقيل: كان إذا طول القيام طول الذكر فيهما، وكان إذا خفف القيام خفف الذكر فيهما[5].

2) **«اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي»**[6].

إن هذا الدعاء يستوعب خشوع الباطن والظاهر؛ لأن الباطن إذا لم

---

(1) شرح أبي داود للعيني (4/ 80).

(2) خالد أبو شادي/ أول مرة أصلي وكان للصلاة طعمٌ آخر ص (49).

(3) هذا الذِّكر من الأذكار المشتركة بين الركوع والسجود.

(4) شرح سنن أبي داود (5/ 182).

(5) المباركفوري/ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3/ 189).

(6) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1848).

يوافق الظاهر فلا يكون انقياد الظاهر مفيدًا معتبرًا[1].

وَخَصَّ السَّمْعَ والبَّصَرَ من بين الحواس؛ لأنَّ أكثرَ الآفاتِ تكون بهما[2].

والمُخُّ هو الدماغ، ويمكن أن يُطلقَ على ما في داخل العظم، على حدِّ قوله ﷺ عن الحور العين: «وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مُخُّ سُوقِهِمَا»[3]، والعصب هو ما ينبت من الجهاز العصبي، ويتحكم في الجسد كلِّه، علمًا بأن العظم والعصب ينتشران في أجزاء الجسد، لتعلم إلى أي درجة يتخلل الخشوع الإنسان ظاهرًا وباطنًا.

3) «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»[4]، وهذا من الأدعيةِ المشتركةِ بينَ الرُّكُوعِ والسُّجُود.

قوله: «سبوح»: أي: المبرَّأُ من النقائص، و «قدوس»: المبرَّأُ من كلِّ ما لا يليق بالخالق جلَّ وعلا، وعلى هذا فقيل: إن التكرير للتأكيد، أو أن أحدهما لتنزيه الذات، والآخر لتنزيه الصفات[5]، أو أن التسبيح للأسماء، والتقديس للآلاء، وكلاهما يؤدي إلى العظمة[6]، وهما ضربٌ من المبالغة في تنزيه الربِّ ﷻ.

4) أخرج الشيخان عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ

(1) شرح أبي داود للعيني (3/ 361-363).

(2) المباركفوري/ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3/ 92).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (3246).

(4) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1119).

(5) المباركفوري/ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3/ 186).

(6) فيض القدير (4/ 467).

لِي»[1]. وهذا من الأدعيةِ المشتركةِ بينَ الرُّكُوعِ والسُّجُود أيضًا كما يظهر لَك من صدر الرِّواية؛ فإن التسبيح مسنونٌ في كلا الركنين.

إنَّ صَدْرَ هذا الذِّكر ثناء، وعجزَهُ دعاء، والأصلُ الغالبُ في الركوع الثناء، وفي السجود الدعاء، ويُؤتى على غير الأصل بِقِلَّة، كما الحالُ هنا[2]، وسرُّ تضمنِ الركوعِ للدعاء والفرقُ بين كونِهِ فيه وكونِهِ في السجود محلُّهُ الكتب المطولة، فارجع إليها إن شئت.

ثالثًا: أدعية الرفع من الركوع:

1) «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ»، ولَمَّا سمع النبي ﷺ مَنْ يقولها قال: «رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا؛ أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ»[3].

قال بعض العلماء: إنَّما كانوا بضعةً وثلاثين؛ لأنها بضعةٌ وثلاثون حرفًا، فمن شرف هذا الذكر عند الله أرسل الله لكلِّ حرفٍ ملكًا[4]، ولعل الابتدار والتسابق لما فيها من مزيدِ الثناء على الله تعالى.

2) «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ والْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»[5].

---

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (794)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (1113).

(2) شرح العبَّاد على سنن أبي داود (23/ 268).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (799).

(4) ابن الجوزي/ كشف المشكل من حديث الصحيحين (1/ 1119).

(5) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1099).

قوله: «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»: الجَد بفتح الجيم على المشهور، وهو الحظُّ والغنى والسلطان، والمعنى: لا ينفع ذا الحظِّ في الدنيا بالمال والولد والعظمة والسلطان منك حظُّه؛ أي: لا ينجيه حظُّه منك؛ وإنما ينفعه وينجيه العمل الصالح[1]، يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون، إلا من أتى الله بقلبٍ سليمٍ.

رابعًا: أدعية السجود وبين السجدتين:

1) «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»[2].

2) «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، عَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»[3].

قوله: «دِقَّهُ وَجِلَّهُ»: الدِّق هو الصغير، و «جِلَّه» بالكسر، وقد تُضَم، وقُدِّمَ الدِّقُّ على الجِلِّ؛ لأن السائل يتصاعد في مسألته من الأدنى إلى الأعلى، ولأن الكبائر تنشأ غالبًا من الإصرار على الصغائر، فكأنها وسائل إليها، ومن حقِّ الوسيلة أن تُقَدَّم[4].

واعلم أن قوله: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ» يشمل ما بعده، لكنه فصَّل بعد أن أَجْمَلَ، واستفاد العلماء من هذا الحديث وغيره أنَّ ذِكْرَ التفاصيل في الأدعيةِ من الأمور المطلوبة، لا سيَّما وأنَّ الدُّعَاءَ عبَادة، وتكرار الكلام

(1) شرح النووي على مسلم (4/ 196).
(2) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1848).
(3) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1112).
(4) القاري/ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3/ 427).

بأوجهٍ مختلفة زيادةٌ فيها، وفيه استحضار للذنوب بحسب مقاديرها، وزمانها، وحال أدائها، فتكون أعونَ للداعي أن يتذكرَ ما كان منه، فَتَحْصُلُ تربيته وذِلَّتُهُ، ومسكنته وانكساره بين يدي الله تعالى[1].

ويتصل بهذا المعنى التنبيهُ على أنَّ المقصودَ بقوله: «عَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ» الإحاطة، وإلا فالسريرة والعلانية عند الله سواء؛ فإن الله يعلم السِّرَّ وأخفى، أيْ: ما هو أخفى من السرِّ أيضًا[2]، فالسر هو الخبر بين اثنين، فإذا علمه ثالثٌ لم يعد سرًّا، والأخفى منه حديثُ النفس وخواطرها.

3) «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»[3].

أنت هنا تتوسل برضا الله من أن يسخط أو يغضب، فتستعيذ بصفات الرحمة من صفات الغضب، ومعنى «وأعوذ بك منك»؛ أي: بذاتك من آثار صفاتك، «لا أحصي ثناءً عليك»؛ أيْ: لا أطيقه، ولا أحيط بمعرفته، ولا أنتهي إلى غايته[4].

وأما سرُّ ترتيب الكلمات في الدعاء؛ فإنه قدَّمَ الاستعاذة بالرضا من السَّخَط على المعافاة من العقوبة؛ لأنَّ المعافاةَ تحصل بحصول الرضا، فأشار إليها أولًا، وصرَّح بها ثانيًا.

---

(1) شرح سنن أبي داود للعباد (5/ 200)، شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (1/ 1633).

(2) القاري/ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3/ 427).

(3) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1118).

(4) المباركفوري/ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3/ 211).

ولَمَّا ازداد يقينًا وارتفاعًا ترك الصفاتِ، وقَصَر نظره على الذات، فقال: «وأعوذ بك منك».

فلمَّا ازداد قربًا استحيا من الاستعاذة على بساط القرب، فالْتَجَأَ إلى الثناء، فقال: «لا أحصي ثناءً عليك»، غير أنه شعر أن هذا قصور، فقال: «أنت كما أثنيت على نفسك».

4) «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي»[1]. حسَّنَه الألباني.

إنَّ هذه الكلماتِ الخمسَ جمعت خَيْرَيِ الدنيا والآخرة؛ فإنَّ العَبْدَ محتاجٌ لجلب مصالحهما ودفع مضارِّهما، والرزق يجمع لك مصالح الدنيا، والعافية تدفع مَضَارَّهَا، والهداية تجمع لك مصالح الآخرة، والمغفرة تدفع مَضَارَّهَا، والرحمة تجمع هذا كلَّهُ.

وعند ابن ماجه في سننه أنَّ رجلًا قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: قُلْ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي، وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ إِلَّا الْإِبْهَامَ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَجْمَعْنَ لَكَ دِينَكَ وَدُنْيَاكَ»[2] [3]. صححه الألباني.

خامسًا: أدعية بعد التشهد وقبل التسليم:

1) «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ»[4].

---

(1) سنن أبي داود، رقم الحديث: (850).

(2) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3845).

(3) خالد أبو شادي/ أول مرة أصلي، وكان للصلاة طعمٌ آخر ص (73-74).

(4) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1352).

2) «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّى، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنتَ الْمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ»[1].

قوله: «مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ»: أي: ما قدَّمت من الذنوب قبل هذا الوقت، وما أخَّرت؛ أيْ ما يقع مني بعد ذلك على الفَرَضِ والتقدير، وعبَّرَ بالماضي؛ لأنَّ المتوقعَ كالمتحقِّق[2].

وقوله: «أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنتَ الْمُؤَخِّرُ»: أي: تقدم مَنْ تشاء مِنْ خلقك، فيتَّصف بصفات الكمال، ويتحقق بحقائق العبودية بتوفيقك، وأنت المؤخِّر لمن تشاء من عبادك بخذلانك وتبعيدك له عن درجات الخير[3].

وقوله: «وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّى»: لأنَّ الإنسان لا يعلم كلَّ شيء، ولو علم فقد ينسى[4].

ولعله خطر ببالك أنه يغني عن هذا الدعاء أن تقول: «اللهم اغفر لي ذنبي كلَّه»، غير أنه استقر لديك أن التفصيل في مقام الدعاء مطلوب، ويكفي أن الإنسان يتذكَّر به ما عمل، وكلما تمادى في سؤال الله.. ازداد تعلقًا به، ومحبة له، وخوفًا منه[5]، عما في التفصيلِ من زيادة الضراعة.

---

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1848).

(2) المباركفوري/ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (8/ 247).

(3) الصنعاني/ سبل السلام(4/ 223).

(4) شرح سنن أبي داود (4/ 429).

(5) ابن عثيمين/ شرح رياض الصالحين (1/ 1698).

سادسًا: أذكارٌ بعد الصلاة:

إنَّ الأذكارَ هنا كثيرةٌ ومتنوعة، وليس من مقصودي عرضها، غير أني أحيط المعتكفَ علمًا بفائدة لها دورٌ في اكتمال بنيان خشوعه، واستفادته من الأذكار؛ وهي أنَّ الذِّكْرَ له أكثر من كيفية، والتنوع مجلبةٌ للخشوع، وأشهرها ثلاث كما يلي:

إنَّ الكيفية المشهورة جاءت عند مسلم عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ «**مَنْ سَبَّحَ الله فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وحَمِدَ الله ثَلاثًا وَثَلاَثِينَ، وَكَبَّرَ الله ثَلاثًا وَثَلاَثِينَ، فتلك تسعةٌ وتسعون، وقال تَمَامَ المائة: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، وَحدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»..غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ**»[1].

والكيفية الثانية وردت عند مسلم والترمذي والنسائي بسندٍ صحيح، وهي كالكيفية الأولى، غير أنَّه يكبِّر أربعًا وثلاثين، فتمت بذلك المائة، ومن قالها لا يخيب[2].

والكيفية الثالثة وردت عند النسائي بسندٍ صحيح[3] وهي كالثانية، لكنه يضيف التهليل، فيقول: «لا إله إلا الله»، فتصبح الكلمات أربعًا، ويكرِّرُ كلَّ واحدةٍ خمسًا وعشرين لا ثلاثًا وثلاثين، فتتمُّ بذلك المائة.

فلو نوَّعت لأُعنت على الخشوع، ولَحَظِيتَ بأجرِ اتِّباع السنة؛ إذِ السُّنَّة أن تغاير فيما ورد فيه أكثر من كيفية، والله يتولاك ويرعاك.

---

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1380).

(2) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1378)، سنن الترمذي، رقم الحديث: (3412)، سنن النسائي، رقم الحديث: (1348)

(3) سنن النسائي، رقم الحديث: (1349).

المطلب الرابع في القرآن الكريم

في هذا المطلب فَرعَان:

❖ **الفرع الأول: أورادُ المعتكِف:**

أتمهَّد إلى تبيانها بالقول: إنَّ الإنسان إذا قرأ شيئًا، أو سمع، أو أبصر أُرسِل مضمون ذلك إلى العقل للفهم والتدبُّر، فإذا استقرَّ فيه أرسله للقلب للتأثُّر، فإذا استقرَّ فيه فاض على اللسان قولًا، وعلى الجوارح عملًا.

وعليه فعندنا أربع ألوانٍ من العبادات هنا: عبادةٌ للِّسَان؛ وهي التلاوةُ والحفظ[1]، وعبادةٌ للعقل؛ وهي التفسير والتدبر والتفاعلُ مع الآيات، ورابعها العمل، فاتلُ القرآن بلسانك، وتَفَهَّمْهُ بعقلك، وتَأَثَّرْ به بقلبك، واعملْ به بجوارحك، فإنَّك إذا فعلتَ هذا كنتَ قرآنًا يمشي على الأرض، وسأقف قليلًا مع عبادةِ التلاوةِ والحفظِ، والتدبرِ والتأثر، ودونك البيانَ في أربعة بنودٍ كما يلي:

1) **وِرْدُ التلاوة:** حيثُ يكمل المعتكف ختمتَهُ التي بدأ بها قبل العَشْرِ الأواخر، أو يُفرد ختمةً لها بواقع ثلاثة أجزاءٍ في اليوم، ويمكن أن تكونَ في الصلاة أو غيرِهَا، أو في كليهما.

ويندرج في هذا الوِرْدِ السورُ التي تُتْلَى في أوقاتٍ خاصَّةٍ بها؛ كسورةِ الكهفِ يوم الجمعة ولَيلَتها، وسورة الملك عند النوم، وكذلك سورة الإسراء والزُّمر؛ فقد أخرج الترمذيُّ بسندٍ صححه الألباني عن عائشة

(1) الحفظ مبدؤه يحصل باللسان، ومستقرُّه في الصدر كما قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾[العنكبوت: 49].

أنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ عَلَى فِرَاشِهِ حَتَّى يَقْرَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرَ"[1]، فيمكن أن تفعل هذه السُّنَّة ولو مرَّة.

قال ابن القيم: «وكانت قراءة النبي ﷺ ترتيلًا له لا هذًّا ولا عجلة، بل قراءةً مفسَّرةً حَرفًا حرفًا، وكان يقطع قراءته آيَةً آية، وكان يمدُّ عند حُروفِ المَدِّ، وكان له وردٌ في ذلك لا يُخِلُّ به[2].

2) **وِرْدُ الحفظ:** إنَّ الحفظَ فضيلةٌ لا يستغني عنها طَامعٌ في الدَّرَجَات، لكنَّهُ يتصادَمُ مع تقصيرِ الإنسانِ وعجلته، ومن تحمل العناء في البداية.. انتفع بالسَّرَّاء في النهاية، ويوم القيامة كان من أهل الهداية الذين قيل فيهم: ﴿وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ وَهُدُوٓاْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡحَمِيدِ﴾ [الحج: 24].

ويَقْبُحُ بالمسلم ألَّا يحفظَ عددًا من أجزاء القرآن الكريم، وسور الأوراد؛ كسورتي الكهف والملك، وأذكار الصباح والمساء، والصلاة، والأدعيةَ كثيرةَ الحاجة، وقد مرَّ بي شبابٌ طيِّبُون، بلغوا مبلغًا مباركًا في أبواب شتى، لكنهم لا يحفظون أذكار الصباح والمساء!، ويا ليت نبوغهم وحفظهم كانا سواءً.

والحقيقة أنه لا شيءَ يصعب مع العزم والتكرار، وكم من أخ كان يظن الحفظ صعبًا، فلما شرع فيه معتمدًا طريقةً صحيحة.. فتح الله له وعليه، والاعتكاف موسمٌ كريمٌ لاكتشاف الطاقات، ومعرفة القدرات، إنْ على صعيد العبادة، أو حتى على صعيد العادة، وهو أول رحلة الارتقاء

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (2920).

(2) زاد المعاد (1/ 482).

بالذَّات إلى العلياء.

ففي رمضانَ تكتشف قدراتِك، وبعده ترتقي بذاتِكَ.

وعليه فيمكن للمعتكف أن يحفظ سورةً من القرآن، وإن لم يكن يحفظ قبل ذلك.. كانت العشرُ الأواخر تاريخَ البدايةِ في هذا الشرف، فيحظى ببركة الزمان والمكان، ولو أنَّ المعتكفين تواصوا فيما بينهم على حفظ سورة طه، أو الأنبياء، أو الحج مثلًا، بواقع حفظ صفحةٍ واحدةٍ يوميًّا؛ كون كلِّ واحدةٍ من المذكورات تبلغ عشر صفحات، فهي تكافئُ عددَ أيام الاعتكاف.. فعندي حُسْنُ ظنٍّ بالله تعالى أنَّ الأغلبَ سيحفظها؛ بل سنَجد من يحفظها في نصف المدة أو أقل من ذلك، وربما لام بعض الإخوة نفسَهُ على أعمارٍ ضاعت إذا رأى أن الزَّمنَ المستغرقَ في الحفظ كان ضئيلًا.

علمًا بأن من حفظ فقد اشترك مع التَّالي في الأجر، وزاد عليه بالحفظ، وبيان هذا: لو أن شابين اجتمعا على القرآن، فقرأ الأول جزءًا في نصف ساعة، وأخذ الآخر في حفظ صفحة، فما زال يكرر الآيـات، حتى حفظها، فمن تأمَّلَ صنيعَهُمَا وجدهما قد اشتركا في عدد الحروف التي تُليت؛ إذْ كلٌّ منهما آخذٌ في التلاوة، لكنَّ الأولَّ يقرأ شيئًا جديدًا، والثاني يكرِّر ما يقرؤه، ومن ثَمَّ يحوز كلٌّ منهما أجرًا موازيًا لعدد الحروف المتلوة، ويزيد الثاني بفضيلة الحفظ، فلا يزال يرتفع في الدرجات يوم القيامة حتى يتوقف عند تلاوةِ آخر آيةٍ يحفظها.

وعقب هذا؛ فينبغي أن نعتني بالحفظ جيدًا، والعناية آكدُ في حقِّ طالبِ العلمِ الشرعي، قال ابن تيمية: وَأَمَّا طَلَبُ حِفْظِ الْقُرْآنِ فَهُوَ مُقَدَّمٌ

عَلَى كَثِيرٍ مِمَّا تُسَمِّيهِ النَّاسُ عِلْمًا، وَهُوَ إِمَّا بَاطِلٌ، أَوْ قَلِيلُ النَّفْعِ، وَهُوَ أَيْضًا مُقَدَّمٌ فِي التَّعَلُّمِ فِي حَقِّ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَلَّمَ عِلْمَ الدِّينِ مِنَ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، فَإِنَّ الْمَشْرُوعَ فِي حَقِّ مِثْلِ هَذَا فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ أَنْ يَبْدَأَ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ أَصْلُ عُلُومِ الدِّينِ، وَالْمَطْلُوبُ مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ فَهْمُ مَعَانِيهِ، وَالْعَمَلُ بِمَا فِيهِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ هِمَّةَ حَافِظِهِ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ..

أما الْعِلْمُ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ عَيْنًا؛ كَعِلْمِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ.. فَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَى حِفْظِ مَا لَا يَجِبُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَإِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ الْأَوَّلَ وَاجِبٌ، وَطَلَبَ الثَّانِي مُسْتَحَبٌّ، وَالْوَاجِبُ مُقَدَّمٌ عَلَى الْمُسْتَحَبِّ[1].

وأما من حفظ القرآن ثم نسيه؛ فيمكن أن يكتفيَ في رمضان بختمة واحدة، ويجعل همَّهُ منصرفًا في مراجعة ما حفظه، لكن إنْ كان مُثَبِّتًا للقرآن فينبغي أن يشتغل بكثرة الختمات، والله تعالى أعلم[2].

وأختم الحديث هنا ببيان إحدى طرقِ الحفظِ الصَّحِيحةِ؛ فإنَّ ذلك من تتمة النصيحة، فأقول:

مَبْنَى الطَّرِيقَةِ على أننا نحفظُ للعُمُر لا ليَوم أو يَومَين، فهي بهذا تُعالج آفةَ النسيان، وتورثُ التثبيت، وقد بلغني أنَّ الشناقطةَ الذين يعدون أئمةً في الحفظ والتمكين يكرِّرُون النصَّ المرادَ حفظُهُ مائةَ مرة، فإن كان الطالب متوسطًا في الحفظ كَرَّرَ إلى خمسمائة مرة بحسب الحاجة، وبهذا

(1) مجموع الفتاوى (23/ 54-55).

(2) فتاوى الشبكة الإسلامية، رقم الفتوى: (54584).

يدوم حفظهم طويلًا.

ونأتي الآن إلى التفصيل، مع افتراض أن القدر المراد حفظه صفحة.

نقسم الصفحة إلى خمسة أقسام، كلُّ قِسْم ثلاثة أسطر، وقد يَقِلُّ؛ لكن لا ينبغي أن يزيد، ثم يقرأ الأسطر الثلاثةً إحدى عشرة مرة[1] نظرًا بالعين، ولو حفظها من أول مرة؛ فليس المقصدُ هنا هو الحفظَ وحده؛ بل رسمَ صورةٍ في الذهن عن المراد حفظه.

ثم يعيد ذلك إحدى عشرة مرة تارة أخرى عن ظهر قلب، وإذا أخطأ في حرفٍ أو كلمةٍ أعادها فقط مع كلمةٍ قبلها وكلمةٍ بعدها؛ لأن الهدف ترويضُ اللسان على موضع الضعف.

وبعد إتمام المقطع الأول ينتقل إلى المقطع الثاني، فيكرر ثلاثة أسطر جديدة بنفس الطريقة، فإذا أتمَّها قرأ المقطع الأول والثاني معًا ثلاث مرات؛ ليحصل الربطُ بينهما، وهكذا يصنع مع بقية مقاطع الصفحة.

ثم بعد ذلك يُعيد الصفحة أربعين مرة على الأقل، ولا يُشترط ذلك في يومٍ واحد، فقد يقسمها على يومين أو ثلاثةٍ.

وبعد ذلك لا بُدَّ له من مُراجعةٍ أسبوعيَّةٍ لكلِّ ما حفظهُ بهذه الطريقة، والتجارب ناطقةٌ بأنه عند المراجعة قلَّما يحتاج للنظر في المصحف؛ لأنَّ

(1) إن قيل: ما سر اختيار الرقم [11] قلت: الذين جربوا هذه الطريقة قالوا: [10]، لكن متابعة العدد تشوشُ على الطالب أثناء الحفظ، فلو أمسك سُبحةً، واعتمدها في حساب العدد لسهل عليه جدًّا، دون أن يتعنى في ذلك؛ لوجود فاصلٍ بعد كل [11] حبة، وبهذا يتابع العدد دون أن ينشغل بمراقبته، والأمرُ واسع.

الحفظَ قويٌّ متين.

إنَّ الحفظَ بهذه الطريقة من أسرع الطرق؛ لأنَّ ما تحفظ يبقى معك، أما الطرق التي عليها أكثر الناس اليوم؛ فإنَّ مُريدَ الحفظِ يبقى سنواتٍ وسنوات وهو بَعْدُ ما أتمَّ تثبيت القرآن في صدره، وربما اتَّهَم نفسه أنه لا يصلح للحفظ، ويئس من المواصلة، وما علم أنَّ الإشكال ليس في ذاكرته؛ إنما في طريقته، فإنْ تَعَلَّلْتَ بكثرة الأشغال وعظْتُكَ بعموم قول المتعال: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: 92]، فاتعبْ قليلًا تنل اللذاذةَ طويلًا.

وتمتد النصيحةُ أخيرًا إلى أن يَعقدَ المعتكِفُ العزمَ ألَّا يخرجَ من المعتكَفِ إلَّا وقد حفظ أذكار الصباح والمساء وأوراد الصلاة، وسورةً من القرآن، وبعد رمضان يواصل الحفظ عبر الالتزام بحلقة من حلقات التحفيظ التي يظنها الناس للصِّغَارِ فقط، وكأنَّ القُرْآنَ لهم لا للكبار، بل هو لسائر الأعمار.

3) **ورد التفسير والتدبر:** إنَّ القرآنَ رسائلُ من رَبِّنَا لَنَا، وحتى يستقرَّ في قلوبنا؛ ينبغي ألا نَجْعَلَ غايةَ حَظِّنَا منْهُ تراتيلَ تُريحُنَا، فَتَطْمئِنَّ بِهَا نُفُوسُنَا، بل واجبُ الإسلام أن نُعْمِلَهُ حيًّا في أمور حياتنا؛ فَاللهُ ما أنزله إلَّا هدَايةً لَنَا، وتوجيهًا دقيقًا يَحُلُّ كافةَ أزماتنا، حتَّى هَتَفَ ابنُ عَبَّاس م بِشِعَارٍ مَصْقُولٍ مَحْبُوكٍ، هو أَثْمنُ من الذَّهَبِ المَسْبُوك:

لَو ضَاع لِي عقال بعير.. لَوَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى!

وهو كنايةٌ عن أنَّ الله ﷻ ما فرط في الكتاب من شيء، إنما نزله تبيانًا لكل شيء.

أخي:

إن ما يُصْدَحُ به الآن بإحْيَاء فقهه لا يتأتَّى لِمَن تلا كتاب رَبِّه دُونَ علْم بتَفسيرِه وشَرحه، وكان مُنْتَهَى هَمِّه بُلُوغَ آخر الجُزْء ونهاية الصَّفْحَة، فَهَذَا مُكْثِرٌ من تلاوته، مَحْرُومٌ من حِيَازَة حَلاوته وطَلاوَته، وأسراره وبلاغته، وَفِقْه العَمَل به، بل كَأَنِّي به ما اطَّلَعَ على اللافتة الذَّهبيَّة الثمينة التي عَلَيهَا تَوقِيعُ ابن القيم بقَوله القيِّم:

وَتِلاوةُ آيةٍ بِتَدَبُّرٍ خيرٌ من خَتمةٍ بِغَيرِ تَدَبُّرٍ! (1) (2)

وعليه؛ فإنَّ القرآنَ كالصَّاحب لا يُعطيكَ سرَّه إلا بطُول المُجَالَسَة، والاعتكاف فرصةٌ حسنةٌ لذلك، ولهذا أعظك أن تقتنيَ تفسيرًا بصحبتك، وترجع إليه فيما يستشكل، ثم تُواظب عليه فيما يستقبل، ويكون الاعتكاف مشوارَ البداية المباركة؛ إذْ من البَدَهِيِّ أن هذه الأيَّام لا تكفي إلا لقراءة قطعة يسيرةٍ من التفسير.

وإذا سألت: أيَّ التفاسير أقرأ؟ قلت لك: يمكن أن تقرأ «التفسير الميسَّر» من إصدار مجمع الملك فهد، أو «المختصر في التفسير» من إصدار مركز تفسير للدراسات القرآنية، أو «المعين على تدبر الكتاب المبين» للشيخ مجد مكي، أو زبدة التفسير للشيخ محمد الأشقر وقد أعطانا الشيخ ضيف الله الشمراني رأيًا في الثلاثة الأولى فقال: «الأول أدَقُّها، والثاني أجمعها، والثالث أعمقها».

---

(1) مفتاح دار السعادة (1/ 187).

(2) كتاب من عاش على شيءٍ مات عليه للمؤلف ص (68).

ومما يعينك على التدبر أن تَسْتَحضرَ قضيَّةً تقرأ القرآن كلَّهُ وهي في خَلَدِك؛ كالدعاء، أو بعض الأعمال القلبية، ثم تتأمل منهجَ القرآن في طرحها وعلاجها، ويمكنك كذلك أن تستحضر بعض القضايا الإيمانية أو المشكلات الاجتماعية التي تعاني منها، وترجو حلًّا لها، والرجاء أن تجده في ثنايا التلاوة، فتخرج بأجر كبير وعافية، بل وتَسْلَمُ من الذمِّ الذي يَشْتَدُّ على من يقرأ دون تدبُّر، والذي منه قول الإمام الزركشي: تُكْرَهُ قراءة القرآن بلا تدبر[1]، وهذه الطريقة أكثر من ينتفع بها طلبةُ التفسير.

وأرجو الله ألا يكون عليك حرج في تخصيص نسخة مصحف بك، تكتب على حاشية صفحاتها بعض التعليقات التي يفتح الله بها عليك.

بقي أن يُقال: إنَّ التدبُّرَ طريقُ العملِ بالقرآن، والمتدبِّر للقرآن عاملٌ به؛ فإن دُبُرَ الشيء عَقِبُهُ، والمتدبر جاعلٌ للقرآن أمامه، وهو يمشي خلف توجيهاته حَذْوَ القذة بالقذة، وإلَّا فما قيمة العلم إن خالفه العمل؟.

4) **ورد التأثُّر:** إنَّ معايشةَ هذا الوِرْدِ ألذُّ من القراءة عنه، وهو يجري مجرى الفتوح من الله بحسب حضور القلب وغيابه، وأصحابُ هذا الوِرْدِ لا ينظرون في عدد صفحات ولا ركعات؛ بل يمكن أن يُمضوا ليلَةً في صفحة واحدة أو أقلَّ من ذلك، وأكثرُ ما يحلو هذا الوِرْدُ في الليل، فكثرة أوراد التلاوة تكون في النهار، وأوراد التأثر تكون في الليل، والناس يتفاوتون فيما ينفعهم، فكلامي ليس مطردًا على جميع العباد.

ويمكنك أن تتفاعل مع الآيات كما مرَّ بنا في مطلب قيام الليل،

(1) البرهان في علوم القرآن (1/ 455).

فتسبح، وتستعيذ، وتسأل الله من فضله، بحسب ما يمرُّ بكَ من آيات.

ومن خالط التدبر وأتبعه بالتأثر فقد تَكَوَّنَ عنده مَزِيجٌ ذو لذاذة، شعر به ابن القيم فقال:

وبالجملة فلا شيءَ أنفعُ للقلب من قراءة القرآن بالتدبُّر والتفكر؛ فإنه جامعٌ لجميع منازلِ السائرين، وأحوالِ العاملين، ولو علم الناس ما في قراءة القرآن بالتدبر لاشتغلوا بها عن كلِّ ما سواها، فإذا قرأه بتفكرٍ حتى مرَّ بآيةٍ وهو محتاجٌ إليها في شفاء قلبه كرَّرها، ولو مائةَ مرة، ولو ليلةً؛ فقراءة آيةٍ بتفكُّرٍ وتفهُّم خيرٌ من قراءة ختمةٍ بغير تدبرٍ وتفهم، وهي أنفع للقلب، وأدعى إلى حصول الإيمان، وذوق حلاوة القرآن، وهذه كانت عادةَ السلف يردِّدُ أحدهم الآية إلى الصباح[1].

ويمكنك أن تعمد إلى سورةٍ من القرآن تُورِد عليها الأوراد المذكورة، فتتلوها، ثم تحفظها، وتقرأ تفسيرها من تفسيرٍ أو أكثر، وتجعلها محلًّا للتأثر في القيام والتهجد، وهي طريقةٌ حسنةٌ، ووقت المعتكف يسعها، وتفتح له سبيلًا لإدامة الحفظ والقراءة في كتب التفسير، والإدامة على التهجد بعد رمضان بإذن الله وفضله، وبهذا يكون قد أعطى كلَّ جارحةٍ حقَّهَا من العبادة التي عليها، وسلك مسلك صناعة القلب الذي من ثمراته أن يكون صاحبه عابدًا عاملًا مجاهدًا حارسًا لهذه الشريعة الغراء.

(1) مفتاح دار السعادة (1/ 187).

❖ **الفرع الثاني: مسائل تكثر الحاجة إليها:**

ومنها الثلاث الآتية:

1) أيهما أفضل إذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ.. الصَّلَاةُ أَمْ الْقِرَاءَةُ؟

أجاب عن هذا السؤال ابن تيمية فقال: الصَّلَاةُ أَفْضَلُ مِنْ الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَئِمَّةُ الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ قَالَ النبي ﷺ: «**وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمْ الصَّلَاةُ**»، لَكِنْ مَنْ حَصَلَ لَهُ نَشَاطٌ وَتَدَبُّرٌ، وَفَهْمٌ لِلْقِرَاءَةِ دُونَ الصَّلَاةِ.. فَالْأَفْضَلُ فِي حَقِّهِ مَا كَانَ أَنْفَعَ لَهُ[1].

2) أيهما أفضل من جهة الثواب.. قراءة القرآن أم الأذكارُ والتسبيح؟:

أجاب عن هذا السؤال ابن تيمية أيضًا فقال: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنْ الذِّكْرِ، وَالذِّكْرُ أَفْضَلُ مِنْ الدُّعَاءِ مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةُ؛ لَكِنْ قَدْ يَكُونُ الْمَفْضُولُ أَفْضَلَ مِنْ الْفَاضِلِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ، كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.

فَالْقِرَاءَةُ وَالذِّكْرُ وَالدُّعَاءُ فِي أَوْقَاتِ النَّهْيِ عَنْ الصَّلَاةِ؛ كَالْأَوْقَاتِ الْخَمْسَةِ[2]، وَوَقْتِ الْخُطْبَةِ، هِيَ أَفْضَلُ مِنْ الصَّلَاةِ، وَالتَّسْبِيحُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ أَفْضَلُ مِنْ الْقِرَاءَةِ، وَالتَّشَهُّدُ الْأَخِيرُ أَفْضَلُ مِنْ الذِّكْرِ[3]..

---

(1) مجموع الفتاوى (23/ 62).

(2) ثلاثة من جهة الزمان وهي: عند طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رمح، وعند الاستواء في غير يوم الجمعة حتى تزول، وعند اصفرار الشمس حتى تغرب، واثنان من جهة فعل الإنسان: بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد صلاة العصر حتى تغرب.

(3) لأنه ركنٌ في الصلاة، بينما الذكر من المستحبات.

وَقَدْ يَكُونُ انتفاعُ بَعْضِ النَّاسِ بِالْمَفْضُولِ أَكْثَرَ بِحَسَبِ حَالِهِ؛ لاجْتِمَاعِ قَلْبِهِ عَلَيْهِ، وَانْشِرَاحِ صَدْرِهِ لَهُ، وَوُجُودِ قُوَّتِهِ لَهُ، مِثْلَ مَنْ يَجِدُ ذَلِكَ فِي الذِّكْرِ أَحْيَانًا، دُونَ الْقِرَاءَةِ، فَيَكُونُ الْعَمَلُ الَّذِي أَتَى بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْكَامِلِ أَفْضَلَ فِي حَقِّهِ مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي يَأْتِي بِهِ عَلَى الْوَجْهِ النَّاقِصِ، وَقَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ عَاجِزًا عَنِ الْأَفْضَلِ، فَيَكُونُ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ فِي حَقِّهِ أَفْضَلَ لَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[1].

قلت: وهذه قاعدةٌ نفيسةٌ، يُنَبِّهُ عليها شيخُ الإسلام؛ فالمسألة أعظم من ملاحقة الأجر فحسب؛ بل المدار على صلاح القلب، وحصول الانتفاع، ليأتي ربه بقلبٍ سليم، ويجيءَ بقلبٍ منيب..

وعلى هذا؛ فالنصيحة تتوجه للإخوة المجاهدين أن يعتنوا جدًّا بإصلاح قلوبهم في رمضانَ بعامة، وفي الليالي العشر بخاصة؛ فإن بعضهم يكاد يرابط كلَّ ليلة، والقلوب لا تنفكُّ عن معالم قسوة، والأمل في حُرَّاسِ الشريعة أن يجمعوا بين القلب والقالب معًا، وأنصحُ بالاعتكاف لهؤلاء؛ إذ إنه سُنَّة الوقت، ووقته مضيَّقٌ، أما المرابطةُ على الثغور فوقتُهَا مُوَسَّعٌ، يَشْمَلُ العامَ كلَّهُ.

ويتأكد مقالنا بأن الله لن يُغَيِّرَ حالنا إلا إذا غَيَّرْنَا أنفسنا، ولن تتغير سننُ الله من أجلنا؛ بل يجب علينا أن نتغير من أجل ربنا، وتحقيق هذا في ليالي التهجد أقرب منه في ليالي الرباط[2].

---

(1) مجموع الفتاوى (23/ 62-63).

(2) انظر ما سيأتي في فصل الأحكام الفقهية عند الحديث عن حكم خروج المجاهد المعتكف للرباط.

3) حُكْمُ النَّظَرِ فِي المُصْحفِ أثناءَ الصَّلاة:

لا مراءَ في جواز القراءة من المصحف في غير الصَّلاة؛ بل إنَّهَا أفضلُ من القراءة عن ظهر قلب، ولو قوي حفظه؛ لأنَّها تجمع بين عبادة القراءة وعبادة النظر[1] في المصحف أيضًا[2].

إما إذا قرأ من المصحف في الصلاة؛ فإنَّ الصلاةَ لا تبطلُ بهذا الصَّنيع؛ لأنَّهُ غَيرُ مُشْعِرٍ بالإعراضِ عن الصَّلاة[3].

قال الإمام النووي: وهذا الحكم جار، سواء كان يحفظ المصلي ما يقرأ أو لا، بل لو قلَّب أوراق المصحف أحيانًا في صلاته لم تبطل، ولو نظر في مكتوب غير القرآن وردَّدَ ما فيه في نفسه.. لم تبطل صلاته، وإن طال، ولكن يُكره[4]، وهذا الذي ذكرناه من أنَّ القراءةَ في المصحف لا تبطل الصلاة هو مذهبنا، ومذهب مالك وأحمد وأبي يوسف ومحمد من الحنفية، وقال أبو حنيفة بالبطلان؛ لأنه يحتاج إلى فكر ونظر، وذلك عملٌ كثير، واحتجَّ أصحابنا بأن الفكر والنظر لا تبطل به الصلاة بالاتفاق إذا

---

(1) ينبه هنا أنَّ النَّظَرَ في المصحف دون تحريك الشفتين لا يُعَدُّ المرءُ به قارئًا، ولا يأخذ فضل القراءة؛ بل أجر النظر فقط. انظر: مجلة البحوث الإسلامية (51/ 139).

(2) المجموع (2/ 166)، الشربيني/ الإقناع (1/ 105)، الهيتمي/ تحفة المحتاج في شرح المنهاج (13/ 434).

(3) الرافعي/ الشرح الكبير (4/ 130).

(4) قلت: ويُستفاد من هذا أنه لو كان يمسك مصحفًا، وبهامشه تفسيرٌ مختصر، ونظر في تفسير بعض الآيات وهو يقرأ.. لم تبطل صلاته.

كان في غير المصحف، ففيه أولى[1].

وجاء عن الإمام أحمد أنه قال: لا بأس أن يصلي بالناس القيام وهو يقرأ في المصحف، وسُئِلَ الزهري عن رجلٍ يقرأ في رمضان في المصحف فقال: كان خيارنا يقرؤون في المصاحف[2].

ومن الأدلة على جواز ذلك ما ذكره البخاريُّ تعليقًا بقوله: «**وَكَانَتْ عَائِشَةُ يَؤُمُّهَا عَبْدُهَا ذَكْوَانُ مِنْ الْمُصْحَفِ**»[3].

ولا فرقَ عند الحنابلة بين كون القراءة من المصحف في صلاة النافلة أو الفريضة[4]، ولهذا قال ابن عثيمين رحمه الله: يمكن للإمام أن يقرأ في فجر الجمعة السجدةَ والإنسان من المصحف إن لم يكن يحفظها، وإنْ تَمَكَّنَ من دون ذلك فهو أفضل[5].

وفرَّق المالكيةُ بين الفرض والنَّفْل؛ فكرهوا ذلك في الفرض مطلقًا، وفَصَّلُوا في النافلة، فقالوا: لَا يكره فِي أولها، ويكره في أثنائها؛ لاشتغاله غالبًا، ويُغتفر في النفل ما لا يُغتفر في الفرض[6].

ولم أرَ تفريقًا في المذهب الشَّافعي بين الفرض والنفل على طولٍ بحثٍ؛

---

(1) المجموع (4/ 95).

(2) الشرح الكبير لابن قدامة (1/ 637).

(3) صحيح البخاري (2/ 103)، باب إمامة العبد والمولى.

(4) البهوتي/ كشاف القناع (1/ 384)، ابن مفلح/ المبدع شرح المقنع (1/ 441)، وهو ما أفتت به الشبكة الإسلامية، انظر فتوى رقم: (30209).

(5) اللقاء الشهري (4/ 24/ 25).

(6) المدونة الكبرى (1/ 288).

بل أَلْفَيْتُهُم يُمِرُّونَ المسألة دون تفريقٍ بين الفرض والنفل، ولا بين الإمام والمأموم[1].

غير أنَّ بَعضَ العُلماءِ قال بالتفريق بين الإمام والمأموم

وموجز قولهم: لا بأسَ بحمل المصحف بالنسبة للإمام؛ لأنه يحتاج لذلك، بخلاف المأموم؛ فإنَّ حقَّهُ الاستماع، ويضطر إلى حركاتٍ لا حاجةَ لها، ثم إن ذلك يمنعه من وضع يده على صدره، ومن النظر إلى موضع سجوده، وربما سرح في بعض الآيات، وانشغل بذلك عن متابعة الإنصات للإمام، اللهم إلا إذا كان هذا لحاجةٍ؛ كأن كان الإمام يقرأ من حفظه، ووصى أحد المأمومين بالرد عليه عند العثرة، أو قصد المأموم تقويم قراءته فيما تعوَّدَ قراءتَهُ خطأً[2].

غير أني وجدت الشيخ ابن جبرين يغتفر ما يحتاجه المصلي من ذلك؛ فإنه لَمَّا سئل عن متابعة المأموم للإمام بالنظر في المصحف بحجة إصلاح خطأ الإمام، أو زيادة الفهم والتدبر؛ قال: لا أرى بأسًا بذلك لهذا الغرض، ويُغتفر ما يَحْصُلُ من حركةِ القبض، وتقليبِ الأوراق، وترك

(1) انظر مثلًا لذلك المراجع الشافعية المذكورة في الحواشي السابقة في هذه المسألة، ويمكن مراسلتي لمن وجد تنصيصًا عندهم على المسألة، عبر الإيميل المرقوم في ذيل مقدمة الكتاب، أو صفحة الفيس بوك، أو يدًا بيد.

(2) اللقاء الشهري لابن عثيمين (4/ 24/ 25)، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (14/ 233)، فتاوى نور على الدرب (141/ 22) (161/ 28)، عبد المجيد الحديثي/ تنبيه الأنام إلى المخالفات في المسجدين النبوي والحرام ص (26)، فتاوى الشبكة الإسلامية، رقم الفتوى: (55886)، (26718).

السُّنَّةِ في قبض اليسار باليمين، كما يُغتفر ذلك في حقِّ الإمام الذي يحتاج إلى القراءة في المصحف؛ لعدم حفظه للقرآن؛ إذْ إنَّ فائدةَ متابعةِ الإمام في المصحف ظاهرة؛ فإنها تعين صاحبها على خشوعه وحضور قلبه فيما يسمعه، وبإصلاح الأخطاء التي تقع في قراءته، ومعرفة مواضعها، والله تعالى أعلم[1].

وتفريعًا على هذه الفُتيا؛ فإنَّ المصليَ إذا حمل المصحف، وأراد السجود فيستحب له أن يضعه على مرتفَع بجانبه، فإن لم يتيسر فلا مانعَ من وضعه أمامه؛ إذ إنَّ ذلك ليس من الامتهان له، والله الموفق[2].

المطلب الخامس عبادة التفكر

في هذا المطلب ثلاثة أفرع:

❖ الفرع الأول: أهمية التفكر:

إنَّ التفكرَ هو تردُدُ القَلْبِ في الشَّيءِ[3]، وهذه العبادةُ على صلةِ رحم ببعضِ ما ورد في الكتاب من مثل مقصد الخَلْوة، وعبادة التدبر، وعواملَ صناعَة القلوب على قِيَم الإيمان، فهو متعاونٌ مع فكرتها، ومتمِّمٌ لمقصدها.

ولم يأخذ التفكُّرُ حقَّه من عناية الناس في هذا الزمن، حتى إنك لتسمع من يقول: ماذا يعني تَفَكُّر؟، فإذا أجبته قال: إذن كيف أتفكر؟، مع أننا نرى الأوائل على رتبةٍ من العنايةِ تحملك على التَّعَجُّبِ من المنزل الذي

(1) فتاوى الشيخ ابن جبرين (24/ 17).

(2) فتاوى الشبكة الإسلامية، رقم الفتوى: (20309).

(3) مقاييس اللغة (4/ 446).

أوصلوه إليه، من مثل: «تفكُّر ساعةٍ خيرٌ من قيام ليلةٍ، أو سنةٍ، أو ستين سنة، أو الدهر»[1]، وقول ابن عباس: «ركعتانِ مقتصدتانِ في تفكرٍ خيرٌ من قيامِ ليلةٍ والقلبُ سَاهٍ»[2].

وما فعله السَّلَفُ ليس بمبالَغٍ فيه؛ لأنَّ تعجبَنَا من صنيعهم مَسْبُوقٌ بتعجب من نزول الوعيد على منْ لم يتفكر في آياتٍ متصلة بتلك العبادة، وأترك لقلبك أن يعيش مع الحديث الذي أخرجه ابنُ حبان من رواية عبيد بن عمير رضي الله عنه أنه قال لعائشة: أخبرينا بأعجب شيءٍ رأيتِهِ من رسول الله ﷺ قال: فسكتتْ، ثم قالت: لما كان ليلة من الليالي قال: «**يا عائشة ذريني أتعبد الليلة لربي**»!، قلت: والله إني لأحبُّ قربك، وأحبُّ ما سرَّك، قالت: فقام فتطهر، ثم قام يصلي، قالت: فلم يزل يبكي حتى بلَّ حِجْرَهُ، قالت: ثم بكى، فلم يزل يبكي حتى بلَّ لحيته، قالت: ثم بكى فلم يزل يبكي حتى بلَّ الأرض، فجاء بلالٌ يؤذنه بالصلاة، فلما رآه يبكي قال: يا رسول الله لم تبكي، وقد غفر الله لك ما تقدم وما تأخر؟!، قال: «**أفلا أكون عبدًا شكورًا، لقد نزلت علي الليلة آية، ويلٌ لمن قرأها ولم يتفكر فيها: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾** الآية كلُّها [آل عمران: 190]»[3] حسَّنه الألباني.

---

(1) الجاوي/ كاشفة السجا ص (37)، المدخل للعبدري (4/ 431)، الزهد لابن السري (2/ 468).

(2) ذكر هذا القول عدد من العلماء كالبغوي في شرح السنة (3/ 261)، وابن كثير في تفسيره (2/ 185).

(3) صحيح ابن حبان، رقم الحديث: (620)، وحسَّنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم: (1468).

ومرَّ بنا أن النبيَّ ﷺ كان يقرأ خواتيم آل عمران كلَّ ليلةٍ عند انتباهه من النوم[1]، قبل أن يتوضأ، وهو ينظر إلى السماء.

وبنظرةٍ عامةٍ على سورة آل عمران التي اختُتِمَت بتلك الآيات نرى أنها تنقسم إلى قسمين كبيرين، عرض القسمُ الأول المعركةَ العقدية والفكرية مع الكفار، لا سيَّما مع وفد نصارى نجران، مع ما تخلَّلَ ذلك من ردٍّ عن طائفةٍ من الشبهات، وفصَّل القسم الآخر في المعركة العسكرية مع قريش في غزوة أُحُد، مع تعريج بين هذا وذاك إلى قضايا؛ من مثل تكليف هذه الأمة بدور الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ بحكم أنها خيرُ أمَّةٍ أُخرِجت للناس، وفي ختام السورة جاءت الآيات التي من قرأهن، ولم يتفكر فيهن فإنه على شفا حفرةٍ من الويل.

والذي يظهر لي أنَّ اللهَ تعالى أراد منَّا أن نخلوَ بأنفسنا بعد تلك الجولات من منازلة أعداء الله تعالى في أكثرَ من جبهةٍ وميدان، وبعد الاختلاط بمن ندعوهم إلى الخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ وذلك حتى نُصَفِّيَ أنفسَنَا من الأدران التي قد تَعْلَقُ بنا في أثناء المسير، وذلك عبر التفكر في خلق السماوات والأرض، واختلاف الليل والنهار، ومداومة الذِّكر، وإطالة الوقوف على باب الله تعالى بالدُّعاء، إلى أن يكرمنا الله باستجابة دعائنا، والمنِّ علينا بتكفير السيئات، ودخول الجنات، في مقابل بعض الشروط، ولْنعلمْ أنَّ الجنة منحةٌ من الله لنا، ورحمةٌ بنا، فعلينا أن نقومَ بالعهد، وإنْ قصَّرنا فلا نأمنُ أن يأتيَ اللهُ بأناسٍ غيرِنا، خاشعين لله،

(1) انظر مطلب قيام الليل في مبحث أعمال المعتكف، فرع كيف تقوم الليل؟.

لا يشترون بآيات الله ثمنًا قليلًا، لهذا فَمِنَ المهمِّ أن تصبروا وتصابروا، وترابطوا، وتتقوا الله لعلكم تفلحون.

والذي ألحظه أنَّ فكرةَ الاعتكاف تشبه فكرةَ السورة لمن تأمَّل، وأنَّ من الأعباء الملقاة على كاهل المعتكف أن يُصَفِّيَ ذهنَهُ، ويربيَ نفسَهُ، بعد مَسيرةِ عامٍ كاملٍ في أعباء الحياة الدينية والدنيوية.

❖ الفرع الثاني: أنواع التفكر:

إنَّ حَصْرَ أنواعِ التفكرِ أَمْرٌ عَويص، غير أني أذكرُ أنواعًا مجملةً، ثم أنتقي منها ما أزيدهَ تفصيلًا يسيرًا، فأقول: ثمةَ تفكُّرٌ في آيات القرآن، وفي آيات الله في الأنفس والآفاق، وفي النِّعَم، وفي الدنيا والآخرة، أما ما أزيده تفصيلًا منها، أو مما يتفرَّع عن بعضها، فخمسة أنواع:

1) **في آيات الله ﷻ**، ويلزمه إخلاص التوجه لله، واليقين به.

2) **في نعمة الله ﷻ**، ويتولد عنه المحبة، وسورة النَّحل مُعينةٌ على هذا النوع، حتى إنها سُمِّيت بسورة النِّعم؛ لِمَا ورد فيها من أصول النعم؛ من نحو نعمة الهداية والإيمان، إلى المطعومات والمشروبات، والملبوسات والمساكن، والصحة والرزق، والأزواج والأولاد، والأمن والأمان؛ بل ورد لفظُ النعمةِ فيها تسعَ مَرَّات، لكنَّ الإنسانَ لا يحاول إحصاءَ نعمة الله عليه، وربما أخذ يتجاهلها، وينسبها إلى علمه وعمله، وهذا المعنى هو أحد الوجهين في تأويل قوله تعالى في نفس السورة: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [النحل: 18]، ومن ثَمَّ لا يَذْهَبُ إلى شُكْرِهَا؛ بل قد يجحدها، أو يستعملها في غير ما أذن الله به[1].

(1) أفلا تتفكرون لعبد العزيز الجليل ص (157-158).

3) **في وعد الله ﷻ**، ويتولد عنه الرغبة في العمل؛ فمن تأمل أجورَ الأعمالِ هانت عليه في كل الأحوال.

4) **في وعيد الله ﷻ**، ويتولد عنه الرهبة من المعصية؛ فمن تأمل عقوباتِ الآثام تركها على الدوام، وقد أثر عن بِشْرِ الحافي أنَّه قال: «لو تفكَّر النَّاس في عظمة الله تعالى لما عصوه»[1].

5) **في تقصير النفس عن الطاعة**، ويتولد عنه الحياء من الله تعالى[2].

❖ **الفرع الثالث: من فوائد التفكر:**

1) **صفاء الذهن:** الحَقِيقَةُ المُرَّة أنَّ إنسانَ هذا العَصْرِ مُنْهَمِكٌ في دَوَّامَةِ الحياةِ اليومية، وتفاصيلها، تطارده الأعباء والديون، وتشغله وسائلُ الاتصال والتواصل الاجتماعي، وصل إلى العالم، وعرف أخباره وقت وقوعها، لكنه ما وصل إلى نفسه بَعْدُ، نعم.. لقد فقد قلبَهُ، وصفاءَه، ونقاءَه، حتى غدا ضالًا عن رشاد السبيل، مع أنه يرتدي ثوبَ المرشدِ الدَّليل، إلى أن استُنْزِفَ إيمانُه، وازدادت مآثمُهُ، وربما لو جلس ساعةً يتفكر لأفسدتِ الهمومُ عليه خلوته.

فكان لا بُدَّ من وقفةٍ طويلة، لا تكفيها ساعةٌ ولا عَشْر، ومن ثَمَّ كانت نعمةُ الاعتكاف محلًّا مباركًا تلتقي فيه الخلوةُ مع الفكرة قرابة مائتين وأربعين ساعة متواصلة، لا تسمع فيها أصواتًا متلاحقةً، أدمنْتَ سماعها حتى كدَّرت عليك قلبك.

---

(1) مختصر منهاج القاصدين للمقدسي (4/ 148).

(2) انظر هذه الأنواع بشكل مجمل في كاشفة السجا شرح سفينة النجا للجاوي ص (38).

والمتوقع أنك جئت المعتكَف، وأحسنت الاستفادةَ منه، حتى زال الكدر، وحلَّ الصفاء، وعاد القول صحيحًا، والعمل فصيحًا، ولَمَّا أشرفْتَ على ختامه أخذتَ تُقَارِنُ ما أنت فيه مع ما كنت فيه، فخرجت بالنتيجة التي سبقك عمرو بن قيس إليها، حيث قال: «**إذا شُغِلت بنفسك.. ذهلت عن الناس، وإذا شغلت بالناس.. ذهلت عن ذات نفسك**»[1].

2) **الهداية إلى الحق، والثبات عليه:** إنَّ أهميةَ هذه الفائدة مردُّهَا أنَّهَا آتيةٌ في زمنٍ يدعي فيه كثيرٌ من النَّاس أنه على الجادة الصائبة، وربما اعتمد الباطل، ثم والى عليه وعادى عليه، وقدح في أشخاصٍ وعلماءَ بلا ميزانٍ منضبط، وبنى من التصورات دون اتكاءٍ حسنٍ على متينٍ العلم، فتعب وأتعب.

فإذا أطال هذا الفكرة، وتأمل مسير حياته، وتجرد من العواطف وتأثير المجتمع والقرناء، وسأل الله طويلًا أن يلهمه الرُّشد والحق، وقيَّم ما هو عليه عن علمٍ وبصيرةٍ، واتَّبع سبيلَ أهلِ العلم المشهود لهم بالحق والخير.. فإنَّ الله سيكرِّمه برؤية ثاقبة بإذنه تعالى وفضله، ومن النقول التي تخدم الفكرة التي عنها نكتب ما قاله ابن تيمية: «من تَدَبَّرَ القرآنَ طالبًا للهدى منه.. تبين له طريقُ الحق»[2].

3) **تنظيم الوقت، والتخطيط للمسير:** وهذه فائدةٌ مهمة.

فإنَّ من مكاسب التفكرِ أنَّ المرءَ يستعيدُ تخطيطَ حياته، وتنظيمها، فكم من إنسانٍ وصل إلى قناعاتٍ بعد سنواتٍ طويلات، ولو جلس يتفكر من

(1) أبو نعيم/ حلية الأولياء (5/ 102).

(2) مجموع الفتاوى (3/ 137).

أول الطريق، ويُقَيِّمُ كلَّ مرحلةٍ قبل أن يتجاوزها إلى التي تليها.. لخلص إلى نتائجَ تختَصرُ عليه مسيرَ حياته، لكنَّ العمر قد ضاع، ولم يصل إلى الحقِّ إلا بالمعاركة طويلًا في مدرسة الحياة.

ولْيعلم الأخ الكريم بعد هذا أنَّ الخلوةَ الصحيحةَ الطويلةَ قد تتنزل منزلة سنوات الميدان الكثيرة، وإذا انتبهتَ لها مبكرًا كنتَ قد أحسنتَ صنعًا، ولو استحضرتَ مع هذا الكلام موعظة ابن القيم عن قيمة الوقت لازددت اهتمامًا بهذه الفائدة، فإنه قال:

وقت الإنسان هو عمُرُهُ في الحقيقة، وهو مادةُ حياته الأبدية في النعيم المقيم، ومادة معيشته الضَّنْكِ في العذاب الأليم، وهو يمرُّ أسرعَ من السحاب؛ فما كان من وقته لله وبالله.. فهو حياته وعمره، وغير ذلك ليس محسوبًا في حياته، وإذا كان العبدُ -وهو في الصلاة- ليس له من صلاته إلا ما عقل منها.. فليس له من عمره إلا ما كان فيه بالله ولله[1]!.

لكنَّ المعتكِف قد يُشْغَلُ في الاعتكاف عن التعمُّق في مثل هذا، فيكون محتاجًا لاعتكافٍ آخر في غير رمضان، ولو لبضعة أيام، وعلى كلٍّ فأسْأل الله تعالى أن يجعل للتوفيق موضعًا كريمًا في قلبك وحياتك، وتذكر دومًا أنه على قدر الإخلاص الصاعد من الأرض يكون التوفيق النازل من السماء.

(1) الداء والدواء ص (109).

المطلب السادس مُحَاسَبَةُ العَبْدِ لِنَفْسِهِ، وتوبته لربِّه

إذا حاسب العبدُ نفسَهُ، وعرف حسنتها وسيئتها.. فعندئذٍ يدوم على حسناته، ويحافظ عليها من أسباب النقص والحبوط، ويتوب من سيئاته، ويحافظ على نفسه من عودة السيئات إليها نزلةً أخرى، وفي هذا المطلب أتكلم عن كيفية المحاسبة، ثم التوبة، وقد أقمتُ هذا المطلب على حدِّ الاختصار بالقدر الذي يحتاج إليه المعتكِف، وإذا أردتَ بَسْطًا فانظر ما كتب ابن القيم في مدارجه[1]، وطرفٌ كثيرٌ من الكلام هنا مُسْتَفادٌ منه، ومُلَخَّصٌ عنه.

وَهُنَا فرعَانِ: فرعٌ في المُحَاسَبَةِ، وفرعٌ في التوبة.

❖ الفرع الأول: محاسبةُ العَبْدِ لِنَفْسِهِ:

وفيه ثلاث مسائل: حقيقةُ المحاسبة، وأنواعها، وطريقتها.

المسألة الأولى: حقيقة المحاسبة:

المحاسبةُ هي التمييزُ بين ما للعبدِ وما عليه، فعليك واجبٌ، ولك حقٌّ، فأدِّ ما عليك.. يُؤْتكَ ما لك، وأن تعطيَ كلَّ ذي حقٍّ حَقَّهُ فَضِيلَةٌ مهمة؛ إذْ قد يقترف العبدُ بعضَ المنهيَّات، ويظنُّه حقًّا له، أو يتعبد بهجر بعض المباحات، ويظنه واجبًا عليه، أو يجعل ما عليه من القِسْم الذي له، فيتخيَّر بين فعله وتركه، وإنْ فَعَلَهُ رأى أنَّهُ فضلٌ قام به، لا أنه أدَّى حقًّا عليه.

وَمَنْ أحسن المحاسبةَ أحسنَ التوبةَ؛ لأنه إذا حاسب نفسه عرف ما

---

(1) وذلك في منزلة المحاسبة ومنزلة التوبة، وأنصحك أن تصبر على طول القراءة؛ فإنك ستغنم، وقد أخذت من الكتابِ حقيقة المحاسبة وطريقتها بانتقاءٍ وتهذيبٍ وترتيب يتيسر معه للمسلم أن يُطبقَّه.

عليه من الواجب، فخرج منه، وتنصَّل منه إلى صاحبه، وهذه حقيقة التوبة، فكان تقديم المحاسبة عليها أولى[1].

المسألة الثانية: أنواع المحاسبة:

اعلم أنَّ مُحَاسَبَةَ النفس نوعان: نوعٌ قبل العمل ونوعٌ بعده.

فأما النوع الأول: فهو ألَّا يُبادِرَ بالقول أو بالعمل حتى يتبين له حكمُهُ، ورجحانُهُ على تركه، قال الحسن: «رحم اللهُ عبدًا وقف عند همِّه[2]، فإن كان لله أمضاه، وإن كان لغيرِهِ تأخَّر»، فإن لم يمكنه ذلك لعذرٍ وقعَ به.. فإنه يجلس مع نفسه ساعةً، فيعرض عمله على لسان العلم، فما كان من خيرٍ حمد الله عليه، وسأله القبول، وما كان من غيره نزع عنه بالتوبة[3].

وأما النوع الثاني: فمحاسبة النفس بعد العمل، وهو ثلاثة أنواع:

الأول: محاسبتها على طاعة قصَّرْتَ فيها من حقِّ الله، فلم توقعها على الوجه المطلوب، ومن حقِّ الله في الطاعة الإخلاصُ لله، ومتابعة الرسول ﷺ.

والثاني: أن يحاسبَ نفسَهُ على كلِّ عمل كان تركُهُ خيرًا له من فعله، وما هي التربية التي ينبغي أن يُرَبِّيَ بها نفسه حتى يُصَوِّبَ سلوكَهُ.

والثالث: أن يحاسب نفسه على المباحات، فإن كان يُمضيها بالنوايا الصالحة.. حمد الله، وإن كان يَذْهَلُ عنها.. أخذ يستحضرها، ويهيئُ الأمر لتَذَكُّرِ ذلك دومًا؛ ليكون نومُهُ وأكله وشربه، وجلوسه مع أهله، والإنفاق

(1) مدارج السالكين (1/ 169، 173).

(2) أي نيته التي همَّ بها.

(3) المدخل للعبدري (5/ 46).

عليهم، وصِلاتُهُ الاجتماعية، وأعمالُه الوظيفية، وغيرُ ذلك، عبادةً يتقربُ بها إلى الله، وهي التي تلتهم أكثر وقت العبد، فكيف تمرُّ الأعمار وتلك الأفعال خاليةً من النية؟!.

المسألة الثالثة: طريقةُ المحاسبة: ولها ثلاثة جوانب:

أولًا: أن تُقايسَ بين نعمته وجنايتك، وإنْ أحسنتَ المقايسة.. ظهر لك التفاوت، وعلمتَ أنه ليس إلَّا عفوُهُ ورحمتُهُ، أو الهلاك، وبهذه المقايسة تعلم أنَّ الربَّ ربٌّ، والعبدَ عبدٌ، وتعرف ما للأول من الكمال، وما للثاني من النقص، وأنَّ كلَّ نعمةٍ أنت فيها هي فضلٌ منه، وكلَّ نقمةٍ هي عدلٌ منه، وأنَّ مَا جرى لك من ضُرٍّ هو عدلٌ مُطلقٌ من الله، وما جرى لك من خيرٍ هو فضلٌ مطلقٌ من الله، لكنْ مَنْ جهل حقيقةَ نفسه، وربوبيةَ خالقه.. علمَ أنه كان ظالمًا لنفسه، وأنه لولا فضلُ الله ورحمتُه ما زَكَتْ نفسُهُ قط، ولولا هُداه ما اهتدتْ لطاعةٍ ولا لخير.

ثانيًا: أن تُقايسَ بين الحسنات والسيئات، فتعلم أيُّهما أكثر وأرجح قدرًا وصفةً، وهذه المقايسة تشقُّ على من ليس عنده ثلاثة أشياء: نور الحكمة، وسوء الظن بالنفس، وتمييز النعمة من الفتنة، وإليك موجزَ مدلولها:

فأما نور الحكمة هنا فهو العلم الذي يُمَيِّزُ به العبدُ بين الحَقِّ والبَاطِل، والهدى والضلال، والضارِّ والنافع، والكامل والناقص، والخير والشر، وكلَّما كان حظُّه من هذا النور أقوى.. كان حظُّه من المحاسبة أكملَ وأتم.

وأما سوءُ الظَّنِّ بالنفس؛ فإنَّما احتَاجَ إليه؛ لأنَّ حُسنَ الظن بالنفس يمنع من كمال التفتيش عن ذنوبه وعيوبه، ويُلبِّس عليه، حتى يرى

المساوئَ محاسنَ، والعيوب كمالًا، ألا ترى أن المحبَّ يرى مساوئَ محبوبه وعيوبه حسنات؟!، فهو ممن زُين له سوء عمله فرآه حسنًا، أو ضلَّ سعيهم في الحياة الدنيا، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا.

ولهذا كان من المحاسبة أن الحسناتِ التي ترضى عنها فهي عليك؛ إذ إن رضاك بها دليلٌ على حسن ظنك بنفسك، وأرباب البصائر أشدُّ ما يكونون استغفارًا عُقَيبَ الطاعات؛ لشهودهم تقصيرَهم فيها، وترك القيام بها كما يليق بجلال الله وكبريائه، ومن هنا شُرِع للمصلي أن يستغفر الله بعد صلاته، وبعد قيامه من الليل في السحر، كما قال الله تعالى: ﴿كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الذاريات: 17، 18].

وأما تمييز النِّعْمَةِ من الفتنة؛ فإنما احتاج إليه؛ ليُفَرِّقَ به بين النعمة التي بها سعادتُهُ الأبدية، وبين النعمة التي يكون مستدرَجًا بها؛ فكم من مستدرَج بالنعم وهو لا يشعر، مفتون بثناء الجهال عليه، مغرور بقضاء الله حوائجَهُ، وسترِه عليه، وأكثرُ الخَلْقِ عندهم أنَّ هذه الأشياءَ الثلاثة علامةُ السعادة والنجاح، ذلك مبلغهم من العِلْم.

فإذا كملت هذه الثلاثة فيه.. عرف حينئذٍ أنَّ ما كان من نِعَم الله عليه، بجَمعِه على الله فهو نعمة حقيقةً، وما أشغله عنه.. فهو البلاءُ في صورة النعمة، والمحنةُ في صورة المنحة، فَلْيحذرْ؛ فإنما هو مستدرَج.

ثالثًا: التمييز بين المِنَّة[1] والحُجَّة؛ فكم تلتبس إحداهما بالأخرى، فمثلًا: كلُّ عِلْمٍ صَحِبَهُ عملٌ يُرضِي الله سبحانه.. فهو مِنَّة عليه، وإلَّا فهو

(1) أي: النعمة.

حجة، وكلُّ مَالٍ اقترنَ به إنفاقٌ في سبيل الله وطاعته.. فهو مِنَّة، وإلا فهو حجة، وكلُّ فَرَاغٍ اقترن به اشتغالٌ بما يريد الربُّ من عبده.. فهو مِنَّةٌ عليه، وإلا فهو حجة، وكلُّ قَبُولٍ في الناس وتعظيمٌ ومحبةٌ له اتَّصل به خُضُوعٌ للرب، وذلٌّ له، وانكسار، ومعرفةٌ بعيب النفس.. فهو منة عليه، وإلا فهو حجة، وهكذا..[1].

أخي عبدَ الله:

إنَّ محاسبةَ اليوم تُخَفِّفُ عَنْكَ مُحَاسبةَ الغد؛ لأنَّ الحِسَابَ الجُزئِيَّ حائلٌ دون الاسترسال في الرغباتِ المُفْضِيَةِ إلى الهلَكَة، ولهذا لا حرجَ من التشديد على النفس عند المحاسبة، وهو ما عبَّر ميمون بن مهران عنه بقوله: لا يكون العبد تقيًّا حتى يحاسب نفسه، كما يحاسب شريكَهُ: من أين مطعمُه وملبسُه؟!.

فاجلسْ مع نفسك، واسألها عن العبادات والعادات، والأقوال والأفعال، وأجناس المباحات والمحرمات[2]، وطاعاتِ القلوب والجوارح ومعاصيها، والبرِّ والعقوق، والبيعِ والشراء، والجدلِ والمراء، وما أشبه ذلك.

فإن رأيت أمرًا يحصل لك به حرجٌ إذا قَدِمْتَ على الجبار.. فكيف

(1) مدارج السالكين (1/ 170-176).

(2) قال ابن القيم: أجناس المحرمات التي عليها مدار كلِّ ما حرم الله اثنا عشر جنسًا: الكفر، والشرك، والنفاق، والفسوق، والعصيان، والإثم، والعدوان، والفحشاء، والمنكر، والبغي، والقول على الله بلا علم، واتباع غير سبيل المؤمنين. مدارج السالكين (1/ 335).

تصبر على هذه الحال؟!، أَمَا علمت أنَّ الحِسَاب قريب؟!، إنَّ اللهَ يَقُول: ﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ [الأنبياء: 1] ، ويقول: ﴿وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: 18] قال قتادة: ما زال ربُّكم يقرِّب الساعة لكم حتى يجعلها كغد!.

إنَّ هَذَا هو الحساب الذي لأجل الخوف منه دعا الصالحون ربهم أن يُدْخِلَهُمُ الجَنَّة بغير حساب ولا عذاب ولا عقاب ولا عتاب، ولو تيقنوا المغفرة..

وحتى أجعلك في أدنى مكان من تَصَوُّرِ المَشْهَدِ تَخَيَّلْ لو أنَّ شابًّا نظر نظرةً حرامًا إلى فتاةٍ، وعلم أبوها، وأصبح الأمر بشدَّة، وتدخل بعض الناس لديه للعفو، فوافق، وجيء بالشَّاب إلى مجلس العفو، ولم يتكلم الأب إلا بكلمات المسامحة، ألا ترى أن الحرج سيكون شديدًا؟!، فكيف لو أن الأب عاتب؟، أو ناقش؟، ولمَّا أدرك الفضيل هذه القضية راح يقول: «وافضيحتاه وإن غفرت»!.

فالمطلوب أن نحاسبَ أنفسَنَا في الدنيا، ونعترفَ بذنوبنا، ونقرَّ بعيوبنا، ونهذِّبَ من أخلاقنا، والمُعَوَّلُ بعد هذا كلِّه على رَحْمةِ الله، ومغفرتِه، وسترِه، وعفوِه، وفضلِه، ورضاه.

❖ الفرع الثاني: التوبة:

قَسَّمَ اللهُ الناسَ إلى تَائب وظَالم، ولا قسمَ ثالث، فقال سبحانه: ﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحُجرات: 11]، ومن هنا تَعَيَّنت التوبة، وفي هذا الفَرْعِ مَسْأَلتَان: حَقِيقةُ التوبة، وعلاماتها، ثم مَسَائِلُ منثورة فيها:

المسألة الأولى: حقيقة التوبة وعلاماتها:

إنَّ حَقيقةَ التوبةِ أن تَنْدَمَ على ما سلفَ منك في الماضي، وتقلع في الحال، وتعزم على ألا تعود في المستقبل.

ولا بد بعد هذا من الاعتذار؛ فإنه من تمام التوبة، ولا نقصد به أن يبرِّرَ الذنب؛ بل بأن يقول في قلبه ولسانه: اللهم لا براءةَ لي من ذنب فأعتذر، ولا قوةَ لي فأنتصر، ولكني مذنبٌ مستغفر، اللهم لا عذرَ لي، وإنما هو محضُ حَقِّك، ومحضُ جنايتي؛ فإنْ عفوت، وإلا.. فالحق لك، لكن عفوك أعظم، وأنت واسع المغفرة..

فهو اعتذارٌ بإظهار الضَّعْف والمسكنة، وأنه ضحيةُ غلبةِ الشَّيْطان، وقوة سلطان النفس الأمارة بالسوء، ويقول بلسانه: يا ربِّ، لم يكن منِّي ما كان عن استهانةٍ بحقك، ولا جهلًا به، ولا إنكارًا لاطِّلاعك، ولا استهانةً بوعيدك؛ وإنما كان عن غلبة الهوى، وضعف القوة عن مقاومة مرض الشهوة، وطمعًا في مغفرتك، وسعة حلمك ورحمتك، واتكالًا على عفوك، وحسن ظن بك، ورجاء لكرمك، وقد غرَّني بك الغَرور، والنفسُ الأمارة بالسوء، وسترك المرخي عليَّ، وأعانني جهلي، ولا سبيل إلى الاعتصام لي إلا بك، ولا معونة على طاعتك إلا بتوفيقك، ونحو هذا من الكلام المتضمن للاستعطاف والتذلل، والافتقار والاعتراف بالعجز، والإقرار بالعبودية، فهذا من تمام التوبة، وإنما يسلكه الأكياس المتملقون لربهم عز وجل، والله يحب من عبده أن يتملق له[1].

والثابت أنه لا عذرَ لأحدٍ في معصية الله ومخالفة أمره، ولو كان له عذرٌ

(1) مدارج السالكين (1/ 182-183).

لما استحق العقوبة واللوم، لا في الدنيا ولا في الآخرة، ولولا جهلُهُ لعلم أنه القاعد على طريق مصالحه يقطعها عن الوصول إليه، فهو العقبةُ في طَريق الماء الذي به حياته، وهو يستغيث: العطشَ العَطش، فتبًّا له ظالمًا في صورة مظلوم.

ثم إذا قام بالتوبة، واستمرت الغفلة، وبقي جمود العين، ولم يستحدث أعمالًا صالحةً لم تكن له قبل الخطيئة.. فعليه أن يتهم التوبة؛ فالتوبة المقبولة لها علامات، منها: أن يكون العبدُ بعد التوبة خيرًا مما كان عليه قبلها، ومنها: أنَّ خوفَهُ مُسْتَمِرٌّ إلى أن يَسْمَعَ قول الرسل التي تجيء لقبض روحه: ﴿أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: 30]، فهناك يزول الخوف، ويحلُّ الأمن، ومنها: أن تحصل له كَسْرةٌ في قلبه خاصة، بحيث تلقيه بين يدي ربِّهِ طريحًا ذليلًا خاشعًا؛ فليس شيءٌ أحبَّ إلى الله تعالى من الكسرة والخضوع والتذلل والخشوع، فلله ما أحلى قولَهُ في هذه الحال:

أسألك بعزِّك وذلي إلا رحمتني، أسألك بقوتك وضعفي، وبغناك عني وفقري إليك، هذه ناصيتي الكاذبة الخاطئة بين يديك، عبيدك سواي كثير، وليس لي سَيِّدٌ سواك، لا ملجأ ولا منجي منك إلا إليك، أسألك مسألةَ المسكين، وأبتهل إليك ابتهال الخاضع الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، سؤالَ من خضعت لك رقبتُهُ، ورَغِمَ لك أنفُهُ، وفاضتْ لك عيناه، وذلَّ لك قلبُهُ، وما أشبه ذلك[1] [2].

(1) انظر المرجع السابق (1/ 185-187).

(2) قد يقال: لا يشترط أن تصل إلى رتبةٍ عليَّةٍ من الإيمان من أول يومٍ بعد التوبة، فإذا تبتَ،

المسألة الثانية: طائفةٌ منثورةٌ من أحكام التوبة[1]:

1) **المُبَادرةُ إلى التوبة من الذنب فرضٌ على الفور:** قال ابن القيِّم: وعليه فلا يجوز تأخيرها، فمتى أَخَّرَهَا عَصَى بالتأخير، فإذا تاب من الذنب بقي عليه توبةٌ أخرى؛ وهي توبتُهُ من تأخير التوبة، وقلَّ أن تخطرَ هذه ببال التائب؛ بل عنده أنه إذا تاب من الذنب لم يَبْقَ عليه شيء آخر، ولا يُنْجِي من هذا إلا توبةٌ عامَّةٌ مما يعلم من ذنوبه وما لا يعلم؛ فإن ما لا يعلمه العبد من ذنوبه أكثر مما يعلمه، وفي الحديث: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لا أَعْلَمُ**»[2]، ولا ينفعه في عدم المؤاخذة بها جهلُهُ إذا كان متمكنًا من العلم؛ فإنه عاصٍ بترك العلم والعمل، فالمعصية في حقِّه أشدُّ، وقل من انتبه لمثل ذلك.

2) **ليس من شُرُوطِ التوبة عدمُ العَوْدَةِ إلى الذَّنْبِ،** وإنْ قال بذلك بعضُ الصالحين، وإنما منها العزمُ الصادقُ على ذلك، فلو عاد إلى الذنب أعاد الشروطَ الواردةَ في صدر الحديث عن حقيقةِ التَّوبةِ، وليحذر أن يكون كالمستهزئ بربه، فيلزمه أن يتوب من توبته التي لم تكن نصوحًا.

3) **التوبة واجبةٌ من الصغائر والكبائر،** وههنا أمرٌ ينبغي التفطن له؛ وهو أنَّ الكبيرةَ قد يقترن بها من الحياءِ والخوفِ والاستعظام لها ما يُلحقها بالصغائر، وقد يقترن بالصغيرة من قلةِ الحياء، وعدمِ المبالاة،

وأخذتْ علامات التوبة المقبولة تظهر تباعًا، وثبتت على ذلك.. فإن الرجاء أن تَصِلَ، وأن تُقبل، أما إذا لم تَرَ تمام مرادك فلا تيأسْ، بل اثبتْ، وأعدِ الكَرَّة، والله يكرمك ويتولاك.

(1) مدارج السالكين (1/ 272) وما بعدها.

(2) الأدب المفرد للبخاري، رقم الحديث: (716)، وقد صححه الألباني.

وترك الخوف، والاستهانة بها، ما يلحقها بالكبائر، بل يجعلها في أعلى رُتَبِها، وهذا أمرٌ مرجعه لما يقوم بالقلب، وهو قدرٌ زائدٌ على مجرد الفعل.

4) **ترك الذنب لا يستلزم التوبة منه؛** فقد يقترف العبد سيئةً صغيرة، ويصرُّ عليها زمنًا، فتُلحق بالإصرار عليها بالكبائر، ثم يتركها، ولم يكن قد تاب إلى الله منها، والكبائر لا تُغفر إلا بتوبةٍ خاصة، وفي وقته الآن لا يهتدي إلى التوبة منها؛ إذْ قد نسيها لطول العهد بها، والمخرج من هذا أن يتوب توبةً عامة، كأنْ يدعوَ بالدعاء النبوي: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، عَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ**»[1]، علمًا بأن مِنْ أظلم خلق الله تعالى مَنْ ينسى السيئات التي اقترفها، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِۦ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِىَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [الكهف: 57]، فقد أحصاه الله ونسوه، في كتابٍ لا يغادر صغيرةً ولا كبيرةً إلا أحصاها.

وعقب هذا القدر من المسائل لا يُقال: إنَّهَا لا تخلو من شدَّة؛ فإنك قَادرٌ الآن على التوبة، فتَقَدَّمْ، وَتُبْ عَن قَريب؛ فإنَّ الذين ﴿يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: 17].

أخي محب التوبة:

أعلم أنَّكَ ما خَرجْتَ من بيتِكَ إلى معتكَفِكَ إلا طمعًا في توبة الله عليك، ورحمته بك، وإكرامه لك، وإنَّ المرءَ لا يخلو من سيئاتٍ اقترفها، فربما تكلَّم ببذيءٍ من القول، أو اكتسب شيئًا من حرام، أو نام عن صلاة، أو رفع صوتًا على أبٍ أو أم، وغير ذلك..

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1112)، وقد مرَّ التعقيب عليه في مطلب الأذكار.

وإن من سلك طريق التوبة فقد أخذ بأسباب محبة الله له؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: 222]، ومن طال وقوفُهُ بباب ربه لم يرجع خائبًا بإذن الله وفضله، قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: 110]، فالله الذي خلقك، وهو يحب أن يَعفُوَ عنك، ويتوبَ علَيك، بخلاف الشَّيطان وَحزْبه؛ فَإِنَّهُم أَعْدَاؤُكَ، يتمنون هلاكَكَ، تأمل هذه الآيات النَّضرَة، كَأَنَّكَ تَتْلُوهَا لأول مَرَّة:

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء: 26-28].

لهذا أهتف في سمعك بلسان الشيخ عائض القرني:

يا من بقَلبِه من الذنوب جُرُوح، تعالَ فَالبَابُ مَفتُوح، إذا أذنبتَ فَتُبْ وَتَندَّمْ، فقد سبقك بالذَّنب أَبُوك آدَم، ومَنْ يُشَابهْ أَبَهُ فَمَا ظَلَم، لكن لا تُقَلِّد أَبَاك في الذَّنْب وتترك المَتَاب؛ فَإِنَّ أباك لَمَّا أَذْنَبَ تَاب، بنَصِّ الكتَاب! قال تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: 37].

المطلب السّابع الدُعَـــاء

في هذا المطلب فرعان: منهجيةُ الدُّعَاء، وأدعِيَةٌ مُقترحة.

❖ الفرع الأول: منهجية الدعاء:

إنَّ العَابدَ دائمُ البحثِ عن دُعاءٍ مُجاب، وحتى نصل إلى بغيته أعرض منهجيةً تجعلنا في أدنى موضع من الإجابة بإذن الله، وأعرضها في ثلاث مراحل، إليك تفصيلَهَا أخِي الفاضل:

المرحلة الأولى: مرحلة تسبق الدعاء:

ينبغي للداعي أن يتأدبَ بآدابِ الدُّعَاء، وشروطه، من مثلِ السَّلامة من حرمة المطعم والمشرب والملبس، أو كونه يتضمن إثمًا، ويستحب له أن يتوضأ قبله، ويجعلَ وقت وِرْدِه ودعائه موافقًا لأوقات الإجابة؛ كما لو جعله في السَّحَر، وعند الفِطر، وبين الأذان والإقامة، وغير ذلك.

المرحلة الثانية: مرحلة الدعاء نفسه:

أتمهَّد إلى تبيان هذه المرحلة ببيان أننا سنجتهد في أن يَبْدأَ الدُّعَاءُ بكلماتٍ مقبولة، ويختتم كذلك، فيُرجى أن يكون ما بينهما مقبولًا كذلك، والسبيلُ لهذا أن نبدأ الدعاء بالثناء على الله تعالى، والصلاة والسلام على نبيه ﷺ، وأن نختمه بذلك، وقد أُثِر عن أبي سليمان الداراني أنه قال: من أراد أن يسأل الله حاجته فليبدأ بالصلاة على النبي ﷺ، وليسأل حاجته، وليختم بالصلاة على النبي ﷺ؛ فإنَّ الصلاةَ على النبي ﷺ مقبولةٌ، والله أكرمُ أن يردَّ ما بينهما[1].

(1) فقه الأدعية والأذكار (2/ 206).

❖ **وإليك تلك الخطوات في خمس فقرات:**

أولًا: الثناء على الله تعالى[1]:

وأركانُهُ اثْنَانِ: أن تَذْكُرَ المُنعِمَ والنِّعمة، ومن أمثلته سورةُ الفاتحة، فشطرها الأول ثناء، والآخر دعاء، ومن هذا أنَّ الحسنَ البصريَّ كان إذا جلس مجلسًا يقول في مقدمة دعائه: «اللهم لك الحمد بالإسلام، ولك الحمد بالقرآن، ولك الحمد بالأهل والمال، بسطت رزقنا، وأظهرت أمتنا، وأحسنت معافاتنا، ومن كلِّ ما سألناك ربنا أعطيتنا، فلك الحمد كثيرًا كما تنعم كثيرًا، وصرفت شرًّا كثيرًا، فلوجهك الجليلِ الباقي الدائمِ الحمدُ، الحمد لله ربِّ العالمين[2].

وقد مرَّ بنا أنَّ النبي ﷺ قال: «**خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوم عَرَفَة، وَخَيْرُ مَا قُلْت أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: «لَا إِلَه إِلَّا اللهُ، وَحْدَه لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْك وَلَهُ الْحَمْد، وَهُوَ عَلَى كُلّ شَيْء قَدِير**»[3].

ومن تأمل الدعاء وَجَدَهُ ثناءً، وعُدَّ خيرَ الأدعية، مع أنَّ الظاهر خلوُّهُ من المسألة أصلًا، والإجابةُ عن هذا طويلةٌ، لا يحتملها كِتَابٌ نتحرى الاختصارَ فيه، لكنِّي آخذُكَ إلى موضع هو وإنْ كان بعيدًا عن أصلِ الإجَابةِ إلا أنه على صلةِ رحم بها، فأقولُ:

إنَّ صدرَ الحديث ثناء، وإذا أخذت في الثناء على الله كثيرًا.. أعطاك الله ما لم يُعْطِ غيرَك؛ لأنه أعلم بحاجتك، وقوله: «له الملك» يشير إلى أنه

(1) سيأتي الدليل على كونه أحد أسباب الإجابة في البند التالي؛ لأن الدليل ذَكَرَهُمَا معًا.

(2) ابن أبي الدنيا/ الشكر ص (55)، رقم الأثر: (161).

(3) سنن الترمذي، رقم الحديث: (3585).

سبحانه يملك السماوات والأرض، وما فيهما من خزائن، فمطالبك من خزائنه، وهو قادر أن يعطيك إياها كلها، ولو لم تذكرها تنصيصًا، وهذا ما خُتِمَ به النصُّ؛ أعني قوله: «وهو على كل شيءٍ قدير»، فما عليك إلا الثناء، وهو يتولى العطاء المستفاد من الدعاء.

ثانيًا: الصلاة على النبي ﷺ:

أخرج الترمذيُّ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «**إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى تُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ**»[1] صححه الألباني، وهذا ما عبَّر عنه ابن القيم بقوله: إنَّ مِفتاحَ الدُّعَاءِ الصَّلاةُ على النبي ﷺ، كما أنَّ مِفتاحَ الصَّلاةِ الطهور[2]، وكم من داعٍ يغفل عن هذا.

وأخرج الترمذي والنسائي من حديث فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه قال: "بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**عَجِلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي، إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ فَاحمد اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَصَلِّ عَلَيَّ، ثُمَّ ادْعُهُ**»، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى رَجُلٌ آخَرُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَيُّهَا الْمُصَلِّي ادْعُ تُجَبْ**»[3]. صححه الألباني، واللفظ للترمذي.

وقوله: «**عجلت**»: بكسر الجيم، ويجوز بالفتح والتشديد[4]، أيْ: حَصَلَ منه تعجُّلٌ حين ترك الترتيب في الدعاء، وعرض السؤال قبل الوسيلة.

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (486).

(2) ابن القيم/ جلاء الأفهام ص (377).

(3) سنن الترمذي، رقم الحديث: (3476)، سنن النسائي، رقم الحديث: (1283).

(4) المباركفوري/ مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (3/ 280).

وفي الحديث دلالةٌ على أن من حقِّ السَّائِلِ أن يتقربَ إلى المسئول منه بالوسائل قبل طلب الحاجة، بما يُوجبُ الزلَفى عنده، ويتوسل بشفيع له بين يديه؛ ليكون أرجى في حصولَ الإجابة، ولهذا قال مؤدِّبًا لأمته: «**إذا صليت فقعدت**»؛ أي: إذا صلى أحدكم، وفرغ، وقعد للدعاء، فليبدأ بتمجيد ربِّه، والثناء عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ[1].

ثالثًا: الإكثار من الدعاء بالأدعية المأثورة:

تضمنت الأدعيةُ المأثورةُ في الكتاب والسنة مصالح العبد، ودرءَ المفاسد عنه، ومعلومٌ أنَّ الدعاءَ وعاءٌ كريم لمطالب الإنسان، ولن يجد العبدُ أحسنَ من ألفاظ الكتاب والسنة لنيل مآربه، فبها يحظى بجوامع الخير، ويَسْلمُ من الاعتداء في الدعاء، ومن الغلط هجرها، واعتماد غيرها بالكليَّة، ومن النقول المؤكدة لذلك:

قال الغزالي: والأَوْلَى أن لا يُجاوزَ الدعوات المأثورة؛ فإنه قد يعتدي في دعائه، فيسأل ما لا تقتضيه مصلحَتُهُ، فما كلُّ أَحَدٍ يُحْسِنُ الدُّعَاء[2].

وقال ابن تيمية: ومن أَشَدِّ الناس عيبًا مَنْ يتخذ حزبًا ليس بمأثور عن النبي ﷺ، وإنْ كان حزبًا لبعض المشايخ، وَيَدَعُ الأحزابَ النبويةَ التي كان يقولها سَيِّدُ بنى آدم، وإمامُ الخلق، وحُجَّةُ الله على عباده، والله أعلم[3].

وقال أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي: ومن العَجب العُجاب أن تُعرِضَ عن الدعوات التي ذَكَرها الله في كتابه عن الأنبياءِ والأولياءِ والأصفياءِ

(1) العظيم آبادي/ عون المعبود (4/ 248-249).

(2) إحياء علوم الدين (1/ 306).

(3) مجموع الفتاوى (22/ 525).

مقرونةً بالإجابةِ، ثمَّ تنتقي ألفاظَ الشُّعراء والكُتَّاب، كَأنَّك قد دعوتَ في زعمك بجميع دعواتهم ثمّ استعنتَ بدعوات مَن سواهم[1]، ويقال لهؤلاء: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: 61].

وعلى هذا فيستحبُّ للمعتكف أن يُولِيَ الأدعية المأثورة عنايةً خاصة، وأرجو الله ألا يكون من حرج إذا ذهب إلَى غيرها، ممَّا ورد عن الصالحين أيضًا، وقد ذكرت في الفرع الثاني من هذا المطلب طرفًا من هذا وطرفًا من هذا.

رابعًا: الدعاء باسم الله الأعظم:

أتركك مع جُمْلَةٍ من الأحاديثِ النَّبَويَّةِ التي تَضَمَّنَت ذلك؛ فإنَّ الدلالةَ فيها ظاهرة.

أخرج أصحاب السنن إلا النسائيَّ عن بُريدة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ. فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالاِسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ»[2].
صححه الألباني.

وأخرج ابن ماجه من رواية أَنَس بْن مَالك قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ

(1) نقلًا عن كتاب «فقه الأدعية والأذكار (2/ 116).

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث: (1495)، سنن الترمذي، رقم الحديث: (3475)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3857).

لَكَ، الْمَنَّانُ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ»[1].
صححه الألباني.

وأخرج أصحاب السنن إلا النسائيَّ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْت يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ﴾ وَفَاتِحَةِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿الم ۝١ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ۝٢﴾»[2]. حسنه الألباني.

وعند ابن ماجه: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ فِي سُوَرٍ ثَلَاثٍ: الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَطه»[3] حسنه الألباني.

وهذه أحاديثُ تَسْتَوجِبُ الحَمْدَ بعدَهَا، فما عليك الآن إلا أن تُحسن في الدعاء، وإيَّاك أن يصرفك الشيطانُ عن الدُّعاءِ لكثرةِ ذنوبك؛ فإنك واقفٌ بباب ربِّك، وإذا أراد الله قلبًا لقلبٍ مذنبٍ.. فإنه يصله إليه بكلمة: «كُن».

خامسًا: الدُّعاء لأخيك بظهر الغيب:

وَدَلِيلُ الإِجَابَةِ مَنطُوقُ حديث مُسْلِم عن صفوانَ ﷺ قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِه، فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ

(1) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3858).

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث: (1498)، سنن الترمذي، رقم الحديث: (3478)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3855).

(3) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3856).

النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ»[1].

وتستفيد أنت بذلك دعاء الملائكة؛ فهي أرجى في القبول والاستجابة.

المرحلة الثالثة: ما بعد الدعاء:

إذا أنزل الله التوفيق بساحتك، ودعوته، فأنصحك بأربع طاعات:

1) **أن تشكر ربك على هذه النعمة،** فإن الشكر مُؤْذِنٌ بالإجابة والزيادة، وقد نبهت عليه؛ لأنه عبادةٌ مشهورةُ العلم، مهجورة العمل، إلا من رحم ربي.

2) **أحسن الظنَّ بربِّكَ أنَّهُ مُجيبُكَ؛** فقد أخرج الترمذي عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ»[2]، حسنه الألباني، وفي المسند عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أن الله عز وجل قال: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي؛ إِنْ ظَنَّ بِي خَيْرًا فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ»[3]. وصححه الألباني.

3) **أتبع الدعاءَ بطاعةٍ ترفعه،** قال وهب بن مُنَبِّه: «مَثَلُ الَّذِي يَدْعُو بِغَيْرِ عَمَلٍ، كَمَثَلِ الَّذِي يَرْمِي بِغَيْرِ وَتَرٍ»[4]، وقال أيضًا: العمل الصالح

---

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (7105).

(2) سنن الترمذي، رقم الحديث: (3479).

(3) مسند أحمد، رقم الحديث: (9076).

(4) السنن الكبرى للنسائي، رقم الأثر: (11869)، مصنف ابن أبي شيبة، رقم الأثر: (29879).

يُبْلِغُ الدعاء، ثم تلا قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: 10][1]، وهذا المعنى جارٍ على وجهٍ في تأويل الآية؛ إذ إنَّ الدعاء قولٌ من جملة الكلم الطيب، فإن تكلَّم به المرء فكأنه يبقى معلقًا إلى أن يأتي العمل الصالح يرفعه، وليس هذا بمطردٍ، لكن تذكر لنا الكتب أن الصالحين في القرون الأولى كانوا يقدمون بين يدي دعائهم صدقة، ولهذا لما قال نفرٌ لأنس بن مالك ﷺ: يا أبا حمزة ادْعُ الله لنا، فقال لهم: الدعاء يرفعه العمل الصالح[2].

4) **لا تتعجل الإجابة:** فقد أخرج الشيخان عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي**»[3].

واعلم -أخي العاكف- أنَّ الله يُعَجِّلُ أو لا بحسب مصلحة العبد؛ فقد يعجِّل الله الإجابة؛ حتى لكأنها مقترنةٌ بالدعاء، ومن هذا ما حصل مع نبيِّ الله زكريا؛ فإنه دعا بالولد، وعُجِّل له به، بخلاف ما حصل مع نبي الله إبراهيم؛ فإنه دعا ربَّهُ بقوله: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: 129] واستجاب الله له بعد آلاف السنين بمحمد ﷺ القائل: «**أَنَا دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ**»[4]، ليكون المدعو له خيرًا من الداعي نفسه، وبدل أن

(1) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (1/ 107).

(2) الزهد لابن المبارك، رقم الأثر: (81).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (6340)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (7111).

(4) الجامع الكبير للسيوطي، رقم الحديث: (219)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (1463).

يكون نبيًّا لقوم خاصة.. جعله الله للناس عامَّة، ومن قرأ الدُّعَاءَ في هذه الآية، وإجابَتَه في قوله تعالى: ﴿ كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا مِّنكُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمۡ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ ﴾ [البقرة: 151] ظنَّ أنهما شيءٌ واحد، ولم ينتبه إلى أنَّ الأولَ دُعاء، والثاني إجابة؛ لشدة المشابهة، وهذا فضلُ الله.

ثم لا تَنْسَ أنَّ الدُّعَاءَ له وجهان: وجهٌ عبادة، ووجهٌ إجابة، فالأول حقُّ الرب، والثاني حظُّ العبد، فلو غابت الإجابة بقيت العبادة[1]؛ فإن الدعاء عبادةٌ مستقلة، ولو انفكَّ عن الإجابة، وقد يؤخر الله الإجابة؛ ليطول وقوف العبد بباب ربِّه، فتكون الحسنات المستفادة من وجه العبادة مع التأخر.. أرجحَ وأكثرَ من الحسنات المستفادة من الإجابة مع التعجل، وهذا ملحظٌ قد يغيب عن كثيرٍ من أهل العبادة..

والإشكال إذا ترك العبادة بمجرد حلول الإجابة، فإنه لا يأمن أن تكون إجابةَ طردٍ لا قُرْب؛ حرمانًا له من طول الوقوف على الباب، كما حدث مع إبليس، فإنه قال لربه: ﴿ قَالَ أَنظِرۡنِيٓ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ١٤ قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلۡمُنظَرِينَ ١٥ ﴾ [الأعراف: 14، 15].

وأُوَدِّعُ هذه النصيحةَ بكلام قيِّم لابن القيِّم، عزمتُ غيرَ مرَّة أن أُوْرِدَهُ ملخصًا، فسبقني قلمي إلى اجتراره بنَصِّهِ، وليس في وسعي إلا إجابته، ونصُّ كلامه:

«يسأله أولياؤه وأعداؤه، ويمدُّ هؤلاء وهؤلاء، وأبغَضُ خَلْقِهِ عدوُّهُ

(1) وقد نعت الله تعالى الدعاء بالعبادة في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي ﴾ [غافر: 60].

إبليس، ومع هذا فقد سأله حاجةً، فأعطاه إياها، ومتَّعَهُ بها، ولكن لَمَّا لم تكن عونًا له على مرضاته.. كانت زيادةً له في شقوته، وبعدِه عن الله، وطرده عنه، وهكذا كلُّ من استعان به على أمر، وسأله إياه، ولم يكن عونًا على طاعته.. كان مبعدًا له عن مرضاته، قاطعًا له عنه ولا بد.

وليتأملِ العاقلُ هذا في نفسه وفي غيره، وليعلم أنَّ إجابةَ الله لسائليه ليست لكرامةِ السَّائلِ عليه؛ بل يسأله عبده الحاجة فيقضيها له وفيها هلاكه وشقوته، ويكون قضاؤها له من هوانه عليه، وسقوطه من عينه، ويكون منعه منها لكرامته عليه، ومحبته له، فيمنعه حمايةً وصيانةً، وحفظًا لا بخلًا، وهذا إنما يفعله بعبده الذي يريد كرامته ومحبته، ويعامله بلطفه، فيظن بجهله أنَّ اللهَ لا يُحِبُّهُ ولا يكرمه، ويراه يقضي حوائجَ غيرِه، فيسيء ظنَّهُ بربِّه، وهذا حشوُ قلبه ولا يشعر به، والمعصوم من عصمه الله، والإنسان على نفسه بصيرة، وعلامة هذا حَمْلُهُ على الأقدار، وعتابه الباطن لها، كما قيل:

وعاجز الرأي مضياع لفرصته حتى إذا فات أمرٌ عاتب القدرا

فوالله لو كُشِفَ عن سرِّه لوُجد هناك معاتبةُ القدرِ واتهامه، وأنه قد كان ينبغي أن يكون كذا وكذا، ولكنْ ما حيلتي والأمر ليس إليَّ، والعاقل خصمُ نفسِه، والجاهل خصم أقدار ربه..

فاحذرْ كلَّ الحذر أن تسأله شيئًا معينًا خيرتُهُ وعاقبتُهُ مغيَّبةٌ عنك، وإذا لم تجد من سُؤَالِه بُدًّا فَعَلِّقْهُ على شرطِ علمه تعالى فيه الخِيَرَةَ، وقَدِّمْ بين يدي سؤالك الاستخارة، ولا تكن استخارةً باللسان بلا معرفة؛ بل استخارة مَنْ لا علمَ له بمصالحه، ولا قدرةَ له عليها، ولا اهتداءَ له إلى تفاصيلها،

ولا يملك لنفسه ضرًّا ولا نفعًا، بل إن وُكِلَ إلى نفسه هلك كلَّ الهلاك، وانفرط عليه أمره[1].

❖ **الفرع الثاني: أدعية مقترحة:**

إنَّ الغرضَ من هذا الفرع إعانةُ الأخ المعتكف على وِرْدِ الدعاء الذي هُوَ من أَهَمِّ الأوراد، حتى إنَّ النبيَّ ﷺ أشار على عائشة به لما سألته عن وِرْدِهَا ليلةَ القدر، ومما يحسن التأكيد عليه هنا أنَّ الداعيَ ينبغي له أن يحفظَ بعض الأدعية، وعندما يدعو لا يتكلف؛ بل يذكر ما في قلبه بلسان الذلة والافتقار، لا بلسان الفصاحة والانطلاق، إلا إذا جمع بينهما دون تكلف.

والأدعية المُثبتَةُ هنا ثلاثةُ أَقْسَام: أَدْعِيَةٌ قرآنية، وأدعيةٌ نبوية، وأدعيةٌ عامَّةٌ من أَدعِيَةِ الصَّالِحِين[2]، وإليك سردَها بعون ربِّ العالمين:

أولًا: أَدْعِيَةٌ قُرآنِيّة:

وهي كثيرة، وهاك منها خمسة عشر كما يلي:

- ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةٗ وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: 201].
- ﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا وَثَبِّتۡ أَقۡدَامَنَا وَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: 250]

---

(1) مدارج السالكين (1/ 79).

(2) أنبِّهُ إلى أنه قد وردتْ أدعية في مطالبَ سبقت؛ كالوارد في مطلب الأذكار، ومطلب التوبة، فلا ينبغي أن تضيع، وهنا لا ألتزم دعاءً متكاملًا؛ بل تلتزم ما جاء في منهجية الدعاء في الفرع السابق، وتستفيد من الأدعية المنثورة في إتمام بغيتك إن شاء الله.

- ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: 8].
- ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾﴾ [آل عمران: 192 – 194].
- ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: 23]
- ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف: 126]
- ﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ ﴿٤٠﴾ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴿٤١﴾﴾ [إبراهيم: 40، 41].
- ﴿رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾ [الإسراء: 24].
- ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: 10].
- ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: 87].
- ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: 74].

- ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النمل: 19].
- ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: 24].
- ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَٱغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا۟ وَٱتَّبَعُوا۟ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِي وَعَدتَّهُمْ وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٨﴾ وَقِهِمُ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ وَمَن تَقِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُۥ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [غافر: 7 -9] وهذا الدعاء يُعَلِّمُكَ المسئوليةَ في الدعاء، وأن تدعو لغيرك كما دعا الملائكة لنا نحن -إخوانهم المؤمنين- بظهر الغيب، والله يعطيك بالمثل وزيادة بإذنه تعالى وفضله.
- ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: 10]

ثانيًا: أدعية من السنة:

وهاك طائفة جامعة منها في أربع روايات، كما يلي:

- "اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الحَيَاةَ زِيَادَةً

لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ المَوتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ"[1].

- "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِن قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا"[2].

- "اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا، وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا، وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا"

قال ابن عمر راوي الحديث: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ لِأَصْحَابِهِ[3]. حسنه الألباني.

- "اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ.. أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَأَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَاءَ بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَأَسْأَلُكَ بَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ،

(1) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، رقم الحديث: (7078).

(2) أخرجه مسلم عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، رقم الحديث: (7081).

(3) أخرجه الترمذي، رقم الحديث: (3502).

وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ فِي غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ"[1].

صححه الألباني.

ثالثًا: أدعية عامة:

وأجعلها في خمسة محاور:

أولًا: الثناء على الله تعالى، والإلحاح عليه:

وقد أوردت لك سبعة أدعية جامعة:

- يا ربِّ لك الحمد حمدًا يوافق رضاك، ويملأ أرضك وعرشك وسماك، نحمدك ربنا حمد الراضي بقضائك، المؤمنِ بلقائك، الموقنِ بحكمتك، الناظرِ إلى وجهك الكريم، حمدًا تدوم به النِعم، وتزول به النقم، يا ذا الجود والكرم.
- يا ذاكر الذاكرين، يا حبيب التائبين، يا وليَّ المتوكلين، يا جابر المنكسرين، يا راحم الباكين، يا من لا يبرمه إلحاحُ الملحين، يا من لا يخفى عليه خاطرٌ في العالمين.
- اللهم أنت الملاذ حين ينقطع كلُّ ملاذ، أنت الملجأ حين لا يكون للمسلم ملجأ، أنت الأمان حين ينقطع بالخائف كلُّ أمان، يا أمان الخائفين، يا ملجأ الملتجئين، يا معتمد المعتمدين، يا سند الهاربين، يا غوث المستغيثين، يا مجيب المضطرين، يا مُفرِّج الكرب عن المكروبين

(1) أخرجه النسائي في سننه عن عمار بن ياسر رضي الله عنه، رقم الحديث: (1304).

يا محبَّ المُلِحِّين، يا سامع شكوى المشتكين، يا مَفْزَعَ العصاة العائذين، يا أمل من لا أمل له، يا ذخر من لا ذخر له، يا سند من لا سند له، انقطع رجاؤنا إلا منك، لا نحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك.

- يا الله إنا ندعوك بأحب أسمائك إليك، وأسرعها إجابة لديك، نسألك باسمك الذي دعاك به آدم فاصطفيته، وناداك به نوح فنصرته، واستوهبك به زكريا الولد فوهبته، واستشفاك به أيوب فشفيته، واستغاثك به يونس فأغثته، واستنصرك به محمد فنصرته، نسألك باسمك الذي دعاك به أولياؤك، وناداك به أصفياؤك.
- ربِّ قد انقطع عني الأحباب، وتقطَّعت بي الأسباب، وأنت الكريم الوهاب، جودك دلني عليك، وإحسانك قَرَّبَنِي إليك، أشكو إليك ما لا يخفى عليك، وأسألك ما هو يسيرٌ لديك.
- إلهي، سبحانك، أنت أمرتنا أن نُحْسِنَ إلى السَّائِلِ ولو كان من أهل السوء، إلهي، قد ضاقت المسالك، وحلت المهالك، فأستغفرك مما سَبَّبَ ذلك، وها أنا ذا سائلٌ ببابكَ، متوسل بذاتكَ، لائذٌ بجنابكَ، ممسك بكتابكَ، مستغفر بأعتابكَ.
- ربِّ إني تركت بيتي وأتيت بيتك، وانطرحت بين يديك، وقفت ببابك، وتعلقت برجائك، وانتسبت لجنابك، فلا تطردني، ولا تخيبني، أرغب في فضلك فلا تحرمني.

ثانيًا: أدعية تتعلق بالذنوب والتوبة ومتعلقات ذلك:

وقد اخترت منها عشرة كاملة، وأتممتها بخمسة من أطايب النظم

كما يلي:

- اللهم إني أُشْهِدُكَ أني تُبتُ الآن إليك من كلِّ ذنب، نادمٌ على ما فعلت، مقلعٌ عما أذنبت، عازم على ألا أعود، فبدل سيئاتي حسنات.
- اللهم إني أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة.. أن يحلَّ بي غضبك، أو ينزل بي سخطك، إن لم يكن بك عليَّ غضب فلا أبالي، ولكن رحمتك أحبُّ لي، وأوسع لي، لك العتبى حتى ترضى، لك التوبة بعد التوبة حتى ترضى.
- اللهم اغفر لنا إنك كنت غفارًا، وارْضَ عنَّا؛ فإنه لا طاقة لنا بسخطك، نعوذ بك من كلِّ ذنب يحول بيننا وبين رحمتك وحنانك، نتوسل إليك بصلاتنا وصيامنا وبكائنا، وما قبلته من صالح أعمالنا، املأ قلوبنا صلاحًا بعد أن ملأنا الأرض فسادًا، إنك الحليم الكريم، الودود الرحيم، فهبني وأنت الكريم، ولا تمنعني وأنت الحليم، ولا تحجبني وأنت الحكيم.
- اللهم إن كان عبدك أهلَ المعصية؛ فإنك أهلُ المغفرة.
- اللهم إن كانت شاكلة عبدك العصيانَ والإجرام؛ فإن شاكلتك الغفرانُ والإكرام.
- اللهم لا تكشفْ لِيَ سترًا، ولا تفضح لِيَ سرًّا.
- يا ربِّ ضعفتُ أمام شهوتي، ولا غيرك يقويني، يا رب ضللت، ولا سواك يهديني، يا رب غرقت في حب الدنيا، ولا غيرك ينجيني، يا رب احترقت في نار المعاصي، ولا سواك ينقذني.

- اللهم إني أشتهي مغفرتك، أشتهي رحمتك، أشتهي عفوك، أشتهي رضوانك، أشتهي أن تغفر لي ذنوب العمر في هذه اللحظة، اللهم إن تعذبني فإني عبدك، وإن تغفر لي فإنك أنت العزيز الحكيم، اللهم اغفر لي ذنبي كله، دِقَّهُ وجِلَّه، أوله وآخره، علانيته وسره، اللهم أدخلني الجنة بلا حساب، ولا عذاب، ولا عقاب، ولا عتاب.
- اللهم لا تحرمنا بقبائح عيوبنا، ولا تقطعنا بمخازي ذنوبنا.
- الله إني دخلتُ بيتك، وقفتُ ببابك، تعلقت برجائك، لن أغادر موضعي هذا حتى تغفر لي، وترضي عني، وتعتق رقبتي من النار، اللهم فافعل.

حملـــــت ذنبـي وســرتُ ... عـلى الطريـق إلى حماك
ورحتُ أدقُّ بابك مستجيرًا ... ومعتذرًا ومنتظرًا رضاك
دعوتك يا مفرِّجَ كلِّ كربٍ ... ولستَ تردُّ مكروبًا دعـاك
وتُبْتُ إليك توبة من تـراه ... غريقًا في الدموع ولا يراك

***

إلهي أنت ذو فضل ومَـنِّ ... وإني ذو خطايا فاعفُ عنِّي
وظنِّي فيك يا ربـي كبيـر ... فحقِّقْ يا إلهي حسن ظنِّـي
يظنُّ الناس بي خـيًرا وإني ... لَشَرُّ الناس إن لم تَعْفُ عنِّي

***

إلهي لستُ للفردوس أهـلا ... ولا أقوى على نار الجحيم

فهب لي توبة واغفر ذنوبي فإنك غافر الذنب العظيـم

❋ ❋ ❋

لبست ثوب الرجا والناس قد رقدوا وقمت أشكو إلى مولاي ما أَجِدُ

وقلتُ يا عُدَّتِـي في كـلِّ نائبـةٍ وَمَنْ عليه لكشف الضر أعتمـدُ

أشكو إليك أمـورًا أنـت تعلمهـا ما لي على حملها صبرٌ ولا جَلَدُ

وقـد مددتُ يـدي بالذلِّ معتـرفًا إليك يا خيرَ مَنْ مُدَّتْ إليـه يَـدُ

فـلا تردنَّهـا يا رب خائبـــةً فبحرُ جودِك يروي كلَّ من يَرِدُ[1]

❋ ❋ ❋

يا منْ يجيب دُعا المضطرِّ في الظُّلَم يا كاشفَ الضُّرِّ والبلوى مع السقم

إنْ كان جودُك لا يرجـوه ذو سَفَـهٍ فَمَنْ يجود على العاصين بالكـرم

ثالثًا: أدعية تتعلق بالأموات والشهداء:

وقد اكتفيت منها بموضعين:

- إلهي، لي حبيبٌ تحت التراب، لا أعلم كيف حاله، فارقني وأرَّقني، وأبكاني وأشجاني، ربِّ، فآنسْ وحشتَهُ، وأقِلْ عثرتَهُ، وارحمْه وأكرمه، ونضره ونَعِّمْه، وانظر إليه بالحب، وبَلِّغْهُ القُرب، إلهي، إنه يسكن في قلبي، فأسكنه في جنتك، وأكرمه برحمتك ورؤيتك.

(1) هذه الأبيات للإمام الشيرازي الشافعي، كان إذا جاء الليل يقوم وينادي رب العالمين، ويقول هذه الأبيات.

- اللهم ارحم أحبابنا الذي رحلوا عنا، صلوا معنا، وصاموا معنا، وعبدوا الله معنا، ثم رحلوا عنا، وتركونا في دنيانا، نعاني السيئات، ونقاسي الخطيئات، وهم يتقلَّبون في فضل الله تعالى بإذنه ومَنِّه وعفوه، اللهم قد أحزننا رحيلهم، وأبكانا مسيرهم، اللهم اعف عنهم، وارفع درجاتهم، واجعلهم من المقبولين الذين رضيتَ عنهم، ورضوا عنك، اللهم اجعلنا على دربهم، وأكرمنا فوق ما أكرمتهم، اللهم اجمعنا بهم في ظلال رحمتك، وأعلى جنتك.

رابعًا: أدعية تتعلق بكربات الأمة:

وهاك ثلاثة منها:

- اللهم إنَّ لنا في الشام جُرحًا لم يندمل، اللهم إنَّ لنا في بورما قرحة، اللهم إن لنا في السودان، والصومال، وغيرهما أكبادًا جائعة، اللهم إن لنا في أكثر بلاد الإسلام أعينًا دامعة، ليس لها من دونك كاشفة، اللهم لا تُحَمِّلْنَا ما لا طاقةَ لنا به، اللهم احقن دماءهم، واجمع عليهم وحدتهم، وأَلِّفْ بين قلوبهم، وارحم قتلاهم، ولا تُشْمِتْ فيهم عدوًا ولا حاسدًا.
- ربِّ انصر المجاهدين في سبيلك، ومَكِّنْ لهم، وبدلهم من بعد خوفهم وفقرهم أمنًا وغنى.
- اللهم من أراد بالإسلام والمسلمين فتنة فأطفئ فتنته، اللهم أَحِقَّ الحَقَّ، وأبطِلِ الباطل، اللهم بك نستنصر فانصرنا، بك نستغيث فأغثنا، بك نستعزُّ فأَعزنا، عليك نتوكل؛ فلا تَكِلْنَا إلى أنفسنا طَرْفَةَ عين.

خامسًا: أدعية عامة:

وقد أوصلتها إلى سبعة عشر، وما أريد أن أشق عليك؛ بل هي هدية أسديها إليك:

- إلهي، عَلِّمْني ما أثني به عليك، واجعلني من المقربين لديك، وأحسن قيامي بين يديك، واجعلْ كلِّي إليك.
- اللهم إني أستودعك كلمة التوحيد "لا إله إلا الله"، فارزقني التلفظ بها عند موتي؛ فإني علمت أن الودائع لا تضيع عندك.
- إلهي هذا ذلي ظاهرٌ بين يديك، وحالي لا يخفى عليك.
- اللهم أغنني بحلالك عن حرامك، وبخشيتك عن عصيانك.
- اللهم رَبَّنَا نَجِّنَا من سُوء الخاتمة، والخذلان عندَ العَاقِبَة.
- اللهم أحسن عاقبتَنَا في الأمُورِ كلِّهَا، وأَجِرْنَا من خِزْيِ الدُّنيَا وعَذَابِ الآخِرة.
- اللهم ربنَّا سَلِّم إيماننا، ولا تُزِغْ قلوبنا بعد إذ هَدَيْتَنَا، واحْفَظ علينَا التزَامَنَا حتى نَلقَاكَ مُوَحِّدين، مُسلمين، قَانتين، لَيْسَ للنَّارِ فِينَا نَصيبٌ، بل للجَنَّةِ منَّا كُلُّ نَصيب.
- اللهُمَّ أحينا مُسلمين، وتَوَفَّنَا مُسْلِمين، وَأَلْحِقْنَا بالصَّالحين، غَير خَزَايا وَلا مَفْتُونين.
- اللهُمَّ إنا نَسْأَلُكَ إيمَانًا لا يرتَدُّ، ونَعِيمًا لا ينفد، ومرافقةَ النبي ﷺ في أَعْلَى جَنَّةِ الخُلْد.

- رب إني مشتاقٌ لرؤياك، وإن كنتُ ممن عصاك، فَطَهِّرْنِي قبل أن ألقاك، يا حبيب التائبين.
- ربِّ هبني فوق ما أرجو وأريد، واصرفْ عني أكثر مما أحذر وأَحِيد، عليك أتوكل، وإليك أتبتل، وبك أتوسل، وإياك أسأل.
- رب ارحمني إذا اشتدت السكرات، وحضرت الحسرات، وتاهت العَبَرات، وانقطعت العبارات، وبلغتِ الروح التراقي، وقيل مَنْ راق، وحلَّ الفراق، والتَفَّتِ الساق بالساق، وسكت الراقي والساقي، ولم يدر أحد ما ألاقي، وكان إليك مساقي، ووارني الأهل والأحباب، وصار مثواي تحت التراب، وأمسيت غريبًا كل اغتراب، حتى نُسِيَ اسمي، ومُحِيَ رسمي، فلم يذكرني ذاكر، ولم يزرني زائر يا رب العالمين.
- رب اجعل دعائي مسموعًا، وعملي مرفوعًا، وعِلمي صوابًا، وأملي مجابًا.
- ربِّ، أسألك لسانًا ناطقًا بذكرك، وقلبًا عاملًا بشكرك، عالمًا بقربك، مليئا بحبك، لا تشغلني عنك بشيء، وأغنني بك عن كل شيء.
- اللهم إنَّا نسألك لأولادنا وإخواننا الصلاح والعافية، وحِفْظَهم كتابك الكريم، والعمل به، وسنة نبيك الأمين، اللهم إنا نسألك لهم الرفقة الصالحة التي تُذَكِّرُهم إذا نَسُوا، وتُنَبِّهُهم إذا غفلوا، وتُعَلِّمُهم إذا جهلوا، وتهديهم إذا ضلُّوا.
- اللهم جَمِّلْ أمري ما أحييتني، وعافني ما أبقيتني، وباركْ لي فيما أعطيتني، وارحمني إذا توفيتني، وآنسْ وحشتي إذا أقبرتني، وتفَضَّلْ عليَّ

إذا حاسبتني، ولا تسلبني الإيمان وقد عرَّفْتني.

- إلهي لم أحسن دعائي لكنك رجائي، وقَصُرَ عملي لكنك أملي، قد تعثَّرتْ كلماتي لكنك أعلم بأمنياتي.

وَصَلِّ اللهمَّ على محمدٍ وعلى آله وصحبه، ومن تبعه وسار على هديه، وَسَلِّمْ تسليمًا كثيرًا، رَبَّنَا وتقبَّلْ دعاء، وآخر دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين.

المطلب الثامن برنامجٌ يوميّ مقترح

هذا برنامجٌ مقترحٌ كما يَظْهَرُ لك من التَّرجَمَة، فلك أن تتركَ منه، أو تزيدَ عليه، وإن سألتَ عن سرِّ إيراد شيءٍ فيه فارجع لموضعه من هذا الكتاب تَحْظَ بالإجابة عنه مقترنةً بأجره غالبًا، ودونك تسعة عشر عملًا:

❖ أول يَومٍ في الاعتكاف:

- قبل أن تدخلَ المسجدَ انْوِ الاعتكاف، وقد زَوَّدتُك بطائفةٍ من النيَّات في المبحث التمهيدي لا ينبغي أن يَضِيعَ كثيرٌ منها عليك، وقد وصلت ثنتين وعشرين مقصدًا.

- تدخل المسجد بعد فجر اليوم العشرين، أو قبل المغرب منه، بين يدي ليلة الحادي والعشرين، فتستفتح اعتكافك بالدعاء أن يُنزلَ الله التوفيق بك، ويصلح قلبك، وَيَمُنَّ عليك بإدراك ليلة القدر، وحُسْنِ قيامها، ثم تعزمَ على الجَلَدِ في التعبد.

- احفظْ أذكار الصلاة إنْ لم تكن تحفظها، وذلك في أدنى وقتٍ؛ لتستمتعَ بقيةَ الأيام بها، وقد أتى الكتابُ على كثيرٍ منها بشرحٍ يَسِيرٍ لبعضها أو لبعض كلماتها.

❖ **البرنامج اليومي سائر أيام الاعتكاف:**

ولْنجعلِ البداية من المغرب؛ لأنَّ دُخُولَ الليلةِ به، والقيامُ إنما هو للياليِ.

- إذا أذَّن المغربُ فَرَدِّد مع المؤذن، وأفطر على تمر وماء، أو على ما تيسر، وصلِّ ركعتين بين الأذان والإقامة إن أمكن، وادْعُ؛ فإن الدُّعَاءَ هُنَا لا يُرَدُّ، ثم صلِّ المغرب، وأتبعْه بأذكار الصلاة البعدية[1]، ثم أَفْطِرْ، ولا تبالغْ في الإفطار؛ فالجسدُ الخَفِيفُ يُعِينُ صَاحِبَهُ على حُسنِ القيام الطويل.

- بعد الإفطار ليكنْ لك حظٌّ في خدمة إخوانك، وتهذيب نفسك، فاجعلْ لك يدًا في غسل الآنية، وتنظيف المسجد، أو الحمامات، وما أشبه ذلك، ثم تَهَيَّأْ[2] لصلاة التراويح، وسابقْ غيرَك إلى الصفِّ الأول، وخُذْ في التلاوةِ إلى أذان العشاء، فإنْ كان هناك لقاءٌ للعاكفين فاجلسْ بأدبٍ، وانْوِ التعلُّمَ والعمل.

- ثم صلِّ العشاء والتراويح، متمًّا صلاتك مع الإمام، وإن كنتَ ستوتر آخر الليل فقمْ لركعةٍ زائدةٍ بعد سلامِهِ من صلاة الوتر.

- إذا كنت لن تنام بسبب قِصَرِ الليل مثلًا.. فلك أن تتحدث مع إخوانك بعد صلاة التراويح بعضَ الشيء، ثم تتهيأ لصلاة القِيَام، وإن كنت محتاجًا أن تنام في أول الليل فصلِّ التراويح ونم من فَورك بنية الإعانة على القيام، واستيقظ الساعة الثانية عشرة، ولا تَنْسَ أذكارَ النوم، لا سيما قراءة الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة.

---

(1) هذا يتكرر مع كل صلاة، وما كان من هذا القبيل فأذكره في أول موضع له فقط؛ إيجازًا.

(2) وليحرص المعتكف أن يسبق غيره إلى دخول الحمام قبل الزحام؛ لئلا يضيع وقتًا عليه، سواء في قضاء الحَاجة أو في الاغتسال.

- إذا أيقظك إخوانك فَخُذْ في الذِّكْرِ الواردِ عند الانتباه من النوم[1]، وامسحْ وجهك، واقرأ خواتيم آل عمران وأنت تنظر إلى السماء، ثم توضأ، واسْتَك، وصلِّ ركعتين خفيفتين، ويمكن أن تتصل ببعض أهلك توقظهم للصلاة في هذه الساعة، أو في الساعة التي تناسبهم.

- ثم ابدأْ ليلتك مع إخوانك قائمًا وساجدًا، متفاعلًا مع الآيات، متدبِّرًا لها، وبعد أن تأخذ حظًّا مباركًا مع الجماعة؛ فيمكنك أن تخلو بنفسك في ركعاتٍ فرديَّة، تطيل فيها القيام والركوع والسجود[2]، وحبَّذا لو كنت مُطَّلِعًا سلفًا على تفسير الآيات التي ستقرؤها.

- وفي هذه الصلاة تحرص على إصلاح قلبك، وتربية نفسك، والتوبة من كل ما سلفَ منك[3]، ولك أن تتفكرَ في الآيات بعَامَّة، وفي آيات الوعد والوعيد بخَاصَّة[4]، وتكثر جدًّا من الدعاء فيها، لا سيما بالدعاء الذي وصى النبي به عائشة إنْ أدركتْ ليلة القدر، وهو «**اللهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ فاعفُ عَنِّي**»، مع التزام منهجية الدعاء التي تقربك

(1) انظر مطلب قيام الليل من مبحث أعمال المعتكف.

(2) الناس يتفاوتون في حضور قلوبهم؛ فبعضهم يحضر قلبُهُ مع الجماعة، وبعضهم إذا صلى وحده، فيلتزم ما فيه صلاحُ قلبه، وإذا كان صلاح قلبك في الصلاة الفردية فلا تُضَيِّعْ حظًّا من الصلاة الجماعية؛ فقد يُرَدُّ الإنسان فردًا، ويقبل جماعة، والله الموفق.

(3) مع ملاحظة أهمية كون ذلك باستحضار حقيقة التوبة الواردة في مطلب المحاسبة والتوبة من مبحث أعمال المعتكف.

(4) أما بقية أنواع التفكر الواردة في مطلب التفكر فيمكن أن تقوم بها في أيِّ وقتٍ يناسبك، أو تُرجأ لما بعد رمضان؛ تقديمًا للقيام على غيره هذه الأيام، علمًا بأن من تفكر في الآيات جيدًا فقد أتى على كثيرٍ منها.

من الدعاء المجاب[1].

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: وقد كان النبي ﷺ يجمع في صلاته بين الصلاة والقراءة والدعاء والتفكر، وهذا أفضل الأعمال وأكملها في ليالي العشر وغيرها، والله أعلم[2].

• إذا اقترب الفجر فأقبل على الاستغفار، ثم تَسَحَّر، ثم عُدْ إلى الاستغفار، لا سيما بدعاء سيد الاستغفار[3]، واستثمر كل ثانية في التملق لله تعالى أن يغفر لك، ويتوب عليك، ويتجاوز عنك تقصيرك في العبادة، ولا يغادر ذهنك أن لله عتقاءَ من النار في كل ليلة، فقد يدخل اسمك فيهم في الدقيقة الأخيرة قبل الفجر، فإذا أذن الفجر فاشكر الله على ما أولاك به من نعمةٍ في هذه الليلة، واسألْهُ قبول عملك على تقصيرك فيه، وأحسن الظنَّ أن الله مجيبك في دعائك، لكن لا تتعجل؛ بل اجتهد أن تُتْبِعَ دعاءك طاعةً ترفعه إلى الله؛ كذكر لا يعلم به أحد، أو صدقة تضعها في صندوق تبرعات المسجد؛ عملاً بقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: 10].

• صل الفجر، واقرأ أذكار الصباح، ومن ذلك: «لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير» مائة مرة، و «سبحان الله وبحمده» مائة مرة، و «اللهم صل على محمد» مائة مرة، و «أستغفر الله» مائة مرة، و «سبحان الله وبحمده، عدد خلقه، ورضا

(1) انظر مطلب الدعاء في مبحث أعمال المعتكف.

(2) لطائف المعارف ص (228).

(3) ونصه واردٌ عند البخاري من حديث شداد رضي الله عنه: «اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء لك بذنبي، فاغفر لي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» أخرجه البخاري برقم: (6306).

نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته» ثلاث مرات، وغير ذلك من الأذكار.

- ثم اتلُ جزءًا من القرآن، أو احضر درسًا علميًّا، وأنصح أن يُعْقَدَ لقاءٌ مفتوح للأسئلة المتنوعة، والإفادة بلطائف الآيات ونحو ذلك، ويحصل به الصَّبْرُ على اليقظة ومغالبة الأجفان حتى مطلع الشمس، وبعد ذلك تصلي ركعتي الضحى المشهورة عند الناس باسم: "صلاة الشروق".

- ثم نَمْ محتسبًا نومتك كما تحتسب قومتك، ثم استيقظ الساعة الحاديةَ عشرةَ، وأكمل الضحى إلى أربع ركعات أو ستٍّ أو ثمانٍ، واجتهد ألا تقل عن أربع ركعات؛ لحديث أحمد في مسنده من حديث عُقْبَةَ بْن عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ اكْفِنِي أَوَّلَ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ**»[1] صححه الألباني.

- ثم اتلُ جزءًا من القرآن، أو احفظْ ما تريد حفظه، وتبقى كذلك حتى تصلي الظهر، وصلِّ قبله أربع ركعات، وبعده كذلك؛ لما أخرج الترمذي وابن ماجه عن أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا.. حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ**»[2]. صححه الألباني.

- بعد صلاة الظهر يمكن أن تعود إلى التلاوة، أو تقرأ في التفسير، أو في كتاب تحتاج إلى ما فيه، أو تحضر مجلسًا علميًّا إن وُجد، ثم اجلس جلسة محاسَبة لنفسك بعامة[3]، وعلى ما قدمت في ليلتك الماضية ومطلع

(1) مسند أحمد، رقم الحديث: (17794).

(2) سنن الترمذي، رقم الحديث: (427)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1160).

(3) انظر أنواع المحاسبة وطريقتها في مطلب المحاسبة من مبحث أعمال المعتكف، ولك أن تختار وقتًا آخر لذلك.

يومك بخاصة، ثم خُذْ حظًّا كريمًا من القيلولة بنية الإعانة على حُسْنِ اليقظة في صلاة الليل، ومهما كنت متعودًا على السهر فاجتهد ألا تضيعها.

- إذا أذن العصر فَصَلِّ أربع ركعات بين الأذان والإقامة؛ لما أخرج أبو داود والترمذي عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا**»[1]. حسنه الألباني، ثم اتل جزأين من القرآن، أو تقرأ جزءًا، ثم تنشغل بأوراد لك.

- إذا بقي للمغرب نصف ساعة فأمامك أربعة أعمال: أذكارُ المساء، ثم شكرُ الله على أعمال هذا اليوم، والدعاءُ بقبولها، ثم الاستغفارُ من التقصير الحاصل فيها، ثم تتفرغ للدعاء بالتوفيق في الليلة القادمة، وبما رغبت من الدعاء لنفسك ولوالديك، وأهلك وإخوانك، وعموم المسلمين، فإذا أذن المغرب وأنت كذلك، وبدأت في أكل التمر.. فلا تنشغل بأحدٍ؛ فهذا أرجى وقت للصائم، فادع فيه بمهمات الدعاء عندك، خاصة المأثور منها، وبهذا ينتهي يومك الأول، وهو برنامجك في بواقي الأيام حتى مطلع العيد.

- وإذا جاء يوم الجمعة فاغتسل مبكرًا، واتل سورة الكهف، وأكثر من الصلاة على النبي ﷺ، وادنُ من الخطيب، وسيأتي تفصيل هذا في المبحث التالي بعونه تعالى.

بقيت كلمة: اجعل لك نيةً حسنةً في كلِّ شيء مباح تأتيه؛ إذ النية هي المحوِّلُ العجيب للعادة؛ لتصبح عبادةً، والله يتولاك، ويعينك ويرعاك.

(1) سنن أبي داود، رقم الحديث: (1273)، سنن الترمذي، رقم الحديث: (430).

المبحث الرابع
فضائل وأحكام منثورة

انحسرَ هذا المبحثُ عن ثلاثةِ مطالبَ ذاتِ مشاربَ شتَّى، تُعين المعتكِفَ في بعض الجوانب التي يكثر السؤال عنها، وإليك بيانَها، وتجليةَ مكنونها:

المطلب الأول فضيلة الصفِّ الأول وفقهه

في هذا المطلب فرعان: فضيلة الصفِّ الأول، ثم فقهُهُ.

❖ **الفرع الأول: فضيلة الصفِّ الأول:**

أخرج الشيخان عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ.. لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ**[1] **لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ**»[2]، وعند ابن ماجه: «**لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لَكَانَتْ قُرْعَةٌ**»[3]. صححه الألباني.

والمعنى: لو يعلم الناسُ ما في الصفِّ الأولِ من الفضيلة، وقُدِّر أنهم جاؤوا إليه دفعةً واحدةً، وضاق عنهم، ثم لم يسمح بعضهم لبعض به.. لاقترعوا عليه[4]، ولعل عدم السامح حتى اضطروا إلى ذلك أنه لا إيثار

(1) أي: التبكير والسبق، ولو في الهاجرة والحرّ الحرور.

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (615)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (1009).

(3) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (998).

(4) شرح النووي على مسلم (4/ 158).

في القربات.

وعلى هذا فلا بأسَ للمعتكفين أن يُجْرُوا قرعةً؛ حيث حدث لهم ذلك، مع التأكيد على سلامة القلوب مِمَّا يكدرها، ويعكِّر صفوها.

وأخرج الترمذي وابن ماجه عَنْ عِرْبَاض بْن سَارِيَةَ **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا، وَلِلثَّانِي مَرَّةً**[1]. صححه الألباني.

قال المناوي: كان يستغفر للصف المقدم في الصلاة؛ وهو الذي يلي الإمام ثلاثًا؛ اعتناءً بشأنهم، وللثاني مرة واحدة؛ لأنهم دون الأولين في الفضل، ولا يستغفر لما دون ذلك من الصفوف؛ تأديبًا لهم على تفريطهم في حيازة الفضل[2].

ومن فوائد ذلك: أنَّ المصلي لا يَرَى أحدًا أَمَامه إلا إِمَامَهُ، فيُعان على الخشوع، كما أنَّ حِرصَهُ على الصف الأول يقتضي تبكيرَه للمسجد غالبًا، ومن ثَمَّ يُصَلِّي بعضَ النوافل، ويتلو القرآن، ويدعو بين الأذان والإقامة، وفي الحديث: «**الدُّعَاءُ لا يُرَدُّ بَيْنَ الأَذَانِ والإِقَامَةِ**»[3]، فإذا صلى بعد ذلك.. كان خشوعه أتمَّ ممن جاء متأخرًا؛ فإن الغالب أنه يسرح في صلاته فيما كان منشغلًا به قبلها، فأضحى الصفُّ الأولُ مع التبكيرِ للمَسْجدِ من تتمة الصلاة.

---

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (224)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (996).

(2) المناوي/ فيض القدير (5/ 279)؛ التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 537).

(3) أخرجه الترمذي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، رقم الحديث: (212)، وقد صححه الألباني.

ومن لزم الصفَّ الأول.. سهل عليه إدراكُ تكبيرةِ الإحرام أربعين يومًا وزيادة، والمسألة مسألةُ توفيق وعزم؛ فقد كان بِشْرُ بنُ الحسنَ يسمى «الصَّفِّي»؛ لأنه لزم الصفَّ الأولَ في مسجد البصرة خمسين سنة[1]، وقد بلغني أنَّ رجلًا بديارنا الغزيَّة أدرك تكبيرةَ الإحرام أربعين يومًا أربعين مرة، وربما ما زال بعض الناس يشقُّ عليه أسبوعٌ واحد؛ فكيف بما فوقه؟!.

❖ **الفرع الثاني: من فقه الصلاة في الصف الأول:**

دونك هذه المسائل الخمس مما يتعلق بالصف الأول:

1) **يمينُ الصَّفِّ أفضَلُ من يَسَارِه؛** فقد أخرج أبو داود عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ**»[2]. حسنه الألباني. أي: يثني الله عليهم، وتدعو الملائكة ربها أن يثني عليهم كذلك.

وعليه: فإذا وصل المصلي المسجدَ، ووجد الناس متوسطين في وقوفهم خلف الإمام، ووجد مكانًا عن يمينه، وآخر عن يساره.. فالأفضل أن يقف في جهة اليمين، فإن شُغلت كلها فيقف في اليسار، إلى أن يتمَّ الصَّفُّ[3]، فإن الرحمة تنزل على شِمال الصف السابق قبل أن تفيض على يمين الصف اللاحق.

ومحلُّ هذا التفضيلِ عند تَسَاوي الجَانِبَين، أَمَّا إذا كانَ جَانِبُ اليسار

---

(1) المزي/ تهذيب الكمال (4/ 113).

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث: (676)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1005).

(3) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (6/ 426).

أقربَ إلى الإمام فهو أفضل على الصحيح؛ وذلك لمزية القُرْب وأهميته، ولهذا جعل النبي ﷺ الأماكن القريبة منه للعقلاء فقال: «لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»[1] [2].

2) **لا بُدَّ مع الصفِّ الأول من التبكير**، فلا يكفي أن يَحْجزَ المكانَ بوضع مصحف فيه أو جوال، وقبيل إقامة الصَّلاة يأتي إليه، ولم يكن جالسًا فيه حقيقةً قبل ذلك، قال ابن عبد البر: ولا أعلم خلافًا بين العلماء أنَّ من بَكَّرَ وانتظر الصلاة، وإنْ لم يُصَلِّ في الصفِّ الأول.. أفضلُ ممن تأخَّرَ عنها، ثم صَلَّى في الصَّفِّ الأول، أما من جاء مبكرًا فله أجر تبكيره، ولو صلى في آخر الصفوف، ولا يزال في صلاةٍ ما انتظر الصلاة، وحسبك هذا فضلًا؛ إذ الصلاة من أفضل أعمال البر، وقد سمى النبي ﷺ انتظار الصلاة رباطًا، وقد ورد: «رِبَاطُ يَومٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ من صِيَامِ شَهْرٍ»[3]، والله أعلم.

3) **أهميةُ وَصْلِ الصَّفِّ**، سواء كان الصفُّ الأول أو غيره؛ فقد أخرج ابن ماجه عن عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً»[4]. صححه الألباني، وعند المنذري في الترغيب والترهيب عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَدَّ فُرْجَةً.. رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الجَنَّةِ»[5]. صححه الألباني.

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1000).
(2) ابن جبرين/ شرح عمدة الأحكام (12/ 4).
(3) الاستذكار (1/ 378-379).
(4) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (995).
(5) الترغيب والترهيب للمنذري، رقم الحديث: (719).

4) **مَن جَلَس في مَوضِعٍ من المَسْجِد، ثم فَارقَهُ؛ لِيتوضأ مَثلًا ثم يَعُود، لم يَبْطُل اختصَاصُهُ به،** وإذا رَجَع جَاز له إقامَةُ القاعد فيه، ويجب على القاعد حينها مُفَارقَتُهُ، ولا فرق بين من يقوم ويترك فيه سجَّادَةً ونحوَها، أو لا؛ فَهُوَ في الحَالين أَحَقُّ بمَقْعَده؛ للقاعدة الفقهية: «**مَن سَبَقَ لِمَا لَمْ يُسْبَقْ إليه فَهُوَ أحقُّ به**»[1]، وهي نَصُّ حَديثٍ نبوي[2]، ولأنه لا إيثارَ في القربات، مع اشتراط أَن يكون ذلك بالحسنى.

ومن الأدلة على ذلك أيضًا: ما أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عن أَبي هُريرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ**»[3]، وأخرج البخاريُّ وَمُسلمٌ في الصحيحين من حَديث ابن عمر قال: **نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ**»[4]، فقد مَنَحَ الحَديثُ الأوَّلُ القَائمَ من مَجْلسه لحَاجَة حقَّ الرُّجُوع إِلَيْه، ونهى الحديث الآخر أن يُقيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِه، وَأَفَادَ النَّوَوِيُّ أَنَّ النَّهْيَ للحُرْمَة؛ فَمَن سَبَقَ إلى مَوْضِعٍ مُبَاحٍ من المَسْجد أو غَيْرِه، لِصَلَاةٍ أو غَيْرِهَا.. كَان أَحَقَّ بِهِ[5].

وعليه:

فإنَّ السَّابقَ لِغَيرِه في إدراكِ فَضيلةِ الصفِّ الأولِ أحقُّ به؛ لِمَنْصُوصِ

(1) النووي/ شرح صحيح مسلم (14/ 161-162).

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث: (3071)، وقال الألباني: ضعيف. قلت: وفي الكلام هنا ما يؤيده.

(3) صحيح مسلم، رقم الحديث: (5818).

(4) صحيح البخاري، رقم الحديث: (911)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (5813).

(5) النووي/ شرح صحيح مسلم (14/ 160).

القَاعِدَة، أَمَّا إقامةُ الجَالس فيه فَلَا يَحِلُّ، حتى إنَّ ابنَ عثيمين لا يُجيز دفعَ الصِّبْيَان عنه، إلا إنْ صَدَرَ عَنْهم أَذِيَّةٌ؛ مُعَلِّلًا بأَنَّ النُّصُوصَ المُقَدِّمَةَ للسَّابق إليه لا تُفَرِّقُ بين صغير وكبير، كما أن في دفعهم تنفيرًا لَهُمْ من دُخُول بَيْت ربِّهم، بل إنهم قد يَبْغَضُون المسجدَ، وأهلَهُ، فضلًا عَمَّن طَرَدَهُم، وَرُبَّمَا قَامَت عَدَاوَةٌ بينَ آبائِهم وَمَن دَفَعَهُم، والله تَعَالَى أَعْلَمُ[1] [2].

5) مسألة الإيثار بالصفِّ الأول:

الأصل أَنَّهُ لا إيثارَ في القربات؛ لأنَّ الغرضَ بالعبادات التعظيمُ والإجلال، فمن آثر به فقد ترك كمال ذلك، وقال العلماء: وإنما يحمد الإيثار بحظوظِ النفس، وأمور الدنيا دون العبادات والقُرب[3].

وكان ابن عمر إذا قام له رجلٌ عن مجلسه لم يجلس فيه، وهذا ورعٌ منه، وليس قعوده فيه حرامًا؛ إذا قام برضاه، لكنَّه تورَّع عنه لوجهين: الأول: أنه ربما استحيا منه إنسانٌ، فقام له من مجلسه من غير طيب قلبه، فَسَدَّ ابنُ عمر البابَ لِيَسْلَمَ من هذا، والآخر: أنَّ الإيثار بالقرب مكروه،

(1) النووي/ شرح صحيح مسلم (14/ 160)، ابن عثيمين/ لقاء الباب المفتوح (13/ 39)؛ مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (13/ 25-26)، فتاوى الشبكة الإسلامية (9/ 2872)، رقم الفتوى: (69422)، فتاوى محمد بن إبراهيم آل الشيخ (3/ 28)، رقم الفتوى: (806).

(2) وقد وجه ابن عثيمين الحديثَ النبوي: «لِيَلِنِي منكم أولو الأحلام والنهى» بأن مراده هو حثُّهم على المبادرة، وليس فيه ما يفيد بطَرد الصغار؛ ليتقدموا هم، وقد وجدت ابن عقيل يستحب لهم ترك المكان الفاضل لأولي الأحلام والنهى دون وجوب. فتاوى الشيخ عبد الله بن عقيل (2/ 126).

(3) إيضاح القواعد الفقهية لطلاب المدرسة الصولتية للحجي ص (59)، السيوطي/ الأشباه والنظائر ص (116)، الزركشي/ المنثور في القواعد (1/ 213).

أو خلاف الأولى، فكان يمتنع من ذلك؛ لئلا يرتكب أحدٌ بسببه مكروهًا أو خلافَ الأَوْلى[1].

وهناك من نصح المعتكفين أن يُتيحوا المكان الذي خلف الإمام لمن اعتادَ التبكير من أهل الحي؛ لأنهم مهما بَكَّرُوا إليه فلن يسبقوا العاكف المتوطن في المسجد على الـدوام، وكثرةُ الخلافاتِ الحاصلة، وربما الشجارات أحيانًا، تجعل القولَ بترك بعض الأمكنة لهؤلاء من بابِ الفقه؛ لأنَّ درءَ المفسدة أولى من جلب المصلحة، وهذا حيثُ احتجنا إليه، ونحن نتعامل مع ربٍّ كريم يطلع على ما في الصدور، فالرجاء أن يُكْرِمَ اللهُ فاعلَ ذلك بأجرٍ أربى من أجر الصف الأول؛ لاشتراكه مع من أدركه بالنيةِ الصَّادِقَة، والزيادة عليه بالحكمة، وهذا مع غير العاكفين، أما بينهم فلا إيثارَ في القرب، ولو كان بعضهم من أهل الحي؛ لما تقدَّمَ من علة.

المطلب الثاني أعمال يوم الجمعة

هنا خَمْسَةُ أعْمَال:

❖ 1) **الاغتسال والتبكير:**

فَقَد أَخْرَجَ أَصْحَابُ السُّنَن من حَديث أوس بن أوس الثقفي قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الإِمَامِ فَاسْتَمَعَ، وَلَمْ يَلْغُ.. كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا**»[2] صححه الألباني، واللفظ لأبي داود.

(1) الزركشي/ المنثور في القواعد (1/ 212-213)، شرح النووي على مسلم (14/ 161).

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث: (345)، سنن النسائي، رقم الحديث: (1380)، سنن الترمذي،

وقوله: «**غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ**»: وَرَدَ فِي التَّفْرِيقِ بين «غسَّل واغتسل» خمسةُ أقوال[1] أعرضها بإيجاز:

أولها: أنهما بمعنًى واحدٍ، لكنَّ العربَ تشتقُّ من اللفظةِ لفظةً أخرى عند المبالغة في الشيء.

وثانيها: غسَّل أعضاء وضوئه، واغتسل في سائر بدنه.

وثالثها: غسَّل؛ أي: أصاب أهلهُ قبل الخروج؛ ليكون أملك لنفسه، وأحفظَ لبصره، فيكتمل سكونُ روحه في طريقه للمسجد، وفي هذا القول حَمْلٌ للمرأة على الاغتسال ذلك اليوم[2]، واغتسل كمعناها في القول الثاني.

ورابعها: غسَّل ثوبه، واغتسل كمعناها في القول الثاني، وعلى هذا القول فيُستحبُّ له أن يغتسل ويلبسَ من أحسن ثيابه؛ تهيأً للعبادة، وحسنَ لقاءٍ بالناس[3].

وخامسها: غسَّل رأسه خاصَّة، واغتسل كمعناها في القول الثاني، **وهذا هو الرَّاجِحُ**، ويدلُّ عليه ما أخرج أبو داود في الرواية الأخرى أن

رقم الحديث: (496)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1087).

(1) انظر في ذلك: شرح السنة للبغوي (4/ 237)، الفائق في غريب الحديث والأثر (3/ 66)، حاشية السيوطي والسندي على سنن النسائي (2/ 436)، شرح سنن أبي داود للعيني (2/ 171-172)، شرح سنن أبي داود لعبد المحسن العباد (2/ 494-496)، ابن الجوزي/ غريب الحديث (2/ 156)، غريب الحديث لابن قتيبة (1/ 289)، المجموع (4/ 543).

(2) فتح الباري (2/ 366).

(3) شرح بلوغ المرام لعطية سالم (101/ 4).

النبي ﷺ قال: «مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ..»[1] ثم ساق نحوه، وهو الذي رجَّحَهُ البيهقيُّ والنوويُّ واختاره، ونسبه إلى المحققين[2]، وإنما أُفرِد الرَّأس بالذكر؛ لأنَّ العرب كانوا يغسلونه أولًا، كما كانت لهم شعورٌ ولُمَم، فتحتاج إلى مزيدِ عنايةٍ في الاغتسال؛ نفيًا للرائحة الكريهة، وجلبًا للرائحة الكريمة.

وقوله: «بَكَّرَ وَابْتَكَرَ»: بكَّر؛ أي: ذهب إلى الخطبة في وقتٍ مبكرٍ، فيكون قد أتى الصلاة لأول وقتها، وكلُّ من أسرعَ في شيءٍ فقد بكَّر إليه، و «ابتكر»؛ أي: أدرك باكورةَ الخطبة، وهي أولها، بحيث لم يَفُتْهُ منها شيءٌ، وقيل غيرُ ذلك[3].

❖ **2) لبس ثياب حسنة، والطيب، والتسوك، والتبكير، والتنفل قبل الخطبة:**

فَقَدْ أَخْرَجَ ابنُ ماجه عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوْ اشْتَرَى ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبِ مِهْنَتِهِ»[4]. صححه الألباني.

وكان أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه يقول: "أُحِبُّ لطالبِ العلم بياضَ

(1) سنن أبي داود، رقم الحديث: (346).

(2) المجموع (4/ 543).

(3) الفائق في غريب الحديث والأثر (3/ 67)، شرح سنن أبي داود لعبد المحسن العباد (2/ 494)، غريب الحديث لابن قتيبة (1/ 290)، المجموع (4/ 543).

(4) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1095).

الثياب"؛ قال الشيخ عطية سالم: لأن فيها النقاء والجمال والفطرة[1].

وفي مسند الإمام أحمد عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثٌ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَيَمَسُّ مِنْ طِيبٍ إِنْ وَجَدَ»[2]. صححهُ الألباني وشعيب الأرنؤوط.

وأَخْرَجَ أبو داود عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ -إِنْ كَانَ عِنْدَهُ-، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَلَمْ يَتَخَطَّ أَعْنَاقَ النَّاسِ، ثُمَّ صَلَّى مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلاَتِهِ.. كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُمُعَتِهِ الَّتِي قَبْلَهَا». قَالَ: وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَزِيَادَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ». وَيَقُولُ: «إِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا»[3]. حسنه الألباني.

وقوله: «صَلَّى مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ»: دليل تبكيره؛ لأنه إذا جاء عند الخطبة اشتغل بالإصغاء، وفيه: أن النَّوافلَ المطلقة لا حدَّ لها[4].

---

(1) شرح بلوغ المرام (96-4) والرقم الأول رقم الشريط المفرغ.

(2) مسند أحمد، رقم الحديث: (16444).

(3) سنن أبي داود، رقم الحديث: (343).

(4) شرح سنن أبي داود للعيني (2/ 163).

❖ 3) تلاوة سورة الكهف:

وذلك لما جاء عند المنذري من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ»[1]. صححه الألباني.

❖ 4) الصَّلاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ:

إنَّ المرءَ لَيَجِدُ في صَدْرِه حَيَاءً لا يُحَدُّ بحدٍّ وهو يَسْمَعُ أنَّ النبيَّ ﷺ يطالبنا بكثرة الصلاة عليه يوم الجمعة، ثم نرى في أنفسنا تقصيرًا في ذلك..

فقد أخرج أبو داود عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»[2]. صححه الألباني.

إنَّ كثرةَ الصلاة على النبي ﷺ قرينةُ صدقٍ على محبته، وَمَنْ أكثرَ من الصلاة عليه.. كان من أقرب الناس إليه في الآخرة منزلةً[3].

ولستُ أدري الحدَّ الذي يصل به المُسْلِمُ إلى حدِّ الكثرة؛ إذ النصُّ يطلبها، وقد وَجَدتُّ من يقول: إنَّ أقلَّ الكثرة ثلاثمائة، من غير أن يَذْكُرَ

(1) الترغيب والترهيب للمنذري، رقم الحديث: (1097)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم: (736).

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث: (1049)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1085).

(3) المناوي/ التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 640)،

مُستندًا لذلك[1] [2]، فنستفيد أنَّ هذا العددَ كثيرٌ، وإن لم نعلم ضابطًا منضبطًا للقلةِ من الكثرة هنا.

❖ 5) التماس ساعة الإجابة:

ففي الصحيحين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «**فيه سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا.. إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا**»[3]. وبهذا يستفاد أنها ساعةٌ خفيفة.

وقد اختلفتْ أنظارُ أهل العلم في تحديد تلك الساعة على أربعين قولًا، قريبًا من الاختلاف في ليلةِ القدر؛ فقد ذكر ابنُ حجرٍ فيها ستةً وأربعين قولا[4]، وأقوى الأقوال هنا قولان:

الأول: من حين يفتتح الإمامُ الخطبةَ إلى فراغه من الصلاة، وحُجَّةُ هذا القول ما أخرج مسلمٌ في صحيحه عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

---

(1) حاشية قليوبي (1/ 334)، المناوي/ فيض القدير (2/ 678).

(2) قال الشيخ الدكتور يونس الأسطل: لعل من قال ذلك استأنس بمدة لبث أهل الكهف نيامًا، خاصة وأننا في يوم الجمعة الذي يستحب فيه تجديد العهد بقصة أصحاب الكهف بتلاوته سورة الكهف، ويمكن أن يعتمد في ذلك على العرف؛ فحيثما كان الناس مقصرين فالثلاثمائة كثيرٌ عندهم، أو كانوا مجتهدين فهي قليلة، وقد كان الصحابة يوم بدر ثلاثمائة، وازدادوا أربعة عشر، ومع ذلك كانوا أذلة وفئة قليلة بالقياس إلى طائفة النفير؛ فقد كانوا ألف رجل إلا خمسين فارسًا تقريبًا، بينما كانوا فئة كثيرة بالقياس إلى الثلاثين رجلًا أو الأربعين المصاحبين لطائفة العير.

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (935)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2006).

(4) فتح الباري (11/ 199).

شَأْن سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ نَعَمْ؛ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ»[1].

والآخر: بعد العصر، وحجته ما أخرج الترمذي عن أَنَس بْن مَالك رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ»[2]. حسنه الألباني.

قالَ ابنُ القيِّم: وهذا القول هو قول أكثر السلف، وعليه أكثرُ الأحاديث، وكان سعيد بن جُبير إذا صلى العصر لم يُكَلِّم أحدًا حتى تغرب الشمس، ويليه القول بأنَّها ساعةُ الصلاة..

وعندي أنَّ ساعةَ الصَّلاةِ ساعةٌ ترجى فيها الإجابةُ أيضًا، فكلاهما ساعةُ إجابة، وإن كانت الساعة المخصوصة هي آخِرَ ساعة بعد العصر، فهي ساعةٌ معينةٌ من اليوم، لا تتقدم ولا تتأخر، وأما ساعةُ الصلاة، فتابعة للصلاة تقدمت أو تأخرت؛ لأنَّ لاجتماع المسلمين وصلاتهم وتضرُّعهم وابتهالهم إلى الله تعالى تأثيرًا في الإجابة، فساعة اجتماعهم ساعةٌ تُرجى فيها الإجابةُ، وعلى هذا تتفق الأحاديث كلُّهَا، ويكون النبي ﷺ قد حضَّ أمته على الدعاء والابتهال إلى الله تعالى في هاتين الساعتين[3].

قلت: ويستفادُ من كون الساعة ثابتةً لا تتقدم ولا تتأخر أنَّ المرءَ يُمكِنُهُ أن يتتبعها، فإذا لم يستطع أن يدعو من العصر إلى المغرب.. دعا

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (2012).
(2) سنن الترمذي، رقم الحديث: (489).
(3) زاد المعاد (1/ 394).

بعضًا مختلفًا من الوقت في كلِّ مرة، وبهذا يكون قد أتى عليها باجتماع الأسابيع، والله الموفق.

وأهميةُ هذه السَّاعَة للمعتَكِف أنَّهَا من خيرة الوقت عند الله تعالى؛ إذ هذه الساعة خيرةُ الله من يوم الجمعة، ويوم الجمعة خيرة الله من الأسبوع، وهو في أيام الاعتكاف يكون من رمضان، ورمضان خيرة الله من بين الشهور، فالمعتكف يحظى بخيرة الساعة واليوم والأسبوع والشهر، والله ذو الفضل العظيم، وله الحمد كما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانه حتى يرضى.

المطلب الثالث صلاة التسابيح

جَرَتِ العَادةُ في بَعض البلاد بأداء صَلاة التَّسَابيح في ليالي العَشْر الأخيرة من رمضان، وثمةَ تعقيبٌ سأبثُّه بعد ذِكْر دليلِهَا، والخلاف حولها، وأقوال المذاهب الأربعة فيها، ومسألة كونها بتشهدٍ أو اثنين إن شاء الله.

وهذا التقريظ يأخذ بنا إلى أن نَجعلَ تحتَ هذا المطلب أربعةَ أفرع:

❖ الفرع الأول: دليلها وكيفتها:

أخرج الترمذي وابن ماجه عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَمِّ أَلَا أَحْبُوكَ؟ أَلَا أَنْفَعُكَ؟ أَلَا أَصِلُكَ»؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا انْقَضَتْ الْقِرَاءَةُ فَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ، ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا

عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فَتِلْكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَهِيَ ثَلَاثُ مِائَةٍ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ يَقُولُهَا فِي يَوْمٍ قَالَ: قُلْهَا فِي جُمُعَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ حَتَّى قَالَ: فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ»[1]. صححه الألباني.

قال الصَّاوي المالكي: يقول العشرَ الأخيرةَ وهو جالسٌ قبل التشهد[2].

وقوله: «رمل عالج»: عالجٌ اسم لموضع كثير الرمال بالبادية، ويقال أيضًا لما تراكم من الرمل، ودخل بعضه في بعض[3].

❖ **الفرع الثاني: الخلاف في ثبوتها:**

اختلفَ أهلُ العلم في أحاديث صلاة التسابيح، فذهب بعضهم إلى تضعيفها؛ كالإمام أحمد، وابن الجوزي، وابن تيمية، وغيرهم، وذهب بعضهم إلى تصحيحها، وقد أشار الشيخ الألباني إلى بعضهم وهو يتكلم عن هذه المسألة؛ حيثُ قال:

قد تبيَّن بعد تتبُّع طرق حديث صلاة التسابيح أنه ليس له إسنادٌ ثابت؛ ولكنَّهُ صحيحٌ بمجموع طُرُقِه، وقد صححه -أو على الأقل حسَّنَهُ- جمعٌ من الحفاظ: كالآجُري، وابن منده، والخطيب، وأبي بكر

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (482)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (1386).

(2) بلغة السالك (4/ 451).

(3) المباركفوري/ تحفة الأحوذي (2/ 486)، (9/ 241).

السمعاني، والمنذري، وابن الصلاح، والنووي، والسبكي، وغيرهم، ومنهم البيهقي؛ فقد ساقه في «شعب الإيمان» بإسناد ضعيف من حديث أبي رافع، ثم قال: «وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ يَفْعَلُهَا، وَتَدَاوَلَهَا الصَّالِحُونَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَفِيهِ تَقْوِيَةٌ لِلْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ»[1].

وسبقه إلى هذا التصحيح الحاكم فقال في «المستدرك»: «وَمِمَّا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِعْمَالُ الْأَئِمَّةِ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ إِلَى عَصْرِنَا هَذَا إِيَّاهُ، وَمُوَاظَبَتُهُمْ عَلَيْهِ، وَتَعْلِيمُهُنَّ النَّاسَ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ»، ثم ساق إسناده بذلك إلى ابن المبارك، وقال عقبه: رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ[2] [3].

❖ الفرع الثالث: أقوال المذاهب الأربعة فيها:

إنَّ المسألةَ عند الفقهاء ذاتُ خلافٍ أيضًا؛ فذهب الجمهور من الحنفية والمالكية والشافعية إلى استحبابها، وذهب الإمام أحمد إلى عدم سُنِّيتِهَا، مع جوازِ فعلها، وأكتفي بنقلٍ واحدٍ من كلِّ مذهبٍ عنها.

قال ابن عابدين الحنفي: «وَحَدِيثُهَا حَسَنٌ لِكَثْرَةِ طُرُقِه، وَوَهَمَ مَنْ زَعَمَ وَضْعَهُ، وَفِيهَا ثَوَابٌ لَا يَتَنَاهَى، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ: لَا يَسْمَعُ بِعَظِيمِ فَضْلِهَا وَيَتْرُكُهَا إِلَّا مُتَهَاوِنٌ بِالدِّينِ»![4].

---

(1) شعب الإيمان (2/ 124).

(2) المستدرك على الصحيحين (1/ 319-320).

(3) الألباني/ الرد المفحم ص (100).

(4) رد المحتار (5/ 189).

وقال الصاوي المالكي: وجعلها الصالحون من أوراد طريقهم، وورد في فضلها أنَّ من فعلها ولو مرةً في عمره.. يدخل الجنة بغير حساب[1].

وقال الخطيبُ الشربيني الشافعي: «وما تقرر من أنها سُنَّةٌ هو المعتمد، كما صَرَّحَ بِهِ ابنُ الصلاح وغيرُهُ»[2].

وقال الموفَّقُ ابن قدامة الحنبلي: ولم يُثْبِتْ أحمدُ الحديثَ المرويَّ فيها، ولم يَرَهَا مستحبة، وإن فعلها إنسانٌ.. فلا بأس؛ فَإِنَّ النوافلَ والفضائلَ لا يُشترط صحةُ الحديث فيها[3].

وعقب ذِكْرِ خلافِ المحدثينَ والفقهاءِ فيها؛ فلا ينبغي لعاقل أن يُحْدِثَ نزاعًا في بيتٍ من بيوتِ الله من أجل سُنَّةٍ مُختلفٍ فيها، فمن أرادَ أن يصليَها.. فَلْيفعلْ، ومن لم يُرِدْ.. فلا حرجَ عليه، ويمكنه في حال صلاتها جماعة أن يَقْضِيَ وقته في تلاوةِ القرآن، ونحوِ ذلك، والله أعلم.

❖ الفرعُ الرابع: هل هناك تشهدٌ أوسطُ في صلاة التسابيح؟:

إنَّ الذي يظهرُ من حديثها المذكور في الفرع الأول وصلُ الرَّكعاتِ فيها من غير سلام، وهذا الذي يظهر أيضًا في رواية الطبراني؛ فإنه قال في معجمه الأوسط: «فإذا فرغت قلت بعد التشهد وقبل التسليم: اللهم إني أسألك توفيقَ أهل الهدى، وأعمالَ أهل اليقين، ومناصحةَ أهل التوبة، وعزمَ أهل الصبر، وجد أهل الحسبة، وطلب أهل الرغبة، وتعبُّدَ أهل

(1) بلغة السالك (4/ 451).

(2) مغني المحتاج (1/ 225).

(3) ابن قدامة/ المغني (1/ 799).

الورع، وعرفانَ أهل العلم؛ حتى أخافك، اللهم أسألك مخافةً تحجزني عن معاصيك؛ حتى أعمل بطاعتك عملًا أستحقُّ به رضاك..[1]. والله تعالى أعلم.

فأنت ترى أنه ذكر تشهدًا واحدًا، ولم يصفه بالأخير، فدلَّ على أنها بتشهدٍ واحدٍ.

وذكر الشربيني عن ابن المبارك أنه فصَّلَ بقوله: إنْ صلاها ليلًا.. فالأحبُّ إليَّ أن يُسَلِّمَ من كل ركعتين، وإن صلاها نهارًا.. فإن شاء سَلَّم، وإن شاء لم يُسَلِّم[2].

وذهب المالكية إلى أنها مثنى مثنَى، بلا تفريق بين ليل أو نهار، قال الصاوي المالكي: والأفضلُ في مذهبنا أن يُسَلِّمَ من ركعتين، ثم يأتيَ بالركعتين الأخيرتين بنيةٍ وتكبير، ويفعل فيهما كما يفعل في الأوليين[3].

وَمَنْ صلَّاها مثنَى مثنى؛ فَإِنَّهُ يَقُولُ العشرَ التي بعد سجود الركعة الثانية قبل التشهد، وكذلك يفعل في الركعتين الأخريين، والله أعلم.

وأنصح بصلاتها كلِّهَا وَصْلًا بتشهدٍ أخيرٍ فقط؛ جريًا على ظاهر الحديث، والأمر واسعٌ.

والتعقيبُ الذي وَعَـدْتُ به مفادُهُ: فرقٌ بين ثبوتِ الصلاة وبين استحبابها في العشر الأواخر؛ فليس عندنا نصٌّ نقليٌّ في ذلك، غيرَ أنِّي

(1) الطبراني/ المعجم الأوسط، رقم الحديث: (2318) (3/ 14).

(2) مغني المحتاج (1/ 225).

(3) بلغة السالك (4/ 451).

وجدتُ الصاويَ المالكيَّ يقول: والأفضل أن تكون في آخر الليل، خصوصًا في رمضان[1].

وعلى ذلك فإذا أراد المعتكفون صلاتها في هذه الأيام.. فينبغي ألا يعتقدوا تحتَّمَهَا فيها؛ بل أنصح ألا تُحَدَّدَ ليلةٌ بعينها، وأن نقصد مع طلب الأجر تعليمَ الناس لها كما مرَّ بنا من كلام الحاكم في الفرع الثاني؛ لأنها بالجماعة أثبَت، وأعون، والله أعلم.

(1) المرجع السابق (4/ 451).

المبحث الخامس
ليلة القدر

في هذا المبحثِ خمسةُ مطالب، يحصل بها المرادُ للطَّالِب، وإليك بيانَ ذلك:

المطلب الأول في فضيلة ليلة القدر

إنَّ ليلةَ القَدْر مُعَظَّمَةٌ عند الله، ولهذا خصَّ سُورَةً لها تَحْمِلُ اسمَهَا، قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣﴾ [القدر: 1-3].

وقوله: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ﴾ كلمةٌ تقال في تفخيم الشيء وتعظيمه.

وقد تكرر لفظ «ليلة القدر» ثلاث مرات؛ زيادةً في العِنَايةِ بِهَا، مع أنَّ الإضمَارَ مُمْكِنٌ بعد الأول، وينتهي التكرار بعد المرة الثالثة غالبًا؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: 78][1]، حيث ذكر الكتاب صريحًا ثلاث مرات، ولم يكتف بالضمير العائد عليه رغم جوازه.

وقوله: ﴿خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ فَسَّرَهُ عمرو بن قيسٍ بِقَولِهِ: عملٌ فيها

(1) عبد الرحمن الدهامي/ شرح الصدر بفضائل العشر وأحكام الاعتكاف وليلة القدر ص (102)، ويختصر حيث تكرر: الدهامي/ شرح الصدر.

خير من عمل ألف شهر[1].

ولَمَّا تَكَلَّمَ النبيُّ ﷺ عن شَهْرِ رَمَضَان قال: «**فيه لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ**»[2]. صَحَّحَهُ الألبَانِيُّ، وقد اعتكف ﷺ شهرًا كاملًا في طلبها كما مرَّ بنا[3].

وروى الإمام مالك في مُوَطَّئه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرِيَ أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارَ أُمَّتِه أَنْ لَا يَبْلُغُوا مِنْ الْعَمَلِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ غَيْرُهُمْ فِي طُولِ الْعُمْرِ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ"[4].

قَالَ الْقَاضِي: وَالصَّحِيحُ فِي سَبَبِ الْمِنَّةِ بِهَا مِنَ اللهِ أَنَّ ذَلِكَ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ، وَلَقَدْ أُعْطِيَتْ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَمْ تُعْطَهُ أُمَّةٌ فِي طُولِ عُمُرِهَا؛ فَأَوَّلُهَا أَنْ كُتِبَ لَهَا خَمْسُونَ صَلَاةً بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ، وَكُتِبَ لَهَا صَوْمُ سَنَةٍ بِشَهْرِ رَمَضَانَ[5]، وَطُهِّرَ مَالُهَا بِرُبْعِ الْعُشْرِ، وَأُعْطِيَتْ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ؛ يَعْنِي عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ، وَكُتِبَ لَهَا أَنَّ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ لَيْلَةً، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ لَيْلَةٍ،

---

(1) تفسير الطبري (24/ 533).

(2) سنن النسائي، رقم الحديث: (2105)، والحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) انظر مطلب تحري ليلة القدر من مبحث مقاصد الاعتكاف وثمراته.

(4) موطأ مالك، رقم الحديث: (1145)، وهناك كلام كثير حول هذا الحديث، فانظر المطولات إن أردت بسطة في العلم.

(5) ثواب السنة يتم بصوم ستة من شوال؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها، فرمضان بعشرة شهور، والستة من شوال بستين يومًا، فذلك تمام السنة.

فَهَذِهِ لَيْلَةٌ وَنِصْفٌ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَطُولُ تَعْدَادُهُ، وَمِنْ أَفْضَلِ مَا أُعْطُوا لَيْلَةُ الْقَدْرِ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ؛ وَهَذَا فَضْلٌ لَا يُوَازِيهِ فَضْلٌ، وَمِنَّةٌ لَا يُقَابِلُهَا شُكْرٌ[1].

وفيها تسطر كفايةٌ تستنفر العبدَ ليقومَهَا كاملة؛ إذ من قام بعضَها لم يصدق عليه أنه قامها كلها، فإن احتاج للنوم عن غلبةٍ احتسَبَ نومَهُ كما يحتسب قيامه، والله الموفق.

المطلب الثاني في سبب تسميتها بذلك.

تَعَدَّدت كَلِمَةُ العُلَمَاءِ في ذلك، وإليك خمسةً منها:

1. قيل: سُمِّيَت بذلك؛ لِعَظيم قدرها المستفادِ من نُزُولِ القُرآنِ فِيهَا؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: 1].

2. وقيل: لأن الله أنزل فيها كتابًا ذا قدر، على رَسُولٍ ذي قدر، لأمة ذات قدر.

3. وقيل: لأنها تُكْسِبُ مَنْ أحياها قدرًا عظيمًا لم يكن له قبلُ، وَتَرُدُّهُ عظيمًا عندَ الله، لا سيما وأَنَّ العَملَ فيها ذو قدر.

4. وقيل: لأنَّ الأرضَ تَضيقُ بالملائكة من كثرتها؛ على حدِّ قوله تعالى: ﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ﴾ [الطلاق: 7]؛ أي: ضُيِّق[2]، ويتأيد هذا القول بما أخرج أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِي الْأَرْضِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الْحَصَى»[3]. حسنه الألباني.

(1) أحكام القرآن لابن العربي (8/ 101-102).

(2) تفسير البحر المحيط (8/ 492)، وقد ذكر غيره من الأقوال التي ذُكِرَ بعضها في الأقوال المثبتة هنا.

(3) مسند أحمد، رقم الحديث: (10734).

5. وقيل: لأنَّ الأشياءَ تُقْضَى فيها وتُقَدَّر، والحُجَّةُ في هَذا قولُهُ تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [الدخان: 3، 4]..

وبعد جولةٍ يسيرةٍ في عددٍ من تفسيرات السلف لهذه الآية يتحصل للناظر فيها أن هذه الليلة يُقضى فيها كلُّ عملٍ ورزقٍ ومطرٍ، حتى الحجاجُّ تكتب أسماؤهم، فلا يغادرُ منهم أحدٌ، ولا يُزاد فيهم، ولا يُنقص منهم، ويُنسخ لملك الموت من يموت في ليلة القدر إلى مثلها، فتجد الرجل ينكح النساء، ويغرس الغرس، ويمشي في الأسواق، واسمه في الأموات، وبالجملة فيُقَدّر أمرُ السَّنَة كلها في هذه الليلة، قال ابن القيم عند ذكْرِ هذا القول بعد أن عدَّد بعض الأقوال قبله: وهذا هو الصحيح، وإذا أرادَ القائلُ بأنَّ لها قدرًا، مع ما يكون فيها من التقدير والقضاء.. فقد أصاب، ومن حصره في معنى الشرف فقد غلط؛ لأن الله أخبرَ أن فيها يفرقُ كلُّ أمرٍ حكيم[1].

المطلب الثالث علامات ليلة القدر، وإمكان رؤيتها

للليلة القدر عَلامَاتٌ مُقَارِنَةٌ وَعَلامَاتٌ لاحِقَةٌ.

أَمَّا المُقَارِنَةُ فمنها: رَاحَةُ المُؤمِنِ، واطمئنانُ قلبه وحضورُه، وانشراحُ صدره، وتوفيقُهُ للدعاء والذِّكر، والأنس والنشاط، وهذه من الله عز وجل، وليست باختيارِ الإنسان، وما قيلَ هنا مشفوعٌ بشهادة الواقع[2].

(1) ابن القيم/ شفاء العليل ص (22-23)، تفسير الطبري (16/ 479) (22/ 9) (24/ 532).

(2) الدهامي/ شرح الصدر ص (112).

قلت: وتبقى هذه العلاماتُ ظنيَّةً؛ فقد يحصل مثلُها لبعض الناس في ليلة بسبب حُسْنِ إقبالهم على الله، ويحصل لغيرهم مثلُها في ليالٍ أخرى.

ومنها: أنَّ المَرءَ قد يراها، قال ابن تيمية: وقد يكشفها الله لبعض الناس في المنام أو اليقظة، فيرى أنوارها أو يرى من يقول له: هذه ليلة القدر، وقد يفتح على قلبه من المشاهدة ما يتبين به الأمر، والله تعالى أعلم[1].

وقال النووي: اعلم أنَّ ليلةَ القدر يراها من شاء الله تعالى من بني آدم كلَّ سنة في رمضان كما تظاهرت عليه الأحاديث وأخبار الصالحين بها، ورؤيتهم لها أكثر من أن تحصر[2]، وقد حَصَلَ هذا لنبينا ﷺ؛ فإنه قال: «إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا»[3].

وأخرج ابن ماجه عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا أَدْعُو؟ قَالَ تَقُولِينَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»[4]. فأنت تلحظ أنَّ مضمونَ سؤالِها، وإجابةَ النبي ﷺ لها فيه دلالةٌ ظاهرةٌ على إمكانية العِلْم بها قبل انتهائها.

وإذا أَكْرَمَ اللهُ العَبْدَ بذلك فيستحبُّ له كتمانُه، قال الحَافِظُ ابنُ حجر في تعليل هذا: وذلك أنَّ الله قدَّر لنبيه ﷺ أنه لم يُخبر بها، والخير كله فيما قدّر له، فيستحب اتِّبَاعه في ذلك، ثم إنها كرامة، والكرامة ينبغي كتمانها؛

(1) مجموع الفتاوى (25/ 286).

(2) المجموع (6/ 461).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2016)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2832).

(4) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3850)، وقد صححه الألباني.

إذ لا يأمن الرياءَ، ولا سلبَ النعمة من جهة رؤية النفس، ولا الحسدَ، فيُوقع غيره في المحذور، ويُستأنس له بقول يعقوب ﷺ: «يا بُنَيَّ لا تَقْصُصْ رؤياك على إخوتك»، فضلًا عما في ذلك من الأدب، فلا يتشاغل عن شكر الله عليها بالنظر إليها[1].

وأرجو الله لمن أكرمه الله بمعرفتها، وراح ينصح غيره بالعزم في العبادة، دون أن يبينها له تصريحًا ولا تلويحًا.. ألا يكون في صنيعه حرج؛ كأن يقول: هذه الليلة فرديَّةٌ باعتبار الماضي أو الباقي[2]، وقد تكون ليلة القدر هي، والله الموفق.

وأما العلامات اللاحقة فأشهرها ما جَاء في حَديث مُسْلِم: «**وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيْضَاءَ لَا شُعَاعَ لَهَا**»[3] [4].

وفي رواية أبي داود: «قَالَ: **تُصْبِحُ الشَّمْسُ صَبِيحَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ مِثْلَ الطَّسْتِ، لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ حَتَّى تَرْتَفِعَ**»[5]. قال الألباني: حسنٌ صحيح.

والشعاع هو ما يُرى من ضَوئِهَا عند بروزها مثل الحبال مقبلةً إليك إذا نظرت إليها[6]، فإذا طلعت الشمس بدونه أمكن رؤيتها كلها، وكانت

(1) فتح الباري (4/ 268).
(2) سيأتي مزيد إيضاح لمعنى هذه الكلمة في المطلب الآتي.
(3) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1821).
(4) مجموع الفتاوى (5/ 285-286).
(5) سنن أبي داود، رقم الحديث: (1380).
(6) شرح النووي على مسلم (8/ 65).

ظاهرةً بارزةً للناس، كالطست[1] مستديرة، يمكنك أن ترى جميع أطرافها وأجزائها، دون أن يكون هناك شعاعٌ يمنع من رؤية هيئتها وشكلها[2].

قال القاضي عياض: قيل: هذه علامةٌ جعلها الله لها، وقيل: بل لكثرة اختلاف الملائكة في ليلتها، ونزولها إلى الأرض، حتى إنها سترت بأجنحتها وأجسامها اللطيفة ضوءَ الشمس، وشعاعها، والله أعلم[3]، أو يقال: غلب نورُ تلك الليلة ضوءَ الشمس مع بُعدِ المسافة الزمانية؛ مبالغةً في إظهار أنوارها الربانية[4].

وفائدة هذه العلامة أنَّ المَرْءَ يَزْدَادُ فَرَحًا إذا كان قد وُفِّقَ في تلك الليلةِ للقيامِ والعمل الصالح.

ومن العلامات المختلف فيها للاختلاف في الحكم على الحديث حسنًا وانقطاعًا ما ورد في أحشاء هاتين الروايتين:

1. أخرج الطبراني عن بشر بن عون عن بكَّار بن تميم عن مكحول عن واثلة بن الأسقع ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**ليلة القدر ليلة بَلْجَةٌ لا حارَّةٌ ولا باردة، (ولا سحاب فيها، ولا مطر، ولا ريح)، ولا يرمى فيها بنجم، ومن علامة يومها تطلع الشمس لا شُعاعَ لَهَا**»[5]. ومعنى قوله: «بلجة»؛ أيْ: مشرقة.

(1) الطست وعاءٌ كبيرٌ مستدير، يستعمل لغسيل الملابس قديماً، ويغتسل فيه عند الحاجة.
(2) شرح سنن أبي داود للعباد (7/ 456).
(3) شرح النووي على مسلم (8/ 65).
(4) المباركفوري/ تحفة الأحوذي (3/ 425).
(5) مسند الشاميين، رقم الحديث: (3389).

والحديث حسنه الشيخ الألباني، دون ما بين القوسين؛ فقد ضعفه[1].

قلت: تحسينُ الشيخ الألباني الحديثَ لشواهده، وينبغي التنبيه إلى أنَّ في إسناد الحديث بشرَ بن عون، وبكارَ بن تميم، وهما مجهولان[2]، وذكر ابن حبان أن بشار بن عون روى عن بكار بن تميم عن مكحول عن واثلة نسخةً بهذا الإسناد كلها موضوعة، ولم يُجِز الاحتجاج به بحال[3]، وهذا ما ذكره الذهبيُّ في الميزان أيضًا[4].

وأنكر أبو مسهر سماع مكحول عن واثلة بن الأسقع، وأيده في ذلك أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، خلافًا ليحيى بن معين فقد أثبته[5]، ويترجح قول أبي مسهر؛ لكونه دمشقيًّا، فهو أعلم بحديث الدمشقيين من غيره؛ فإن مكحولًا دمشقي، وواثلة دخل دمشق وأقام بها حتى مات، فالإسناد منقطع، فيكون الحديث ضعيفًا، والله أعلم.

2. وأخرج أحمد عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ أَمَارَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَنَّهَا صَافِيَةٌ بَلْجَةٌ، كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا سَاكِنَةٌ سَاجِيَةٌ، لَا بَرْدَ فِيهَا وَلَا حَرَّ، وَلَا يَحِلُّ لِكَوْكَبٍ أَنْ يُرْمَى بِهِ فِيهَا حَتَّى تُصْبِحَ، وَإِنَّ أَمَارَتَهَا أَنَّ الشَّمْسَ صَبِيحَتَهَا تَخْرُجُ مُسْتَوِيَةً لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ**

(1) الجامع الصغير وزيادته، رقم الحديث: (9603).

(2) علل الحديث لابن أبي حاتم (2/ 389)، برقم: (2678).

(3) المجروحين لابن حبان (1/ 190).

(4) ميزان الاعتدال للذهبي (2/ 34).

(5) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص (285)، رقم: (796).

الْبَدْرِ، وَلاَ يَحِلُّ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا يَوْمَئِذٍ»[1].

والحديثُ إسناده ضعيف؛ فقد ضعفه شعيب الأرنؤوط، وذكر كونه محتملًا للتحسين لشواهده، كما وثَّقَ الألباني رواته، ووقف تصحيحه على ثبوت سماع خالد بن معدان من عبادة بن الصامت ﷺ[2]، وهو مما نفاه أبو حاتم[3]، فالإسناد منقطع أيضًا، فيكون الحديث ضعيفًا، والله أعلم.

المطلب الرابع تعيين ليلة القدر

إنَّ أكثرَ أهل العلم على أنَّ ليلةَ القدر في العشر الأواخر؛ لحديث الصحيحين: «وَإِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي وِتْرٍ»[4]، وثمة نصوصٌ تجعلها في السبع الأواخر؛ فقد أخرج مسلم عن ابن عمر ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ -يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ-، فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ.. فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي»[5].

وأكثر الليالي المرشحة هي ليلة السابع والعشرين؛ لما أخرج مسلم من حديث أُبَيٍّ ﷺ قال: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ -يَحْلِفُ مَا يَسْتَثْنِي-، وَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ؛ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا؛ هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ

(1) مسند أحمد، رقم الحديث: (22817).

(2) المراسيل لابن أبي حاتم ص (52)، رقم: (183).

(3) السلسلة الضعيفة للألباني (9/ 393).

(4) صحيح البخاري، رقم الحديث: (813)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2826)، واللفظ للبخاري.

(5) صحيح مسلم، رقم الحديث: (2822).

الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيْضَاءَ لَا شُعَاعَ لَهَا»[1].

وفي مسند الإمام أحمد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نبي اللَّهِ إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلِيلٌ، يَشُقُّ عَلَيَّ الْقِيَامُ، فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُوَفِّقُنِي فِيهَا لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالسَّابِعَةِ»[2]. قال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري.

وفي المسند أيضًا عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ»، وَقَالَ: «تَحَرَّوْهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ» يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ[3]. قال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري.

وسُئِلَ شيخُ الإسلام عن ليلةِ القدر وهو معتقلٌ بالقلعة قلعة الجبل سنة ست وسبعمائة، فأجاب: الحمد لله، ليلة القدر في العشر الأواخر من شهر رمضان، وتكون في الوتر منها، لكن الوتر يكون باعتبار الماضي، فتطلب ليلة إحدى وعشرين، وليلة ثلاث وعشرين، وليلة خمس وعشرين، وليلة سبع وعشرين، وليلة تسع وعشرين.

ويكون باعتبار ما بقي كما قال النبي ﷺ: «لتاسعة تبقى، لسابعة تبقى، لخامسة تبقى، لثالثة تبقى»[4]، فعلى هذا إذا كان الشهر ثلاثين يكون ذلك ليالي

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (1821).

(2) مسند أحمد، رقم الحديث: (2149).

(3) مسند أحمد، رقم الحديث: (4808).

(4) مسند الطيالسي، برقم: (922)، شعب الإيمان للبيهقي برقم: (3408)، وهو صحيح.

الأشفاع، وتكون ليلة الاثنين والعشرين تاسعة تبقى، وليلة أربع وعشرين سابعةً تبقى، وهكذا فسره أبو سعيد الخدري في الحديث الصحيح، وإن كان الشهر تسعًا وعشرين كان التاريخ بالباقي كالتاريخ الماضي.

وإذا كان الأمر هكذا فينبغي أن يتحراها المؤمنُ في العشر الأواخر جميعها كما قال النبي ﷺ: «**تحروها في العشر الأواخر**»، وتكون في السبع الأواخر أكثر، وأكثر ما تكون ليلة سبع وعشرين كما كان أُبَيُّ بنُ كعبٍ يحلف أنها ليلة سبع وعشرين[1].

قال ابن بطال لَمَّا ذكر الحديث: وهذا يدل على انتقال ليلة القدر كلَّ سنة في العشر الأواخر من وترٍ إلى شفعٍ، ومن شفعٍ إلى وترٍ؛ لأنَّ النبي ﷺ لم يأمر أمته بالتماسها في شهرٍ كاملٍ دون ناقصٍ، بل أطلق طلبها في جميع شهور رمضان التي قد رتَّبها الله مرةً على التمام، ومرة على النقصان، فثبت انتقالها في العشر الأواخر كلها[2].

قلت: ومما يؤكِّد تنقلها أن الليلة التي أُنْسِيها، وحثَّ الناس أن يلتمسوها في العشر الأواخر، وأنها ستأتيه في ليلة يسجد فيها في ماء وطين.. كانت ليلةَ الحادي والعشرين؛ فقد جاء عند البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: «**وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ، فَمَطَرَتْ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَوَكَفَ**

(1) مجموع الفتاوى (25/ 284-285).

(2) شرح صحيح البخاري (4/ 156).

الْمَسْجِدُ[1]، فَبَصُرَتْ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ"[2].

وعبارة مسلم: «وَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنْ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ».

ولذلك قال الشافعي: وأقوى الروايات عندي فيها ليلةُ إحدى وعشرين[3].

وقد ثبت أيضًا أنها في ليلة الثالث والعشرين؛ فقد أخرج أبو داود عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسِ بَنِي سَلَمَةَ وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ فَقَالُوا: مَنْ يَسْأَلُ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ وَذَلِكَ صَبِيحَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْتُ فَوَافَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ قُمْتُ بِبَابِ بَيْتِهِ فَمَرَّ بِي فَقَالَ: «ادْخُلْ»، فَدَخَلْتُ، فَأُتِيَ بِعَشَائِهِ فَرَآنِي أَكُفُّ عَنْهُ مِنْ قِلَّتِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «نَاوِلْنِي نَعْلِي»، فَقَامَ وَقُمْتُ مَعَهُ فَقَالَ: «كَأَنَّ لَكَ حَاجَةً»، قُلْتُ: أَجَلْ؛ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَهْطٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: «كَمِ اللَّيْلَةُ؟» فَقُلْتُ: اثْنَتَانِ وَعِشْرُونَ، قَالَ: «هِيَ اللَّيْلَةُ»، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: «أَوِ الْقَابِلَةُ» يُرِيدُ لَيْلَةَ ثَلاَثٍ وَعِشْرِينَ[4]. قال الألباني: حسن صحيح.

ويتأيد هذا القول بروايةٍ تدل على أن الليلة التي حصل فيها السجود

---

(1) أي: قطر الماء من سقفه. شرح النووي على مسلم (8/ 60).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2027)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2826).

(3) سنن الترمذي (2/ 150) في تعقيب الترمذي على حديث رقم: (792).

(4) سنن أبي داود، رقم الحديث: (1381).

في ماءٍ وطين هي ليلة الثالث والعشرين؛ فقد أخرج مسلم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، وَأَرَانِي صُبْحَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ**»، قَالَ: فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَانْصَرَفَ وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ يَقُولُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ[1].

وفي المسند عن ابن عباس قال: «أُتيتُ وَأَنَا نَائِمٌ فِي رَمَضَانَ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَأَنَا نَاعِسٌ فَتَعَلَّقْتُ بِبَعْضِ أَطْنَابِ فُسْطَاطِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي فَنَظَرْتُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ»[2]. وقد علق عليه الأستاذ شعيب الأرنؤوط فقال: حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد ذهب جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن ليلة القدر ليلة أربع وعشرين[3]، وفي البخاري عن ابن عباس أنه قال: «**الْتَمِسُوا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ**»[4].

وقد حضرتُ مقطعًا علميًّا مصورًا يذكر أن جمعًا من المهتمين تابع أشعة الشمس عبر أجهزةٍ دقيقة طيلة العشر الأواخر، ولمدة عشر سنين، فكانت الليلة التي خلت من الشعاع هي ليلة التاسع والعشرين، واللافت أنك تدخل إلى المقطع متشككًا، وتخرج منه مقتنعًا إلى حدٍّ ما.

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (2832).

(2) مسند أحمد، رقم الحديث: (2302).

(3) صحيح السيرة النبوية ص (90).

(4) صحيح البخاري، ذكره بعد حديث رقم: (2022).

وعلى هذا فالذي أنصح به هو نصح نبينا ﷺ: «**تحروها في العشر الأواخر**»؛ لأسباب منها: تعدد الأقوال كما رأيت، واحتمال الخطأ في بداية الصيام، وربما كانت وترًا باعتبار الباقي لا الماضي، فيكون الوتر شفعًا، كما أن قضية الشعاع نسبية؛ فقد يختلف الناس في تقديرها، وقد يتفقون، لكنْ تأتي ليلةٌ لاحقةٌ لا شعاعَ لها بنسبةٍ أظهر من التي مضت، وهذا يحصل بكثرةٍ، وربما كان بعض الإخوة قد تراخى بسبب الرؤية السابقة.

وهذه النتيجة التي خلصنا إليها لا تخرج عن نتيجة ابن حجر؛ فإنه بعد أن سرد ستةً وأربعين قولًا في تعيينها قال: وأرجحها كلها أنها في وترٍ من العشر الأواخر، وأنها تنتقل كما يفهم من الأحاديث، وأرجاها أوتارًا العشر، وأرجى أوتار العشر عند الشافعية ليلة إحدى وعشرين، أو ثلاث وعشرين، على ما في حديث أبي سعيد وعبد الله بن أنيس، وأرجاها عند الجمهور ليلة سبع وعشرين، قال العلماء: والحكمة من إخفاء ليلة القدر أن يحصل الاجتهاد في التماسها، بخلاف ما لو عُيِّنت لها ليلة لاقتصر الناس عليها، فيكون هذا سببًا في مزيد ثوابهم لمزيد اجتهادهم، وأحرص لهم على طلبها[1].

ويَدُلُّ على هذه الحكمة قول النبي ﷺ: «**فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ**»[2]، وإذا أخفيت على الأوائل فكيف يدركها الأواخر؟.

---

(1) فتح الباري (4/ 266) (1/ 114)، ابن الجوزي/ كشف المشكل من حديث الصحيحين (1/ 363).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (49).

قال النووي: وبقول أنها متنقلة يُجْمَعُ بين الأحاديث، ويقال: كلُّ حديثٍ جاء بأحد أوقاتها، ولا تعارض بينها[1].

وعلى هذا فيكون جزم أُبَيٍّ ﷺ بأنها ليلة السابع والعشرين من اجتهاده، والمراد أنها أرجح من غيرها، لا أنها لا تكون في غيرها أبدًا[2]، أو أنها كانت كذلك في ذلك العام، والله أعلم.

المطلب الخامس أعمال ليلة القدر

1) **القيام:** وهذا هو أهمُّ الأعمالِ وأكثرُهَا؛ لحديث الصحيحين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا.. غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»[3]، وقيامُها إنما هو إحياؤها بالتهجد فيها والصلاة[4]، فيستحب للعبد أَنْ يُطَوِّلَ صلاتَهُ ويحسنها، مع إظهار الذل والانكسار، والافتقار، والخشوع والخضوع لله رب العالمين[5].

2) **العَفْوُ عن الخُصُوم، ومصالحتُهُم:**

وهذا من أهمِّ الأعمالِ التي تختصُّ بِهَذِهِ الليلة، ولفرط أهميته صدَّرتُ الحديث في أول الكتاب[6] عنه، مع أنَّ هذا موضعُه، فارجع إليه.

---

(1) شرح النووي على مسلم (8/ 57).

(2) الدهامي/ شرح الصدر ص (127).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (1901)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (1817).

(4) لطائف المعارف ص (228).

(5) ابن جبرين/ شرح عمدة الأحكام (33/ 6).

(6) انظر الأدب الثاني من مطلب «كلمات على عتبات الاعتكاف» من التمهيد.

3) الدُّعَاء بالعفو: فإن النبي ﷺ وعظ عائشة بذلك في الحديث الذي مرَّ بنا قريبًا، لما قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا أَدْعُو؟ قَالَ تَقُولِينَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»[1]. صححه الألباني.

وفي الحديث إشارةٌ إلى أن فضيلةَ الدعاء تلك الليلة كانت متقررة عند الصحابة، ولهذا سألت عن أفضل ما تدعو به[2].

وبهذا تدرك سرَّ قولِ سفيان الثوري: الدُّعاء في تلك الليلة أحبُّ إليَّ من الصَّلاة، قال ابن رجب الحنبلي معقبًا: ومراده أنَّ كثرةَ الدُّعَاء أفضلُ من الصَّلاةِ التي لا يكثر فيها الدعاء، وإن قرأ ودعا كان حسنًا، وقد كان النبي ﷺ يتهجد في ليالي رمضان، ويقرأ قراءةً مرتلةً، لا يمر بآيةٍ فيها رحمةٌ إلا سأل، ولا بآيةٍ فيها عذابٌ إلا تعوذ، فيجمع بين الصلاة والقراءة، والدعاء والتفكر، وهذا أفضل الأعمال وأكملها في ليالي العشر وغيرها، والله أعلم[3].

ولَمَّا كانت ليلةُ القدرِ مخفيَّةً، ويحتمل حضورُها في كل ليلة.. كان المستحب لك أن تجعل هذا الدعاء وِردًا ثابتًا في كل ليلة.

فإن قيل: لم خص النبي ﷺ الدعاء بالعفو؟

فالجواب: اعلم أولًا أنَّ العفوَ هو التجاوزُ عن الخطأ، فكأنَّ النبيَّ ﷺ يطلب من عائشة أن تعترف في هذه الليلة بالتقصير في جنب الله، وأنَّهُ

(1) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3850).
(2) الدهامي/ شرح الصدر ص (114).
(3) لطائف المعارف ص (228).

ليس لها مطلبٌ إلا العفو، فإنَّهُ من أعزِّ مطالب هذه الليلة، وإلا لما نصح به أطوع نساء الأمة، وأفضلهن، والدعاء في تلك الليلة مرجوُّ الإجابة، لا سيما أنَّ العبدَ ينبغي أن يحتقرَ عمَلَهُ ولو كان ذا كثرة[1]؛ فإنه لا يوازي نعمةً من أنعم الله عليه.

وأجاب الحافظ ابن رجب عن هذا السؤال بقوله: إنَّ العفو من أسماء الله، وهو يحب العفو عن عباده، ويحب من عباده أن يعفو بعضُهم عن بعض، فإن عفا بعضهم عن بعض عاملهم بعفوه، وعفوه أحبُّ إليه من عقوبته، وإنه أمر بسؤال العفو في ليلة القدر بعد الاجتهاد فيها، وفي الليالي العشر؛ لأنَّ العارفَ بالله يجتهد في الأعمال، ثم لا يرى لنفسه عملًا صالحًا ولا حالًا ولا مقالًا، فيرجع إلى سؤال العفو كحال المذنب المقصر، ولذلك قال يحيى بن معاذ: ليس بعارفٍ من لم يكن غاية أمله من الله العفو

إن كنت لا أصلح للقرب فشأنك عفوٌ عن الذنب

وكان مطرف بن عبد الله يقول في دعائه: اللهم ارض عنا، فإن لم تَرْضَ عنا.. فاعْفُ عنا، ذلك أنَّ من عظمت ذنوبُهُ في نفسه لم يطمع في الرضا، وكان غاية أمله أن يطمع في العفو[2].

ولعلَّكَ استفدت من تعليل الحافظ أنَّ هذا الدعاءَ فيه تربيةٌ لصاحبه؛ إذْ إنَّ من صام نهار رمضان، وقام ليله، ومضى على ذلك قريبًا من الشهر.. فإنَّ هذه الأعمالَ قد تجعله يُعجَبُ بِنَفْسِهِ وعملِهِ، فلما أرشد النبي ﷺ

(1) ابن جبرين/ شرح عمدة الأحكام (33/ 6)، الدهامي/ شرح الصدر ص (114).

(2) لطائف المعارف ص (228).

عائشة أن تطلب العفو بعد هذا كله.. بقيت ذلةُ العبد لربه وانكساره له.

وإيَّاك أن يتسربَ إليك بعد هذا أنَّ العفوَ شيءٌ قليل، وسلعةٌ هيِّنٌ ثمنُهَا، فقد أخرج الترمذي في سننه بسنده أنَّ أبا بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ بَكَى فَقَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْأَوَّلِ عَلَى الْمِنْبَرِ ثُمَّ بَكَى، فَقَالَ: «**اسْأَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ؛ فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنْ الْعَافِيَةِ**»[1]. قال الألباني: حسن صحيح.

بَقِيَ هنا التَّذْكِيْرُ بأنْ يَحْرِصَ المعتكفُ على صلاةِ الفجر والعشاء مع التراويح والوتر في جماعة، وقراءة خواتيم البقرة وآل عمران، وذلك كلَّ ليلة؛ فهذه الأشياء تَعْدِلُ قيامَ أربع ليالٍ ونصف كما سلف[2]، فيكتب للمرء حظُّهُ بها من قيام ليلة القدر، ويُنصح المعتكف أيضًا بأن يختم ليلته بالاستغفار، وطلب العتق من النار، وتجويد العبادة ما استطاع؛ فإنَّ كلَّ ليلة مرشحةٌ أن تكون ليلةَ القدر، وإن لم تَحْظَ بليلة القدر حظيت بالعتق من النار، والله الموفق والمعين.

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (3558).

(2) انظر مطلب قيام الليل في مبحث أعمال المعتكف.

الفصل الثاني
آداب المعتكف

الحديثُ هنا عن الآداب التي ينبغي العمل بها دِيمَةً، ولكن تتأكد في حقِّ المعتكف، وعلى هذا فليس من مَقْصُودِ هذا الفصل استيعابُ الآداب، فمتى شعرتُ أنَّ أدبًا بَلَغَ شُهرةً تُغْنِي عن ذِكْرِهِ تركتُهُ إلا لغرضٍ.

وفي هذا الفصل مبحثان: مَبْحَثٌ في آدابٍ متعلقةٍ بذاتِ المُعتكِف، وَمَبْحَثٌ في آدابه مع غَيرِهِ، ودونك البيان:

المبحث الأول
آداب متعلقة بالمعتكف نفسه

آوى هذا المبحثُ إليه أربعةَ مَطَالب، هاك ذكرَها:

المطلب الأول آداب تناول الطعام والشراب

1) **استحضر نِيَّةَ التَّقوي بهذا الطعام والشراب على العبادة؛** ليُصْبِحَا جُزءًا من الطاعات التي تتقرب بها إلى الرَّبِّ ﷻ.

2) **التَّسْمِيَةُ قَبْلَهُ:** فقد أخرج أبو داود عَنْ عَائِشَةَ ل أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ**»[1]. صححه الألباني.

3) حَمْدُ الله بَعْدَهُ: فقد أخرج أصحاب السنن إلا النسائي عن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ.. غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»[2]. حسنه الألباني.

وقد ذكرتُ هذا الأدبَ والذي قبله مع شهرة العلم بهما؛ لأنَّ بعضَ

---

(1) سنن أبي داود، رقم الحديث: (3769).

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث: (4025)، سنن الترمذي، رقم الحديث: (3458)، سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (3204).

الناس يذهل عنهما، لا سيما الحمد بعده، والشُّكْرُ من أهمِّ عباداتِ المعتكف، فبعد أن يطعمَ يقول: ربِّ لك الحمد، لولا فضلُك ما طعمت، ولولا كرمُك ما شبعت.

7) **الشُّرْبُ جَالسًا؛** لما أخرج أحمد في مسنده عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ لَاسْتَقَاءَهُ**»[1]. صَحَّحَهُ الألبَانِيُّ، وقد قال الناظم:

إذا رُمت تشرب فاقعد تفُزْ بسنة صفوة أهـل الحجاز

وقد صححوا شربه قائمًـا ولكنه لبيان الجـواز

8) **الاقتصادُ في الأكل؛** فإنَّ حُسْنَ التدبر وكثرةَ الطعام لا يجتمعان، والمعتكف حريصٌ على تجويد عبادته في الليل، ويتصل بهذا النصح التأكيدُ على أن يكون الطعامُ المُعَدُّ للمعتكفين بقدر حاجتهم فقط، وأن يُحفظ ما تبقى منه، أو يُعطى لأهل الحاجة؛ فإنَّ الله نهى عن الإسراف في الأكل والشرب، فقال: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: 31].

9) **لا تَعبْ طَعَامًا قط؛** وفي الصحيحين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ»[2].

وهذا أدبٌ مهم، فيصعب على من يُهَيِّئُ الطعامَ للمعتكفين أن يُحيطَ

(1) مسند أحمد، رقم الحديث: (7808).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (3563)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (5501)، واللفظ للبخاري.

عِلْمًا بأذواقهم، ولو أحاط فيتعسر مراعاتها، وأذكر أنَّ بعضَ الإخوة كان يأكل خبزًا محضًا مع شيءٍ يسير، ويترك الأكلَ المقدَّم، ولم يَعْلَمْ به إلا من يأكل معه؛ وذلك لئلا يكسرَ قلوبَ من أَعَدَّ الطَّعَامَ لَهُ.

المطلب الثاني آداب الاغتسال وقضاء الحاجة

1) **استحضر نيةَ العبادة في ذلك؛** فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: 222]، وإذا كان حبُّ الله لعبده يبدأ من ساعة الطَّهارة.. فكيف يكون حبُّه له وهو بين يديه قانت له ساجدًا أو قائمًا يحذر الآخرة، ويرجو رحمة ربه؟!.

ويؤخذ من آية البقرة استحباب بقاء الإنسان متطهرًا على الدوام؛ ليحظى بحب الواحد العلَّام.

2) **مس الفرج باليسار؛** فقد أخرج الشيخان عن أَبِي قَتَادَةَ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ.. فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ**»[1]؛ نظرًا لشرف اليمين.

3) **الوضوء بعد قضاء الحاجة، وصلاةُ ركعتين؛** ففي الصحيحين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «**يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ**»، قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ، قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ: دَفَّ

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (154)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (636)، واللفظ للبخاري.

نَعْلَيْكَ يَعْنِي تَحْرِيكَ»[1]؛ أي: قرعها على الأرض، وهو صوت المشي من أثر الاحتكاك بالصعيد.

ولا أظنُّ المعتكف يستصعب هذه العبادة مع درجة الإيمان التي يحظى بها، وحرصه على الأخذ بأسباب الوصول إلى الجنة التي يدعو الله دومًا بدخولها.

4) **إذا أردت الاغتسال** فبكِّرْ إلى الحمام لا سيما يوم الجمعة، ولا تسرفْ في الماء؛ إنَّ الله لا يحبُّ المسرفين، ولا تُطِلْ، خاصة إذا كان ثمة من يريد الاغتسال بعدك، ونَظِّفْ الحمام بعدك تنظيفًا حسنًا يعكس الأخلاق الإسلامية الحضارية لمعشر المؤمنين، كما تحب أن تلقاه حين تحتاجه.

المطلب الثالث آداب اللباس

1) **التَّسْمِيَةُ عند خَلْعِ الثَّوْبِ:** وذلك لما أخرج الطبراني عن أنس رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «**سِتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنِّ وعَوْرَاتِ بَنِي آدم إِذَا وَضَعَ أَحَدُهُم ثَوبَهُ أَنْ يَقُولَ: بسم الله**»[2]. صححه الألباني.

2) **شكر الله عند الارتداء؛** فقد أخرج أبو داود عن معاذ بن أنس رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**وَمَنْ لَبِسَ ثَوْبًا فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا الثَّوْبَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّى وَلاَ قُوَّةٍ.. غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»[3]. حَسَّنَهُ الألبَانِيُّ.

---

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (1149)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (6478).

(2) المعجم الأوسط للطبراني، رقم الحديث: (7066).

(3) سنن أبي داود، رقم الحديث: (4025).

المطلب الرابع آداب النوم

1) **يَنْبَغِي أَنْ تَنَامَ فِي الوقت الذي ينام فيه سائرُ المعتكفين؛** رَاحَةً لك ولهم؛ لما يتضمن ذلك من توفير الهدوء لهم، وأحسب أنَّ ذلك عبادةٌ، فإذا أعنت إخوانك على أن يناموا حظَّهم، ثم أحسنوا صلاتهم دون مصابرةٍ مع النُّعاس.. فأرجو أن تُؤْجَر، أما من شَوَّشَ عليهم فأخشى أن يكون هذا من الإيذاء المتوعَّدِ صاحبُهُ[1].

2) **النوم على وضوء؛** لَمَا جاء عند المنذري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ بَاتَ طَاهِرًا بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ، فَلَا يَسْتَيْقِظُ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلَانٍ؛ فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا**»[2]. حسنه الألباني. والشعار هو ما يلي الإنسان من ثوبٍ وغيره.

3) **الاقتصاد في النوم،** وتعويد البدن على ذلك، ولذلك كان معضد يقول في دعائه في صلاته: اللهم اشفني من النوم بقليل، فما رُئِيَ ناعسًا في صلاته[3]، وكان همام بن الحارث من العُبَّاد، وهو أحد الرواة عن ابن مسعود رضي الله عنه، كان لا ينام إلا قاعدًا، ويقول: اللهم اشفني من النوم بيسيرٍ، وارزقني سهرًا في طاعتك[4].

وأذكر أنَّ الإخوة جاءني يومًا، وقال: الليلة ليلة سبع وعشرين،

(1) انظر لزامًا الأدب الثاني من أدب المعتكف في مطلب آداب الاعتكاف ضمن المبحث التمهيدي للكتاب.

(2) الترغيب والترهيب للمنذري، رقم الحديث: (877).

(3) ابن سعد/ الطبقات الكبرى (6/ 160).

(4) الثقات لابن حبان (5/ 510-511).

وأشعر بنعاس، فوعظته بهذا الدُّعاء، فأخبرني فجرًا أنَّهُ ما شَعَرَ بِتَعَبٍ قط، وعلم الله صدقَه، فأعانه.

والحَقِيقَةُ أنَّ المعتكفَ لا ينبغي أن يُضَيِّعَ هذه الأيامَ في إعادةِ تنظيم النَّوم في حَيَاتِه؛ إذ قد يتضخم النَّومُ في حَياةِ بَعضِ النَّاسِ حتى تضيع أعمارٌ يُبكى عليها غدًا، والنَّومُ تدخلُهُ العادة، وهو من الخصائص الثابتة في حياة كل المخلوقات، وهو صفةٌ ممتنعةٌ عن أن تلحق بالخالق جلَّ وعلا؛ إذ لا تأخذه سنةٌ ولا نوم؛ تمييزًا لذلِّ العبوديةِ من عز الربوبية.

المبحث الثاني
آداب المعتكف مع غيره

هنا ستة مطالب، إليكها بعون الواهب:

المطلب الأول آداب التعامل مع المسجد

1) **المحافظة على المسجد، ومرافقه، والمساهمة في تنظيفه وكنسه،** وقد جعل الله تطهير المسجد عبادةً عهد بها إلى نبيين كريمين من أنبيائه، قال تعالى: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة: 125].

2) **لا تترك فراشك بعدك على حاله،** واعلم أنَّ ترتيبه، وكذلك غسل الآنية، وتنظيف الحمامات من جملة العبادات التي يتقرب بها العبد إلى الله ﷻ.

3) **تجنب رفع الصوت، أو التخاصم فيه؛** ففي الصحيح عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ، فَحَصَبَنِي رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمَا، أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ قَالَ: **لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا؛ تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**[1].

قال ابن عثيمين: الظاهر أنَّ جَميعَ المَساجد مثلُ المسجد النبوي؛ لأن هذا الاحترام احترامٌ للمسجد من حيثُ هو مسجد، فيُنْكَرُ على من يرفع

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (470).

صوتَهُ فِيْهِ[1]، لكن من فعل ذلك جهلًا فإنا نعذره؛ تأسِّيًا بعمر ﷺ[2]، وبإعمال هذا الأدب لا يحصل التشويشُ الذي يُعاني منه المُعتكِفُون في بَعْضِ الأحيان.

المطلب الثاني آداب التعامل مع أهل المسجد

ما دُوِّن هُنَا مِنَ الآدَابِ مُتَوجِّهٌ لمن يعتكفُ في غير مسجده، وهو ضَيْفٌ على قوم كرام، لأيامٍ عشرةٍ على الدوام، فنقول له هاتين الوصيتين:

1) **ادع الله لهم، واشكرهم على استقبالهم؛** ففي الحَديث عند أَبي دَاودَ والترمذيِّ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبيِّ قَالَ: «**لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ**»[3]. صححه الألباني.

2) **لا تدخل في أيِّ خلافٍ مع أيِّ فردٍ في المسجد،** وإن حدث فاجعل كلمة الاعتذار «آسف» حاضرةً على لسانك، ولو كنتَ غيرَ مسيء، فأنت هنا بأخلاق المحسنين، وإن كان للاعتكاف أَمِيْرٌ فَأَشْعِرْهُ إن كانت ثمة حاجة لذلك؛ ليتصرف بما فيه خيرٌ ومصلحةٌ.

المطلب الثالث آداب التعامل مع العاكفين

1) **مَهْمَا كَانت قُوَّةُ أُخُوَّتِك بأخيك فلا تنزل عن منصب الأدب؛** فقد أخرج مسلم عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ

(1) شرح رياض الصالحين (1/ 2014).

(2) شرح صحيح البخاري (2/ 119).

(3) سنن أبي داود، رقم الحديث: (4813)، سنن الترمذي، رقم الحديث: (1954)، واللفظ لأبي داود.

أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ ثُمَّ أُمُّكَ ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»[1]، فالنبيُّ ﷺ يُرشِدُ السَّائِلَ أن يجعلَ أعلى درجات الأخلاق مع الدَّوَائِرِ القريبةِ منه، وكلما تباعدت قلَّت؛ قياسًا مع القريبة، لكن الملاحظ اليوم أنَّ بعضَ الناس يُحافظ على دَرَجَةٍ طيبة مع الأباعد، ويَحرم منها الأقارب، فانعكس الأدَبُ النبويُّ عندهم رأسًا على عقب.

2) **احفظهم في غيبتهم، وادفع الغيبةَ عنهم،** ففي الحديث عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَبَّ عَنْ عَرْضِ أَخِيهِ بِالْغِيبَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ»[2]. صححه الألباني.

وهذه عَطِيَّةٌ ربَّانيَّةٌ نفيسة؛ فإنَّ الإنسانَ يتضرعُ إلى الله في كل ليلة من ليالي رمضان أن يعتق رقبته من النار، وهذا الفضلُ وَهَبَهُ اللهُ لمن يَدْفَعُ الغيبةَ عن عِرْضِ أخيه!.

3) **تَجَاوَزْ عن زَلاتهم، واسترْ عُيُوبَهُم؛** ليتجاوزَ الله عنك، ويسترَ عيبك، ثم انصحهم، واستغفر الله لهم، وادْعُ لهم بظهر الغيب، وابْقَ على عهد أخوتهم؛ فإنها ذخرٌ وهناء، ورحم الله من قال: للعبد جَنَّتَانِ في الأَرْضِ؛ جَنَّةٌ إذا اختلى بِرَبِّه، وجنةٌ إذا الْتقى بإخوَانِه، والمقصود أنه يكونَ في سعادةٍ عظيمة، كأنها جزءٌ من بهجة الجنة.

4) **لو حصل بينك وبين أحد الإخوة خِلاف..** فلا تنشر سرَّه، واعف من فَورِك عنه، فكيف تخرج من بيتك تطلب عفوَ ربِّك وأنت ساعٍ

(1) صحيح مسلم، رقم الحديث: (6665).

(2) الهيثمي/ غاية المقصد في زوائد المسند (2/ 542).

في خصومةِ أخيك؟، ولا حرج من إخبار أحد الإخوة ذوي الحكمة؛ ليصلح بينهما، ويتمم الودَّ عندهما.

5) **حَذَارِ من الفُضُولِ؛** كأنْ تسألَ أخاكَ عن بعضِ خُصوصيَّاتِه، أو عمَّا بينه وبين صَاحِبٍ له دون وجهِ مصلحةٍ ظاهرةٍ.

6) **إذا حظيت بعلم ينبني عليه عملٌ فلا تنفرد به؛** بل أخبر إخوانك ليكونوا من أهله، وإنَّ الله معطيك من الأجر مثل ما يعطي لفاعله، بفضل الله ورحمته.

7) **«إذا أحب أحدكم أخاه فَلْيُعْلِمْهُ إياه»،** هَذَا نَصُّ حَدِيثٍ نبويٍّ عند الترمذي[1] بسندٍ صَحَّحَهُ الألبَانِيُّ، لكنْ حَذَارِ من التَّعَلُّقِ الزائدِ عن الحَدِّ، أو طلب حقوقٍ لذلك الحُبِّ؛ فقد تحبُّ إنسانًا في الله، لكنه لا يستطيع أن يتفرَّغَ لك، أو يداومَ استقبالك، فأعظك مخافة أن تكون ثقيلًا على إخوانك وخلانك، وإذا كان الاستئناس لحديثٍ وعدم الانتشار بعد الزيارة مذمومًا حتى مع رسول الله ﷺ؛ فكيف بغيره؟!.

المطلب الرابع آداب الاعتذار

1) **إن أخطأت في حقِّ أخيك فاعتذر له،** فإن أخطأت ولم تبالِ.. فأخشى أن يتركك الله بلا مغفرةٍ ولا يُبالي، ثم تنظر: إنْ أخطأتَ في حَقِّهِ مُنفَرِدًا.. فاعتذرْ له منفردًا، وإن كان ذلك في جماعة.. فاعتذر إليه أمامها.

وبعد ذلك رَبِّ نفسَك على ألا تخطئ؛ لئلا تعتذر؛ فالنبي ﷺ يقول:

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (2392).

«إياك وما يُعتَذَرُ منه»[1]. حسنه الألباني.

2) كلمة «آسف» لها قُدرةٌ عجيبةٌ على إزالة أوساخ العداء بين الإخوة، فلا تتردد في استعمالها؛ حيث لزم ذلك.

3) **إذا أخطأ أحدٌ في حقك.. فالتمس له عذرًا**، قال ابن المبارك: المؤمن يطلب المعاذير، والمنافق يطلب الزلات.

4) **لا أنْصَحُ بفتح ملف الخصومة، والنقاش فيها**، فالوقت أنفس من أن يُقضى في ذلك، فاعف عن إخوانك، واستغفر لهم، وادع لهم، وتقرب إلى الله بحبهم، وكن هينًا لينًا رفيقًا بهم.

5) **يحسن باللبيب إن اعتذر إليه أخوه لجُرم مضى، أو تَقصير انقَضَى، أن يَقْبَلَ عذره، وَيُقِيلَ ذنبه**، بل لكأنه لم يذنب، أوَلا ترى أنك حينَ تطلب عفو ربك، أنك تضيق ذرعًا لو خذلك وَرَدَّك؟! فَلِمَ تخذل إذن من جاءك معتذرًا؟! وقد قال الشافعي :

اقبل معاذير من جاءك معتذرًا ... إن برَّ عندك فيما قال أو فجرا

فقد أطاعك من يرضيك ظاهرُهُ ... وقد أجلَّك من يعصيك مستترا

وَرَحِمَ اللهُ من قَالَ: لا عَتَبَ مَع إقرَار، ولا ذنبَ مع استغفار، والاقترافُ يَزُول بالاعتِرَاف، ومن اعترف بالجريرة.. استحق الغفيرة.

(1) الترغيب والترهيب للمنذري، رقم الحديث: (1232)، وحسنه برقم: (832).

المطلب الخامس آداب النصيحة

في هذا المطلب فرعان: آداب الناصح، ثم آداب المنصوح.

❖ **الفَرْعُ الأول: آدَابُ النَّاصِحِ:**

1) **الإخلاصُ لله ﷻ**، فلا يبغي الناصح إظهارَ رجاحةِ عقلِه، أو التشهير بالمنصوح.

2) **النَّصِيحَةُ سِرًّا**، قال الشافعي:

تعمدني بنصحك في انفراد ... وجنبني النصيحة في الجماعة

فإنَّ النصحَ بين الناس نوعٌ ... من التوبيخ لا أرضى استماعه

3) **إذا نصحت أحد الحاضرين فعمِّم في النصيحة**؛ تأسيًا بالنبي ﷺ؛ فقد أخرج أبو داود عَنْ عَائِشَةَ ل قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ لَمْ يَقُلْ: مَا بَالُ فُلَانٍ يَقُولُ؛ وَلَكِنْ يَقُولُ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا**»[1]. صَحَّحَهُ الألبَانِيُّ.

4) **الحِكْمَةُ فِي عَرْضِ النَّصِيحَةِ**: قال الشيخ الشعراوي: إنَّ حقيقةَ النَّصِيحَةِ أن المنصوحَ لا بد أن يترك سوءًا يفعله، وباعتياده عليه يشق عليه تركه، ثم إنَّ النُّصْحَ ثقيل، فإذا أردت نُصْحَهُ بالخُروج مما ألفَهُ كنت قد جمعت عليه مستثقَلَين، ولما كانت الحقائقُ مُرَّةً كان لابَد من عَرضِهَا بخِفَّةِ البَيَانِ، وَحَلاوةِ اللِّسان؛ لتستل بملاطفة الخصال القبيحة، ونظير هذا في الأمور الحسية أننا نُغَلِّفُ الـدوَاءَ[2] لئلا نَشْعُرَ بمَرارتِه إذا مرَّ

(1) سنن أبي داود، رقم الحديث: (4790).

(2) في كبسولات أحيانًا.

بمنطقة الذوق، واستصحابُ هذا المنهج في الأمور المعنوية أولَى، ولهذا قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [آل عمران: 159]؛ لأنك تخرجهم عما ألفوا من أمور الجاهلية[1].

وعلى هذا؛ فيمكن أن تقولَ له: أعلم أنك تحبُّ لنفسك السمت الأكمل، ولو فعلت هذا لكان أرفع لك، وأعلم أنَّكَ لو انتبهتَ له لفعلته..، وذلك مع استصحاب المرح في الطرح، وتجنب القدح، واستعن بالله أن يوفقك، ويفتح قلب أخيك لك، وتذكر أنَّ كُلَّ فِعْلِ خيرٍ يفعله المنصوح بسببك يصبح لك مثلُ أجره بفضل الله جل شأنه.

❖ **الفَرْعُ الثَّانِي: آدابُ المنْصُوح:**

1) **تَقَبَّل النَّصِيحَةَ بِصَدْرٍ رحب،** وقد قيل: أدِّ النصيحةَ على أَحْسَنِ وَجْه، واقبل بأيِّ وجه! وقيمةُ هَذِه النَّصِيحَةِ تَعْظُمُ إن علمتَ أنَّ كثيرًا ممن يُنصَح يؤذي من يَنصَح، حتى أحجم عددٌ وافرٌ من أهل النصح عن ذلك، ورحم الله من قال: علامة المؤمن قبول النصيحة، وعلامة المنافق ردُّ النصيحة.

2) **اعمل بالنصيحة إن كانت صحيحة،** أو بَيِّنْ له ما لا يعلمه إن أمكن ذلك، ثم أحسن شكره، واطلب منه أن يديم ذلك كلما رأى اعوجاجًا، وادع الله له، وقد كان بعض الصالحين يقول: اللهُمَّ ارْحَم من أَهْدَى إليَّ عَيْبًا.

(1) تفسير الشعراوي (1/ 1250-1251).

المطلب السادس آداب المزاح

1) **المزاح بنية حسنة؛** كمؤانسة الأصحاب، والتخفيف عنهم، وإبعاد الملل عن مجالسهم.

2) الصِّدْقُ في المزَاح: وذلك لما أَخْرَجَ الترمذيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ: «**إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا**»[1]. صححه الألباني، وأخرج أحمد في مسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ فِي الْمُزَاحَةِ، وَيَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا**»[2]. حسنه الألباني. واللافتُ في هذا الحَديث أَنَّهُ ناط تمامَ الإيمان بترك الكذب ولو مع المزاح، وبترك المراء ولو مع الصدق.

وتتجلى قيمة هذا الأدب في هذا الزمن الذي أصبح المزاح فيه يتضمن طرفًا كاذبة بذيئةَ الخُلُق، وذلك من أجل إضحاك القوم، وأخشى أن يكون هذا داخلًا في قول النبي ﷺ: «**وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ؛ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ**»[3]. أخرجه أبو داود، وحسنه الألباني.

3) **الاقتصاد في المزاح:** فقد أخرج ابن ماجه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أن النبي ﷺ وصَّاه بوصايا منها: «**وَأَقِلَّ الضَّحِكَ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ**»[4]. صححه الألباني. ومعلومٌ أن العاكف ما غادر بيته إلا في طلب

---

(1) سنن الترمذي، رقم الحديث: (1990).

(2) مسند أحمد، رقم الحديث: (8630).

(3) سنن أبي داود، رقم الحديث: (4992).

(4) سنن ابن ماجه، رقم الحديث: (4217).

إحياء قلبه، فكيف ينحر نفسه بنفسه؟!، ثم إن عقوبة موت القلب الواردة قد تحرمه من الخشوع في الصلاة، ومن التأثر في المواعظ، وغير ذلك.

4) **اختيار الوقت والموضع والقدر المناسب،** فلا يستقيم أن نمزح عند مجالس العلم والعبادة، أو أن نُفْرِطَ في مقداره، فيحلو المزاح ما كان بقدر المِلْح من الطعام، وإياك والمزاح الثقيل وإن ادعيت خفته؛ فإنه يعكر النفوس، ويفسد ذات البين، وقد يغري العداوة والبغضاء بين الإخوان، فضلًا عن أنه يحوم حول الفسوق والعصيان، والله تعالى أعلم.

الفصل الثالث
الأحكام الفقهية

ضم هذا الفصل ستةً من المباحث، إليك تسطيرَها فيما يلي:

المبحث الأول
حكم الاعتكاف وأركانه وشروطه

في هذا المبحث ثلاثة مطالب، فيها بَصِيرَةٌ للمُستَرشِد، وحُجَةٌ للمُستنجِد، وإليك بيان ذلك:

المطلب الأول حكم الاعتكاف

الحديث عن حكم الاعتكاف يستدعي بيان مشروعيته، لذلك نؤصِّل مشروعيَّته ابتداء، ثم نُثنِّي ببيان حكمه، وإليك البيان:

❖ **الفرع الأول: مشروعية الاعتكاف:**

إن الاعتكاف قربة وطاعة؛ دليل ذلك: قول الله ﷻ ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾: [البقرة: 187]، وجه الدلالة من الآية: إن إضافة الاعتكاف إلى المساجد المختصة بالقربات، وترك الوطء المباح لأجله، دليل على أنه قربة[1].

والأصل في هذه القربة والطاعة أنها سنة؛ لحديث عائشة ﵂ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ»[2]، ولأجل ذلك قال الزهري: «عجبًا من الناس كيف تركوا الاعتكاف؟!، ورسول

(1) السرخسي/ المبسوط (3/ 114).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2026)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2841).

الله ﷺ كان يفعل الشيء ويتركه، وما ترك الاعتكاف حتى قُبِض»[1].

ولا يبرح الاعتكاف السنية إلى الوجوب إلا بالنذر، قال ابن المنذر رحمه الله: «أَجْمَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ الاعْتِكَافَ سُنَّةٌ، لاَ يَجِبُ عَلَى النَّاسِ فَرْضًا، إِلاَّ أَنْ يُوجِبَ الْمَرْءُ عَلَى نَفْسِهِ الاعْتِكَافَ نَذْرًا، فَيَجِبُ عَلَيْهِ»[2].

ثمَّ إن الاعتكاف من الشرائع القديمة[3]؛ بدليل قول الله ﷻ: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة: 125]، وقوله ﷻ عن مريم عليها السلام: ﴿فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا﴾ [مريم: 17]، وقوله ﷻ: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران: 37]، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ولأن مريم عليها السلام قد أخبر الله سبحانه أنها جُعِلَتْ مُحَرَّرَةً له، وكانت مقيمةً في المسجد الأقصى في المحراب، وأنها انتبذت من أهلها مكانًا شرقيًّا فاتخذت من دونهم حجابًا، وهذا اعتكافٌ في المسجد، واحتجابٌ فيه»[4]، وقد نذر عمر ت في الجاهلية أن يعتكف ليلة في المسجد الحرام.. فأمره النبي ﷺ قائلًا: «أَوْفِ بنذرِك»[5].

---

(1) العيني/ عمدة القاري (11/ 200).

(2) ابن المنذر/ الإجماع ص (50).

(3) الاعتكاف بالمعنى اللغوي، وهو: مطلق اللبث في المسجد من الشرائع القديمة، وليس من خصوصيات شريعتنا؛ يؤيِّد هذا: أن مقصود الاعتكاف من صفاء القلب بمراقبة الرب، والانقطاع للعبادة، والإقبال على الطاعة جاءت كل الشرائع بتقريره، وهو مما لا تختص به شريعة دون أخرى، أما الاعتكاف بالهيئة المخصوصة.. فهو من خصائص شريعتنا. انظر: حاشية البجيرمي على الخطيب (3/ 159).

(4) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 606).

(5) صحيح البخاري، رقم الحديث: (6697).

❖ الفرع الثاني: حكم الاعتكاف:

الحديث عن حكم الاعتكاف في هذا المقام يتضمَّن نقطتين هما:

1) اتفق الفقهاء على أنه يصح الاعتكاف من الرجل والمرأة[1]؛ لعموم أدلة مشروعية الاعتكاف، ولأنَّ الأصل أن ما ثبت في حق الرجل ثبت في حق المرأة إلا لدليل، وقد اعتكفت زوجات النبي ﷺ في حياته، وبعد مماته[2].

غير أن جواز اعتكاف المرأة مقيَّدٌ بشرطين:

الأول: أن يكون بإذن الزوج؛ لأن حق الزوج في الاستمتاع مقدَّم، وهي لا تملك تفويته إلا بإذنه[3].

والثاني: ألا يترتب على اعتكافها فتنةٌ أو مفسدةٌ[4]، فإذا فقد هذان الشرطان، أو أحدهما.. لم يجز للمرأة أن تعتكف.

2) الاعتكاف مسنون في رمضان وفي غيره، وهذا مذهب الجمهور[5]؛ لإطلاق الأدلة، وقد اعتكف النبي ﷺ في شوال[6]، فدلَّ هذا

---

(1) السرخسي/ المبسوط (3/ 119)، ابن جزي/ القوانين الفقهية ص (84)، الشيرازي/ المهذب (2/ 636)، ابن قدامة/ الكافي في فقه الإمام أحمد (2/ 276).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2026)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2841).

(3) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 108)، الشيرازي/ المهذب (2/ 636)، ابن قدامة/ الكافي في فقه الإمام أحمد (2/ 276).

(4) ابن عثيمين/ الشرح الممتع (6/ 510).

(5) السرخسي/ المبسوط (3/ 114)، ابن جزي/ القوانين الفقهية ص (84)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 658)، ابن مفلح/ المبدع شرح المقنع (3/ 60).

(6) انظر: صحيح البخاري، رقم الحديث: (2041)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2842).

على أنَّ ما سوى رمضان والعشر الأواخر محلٌّ قابلٌ شرعًا للاعتكاف، وقد مرَّ بنا أن عمر ﷺ لما نذر في الجاهلية أن يعتكف ليلة في المسجد الحرام.. أمره النبي ﷺ أن يوفي بنذره، وهذا يصدق بأي ليلة، ولو كانت في غير رمضان، ثم إن المقصود من الاعتكاف هو حبس النفس على عبادة الله، وإخلاء القلب من الشواغل عن ذكر رب العالمين، وهذا حاصل في كل وقت[1].

المطلب الثاني أركان الاعتكاف

ذهب الجمهور إلى أن أركان الاعتكاف أربعة: وهي المعتكِف، والنية، والمعتَكَف فيه، واللبث في المسجد[2]، وزاد المالكية ركنا آخر وهو الصوم[3].

أما الحنفية.. فيرون أن ركن الاعتكاف هو اللبث في المسجد فقط، أما الباقي.. فهي شروط وأطراف لا أركان[4].

المطلب الثالث شروط الاعتكاف

للاعتكاف شروطٌ لا يصِحُّ إلا بها، ولا يقومُ سوقُه إلا باستكمال نصابها، وَهِيَ[5]:

---

(1) المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (42).

(2) الحصني/ كفاية الأخيار ص (298)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 347).

(3) القروي/ الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية ص (263).

(4) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 109).

(5) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 108)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 541)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 663)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 168).

الشرط الأول: الإسلام، فلا يصح الاعتكاف من كافر؛ لأن الاعتكاف قربة، والكافر ليس من أهلها، والمرتد كالكافر، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾ [التوبة: 54]، فإذا كانت النفقات -مع أن نفعها متعد- لا تقبل من الكافر لكفره، فلأن لا تقبل منه العبادات البدنية المحضة أولى[1].

الشرط الثاني: العقل، وعليه: فلا يصح الاعتكاف من مجنون ولا سكران، ولا مغمى عليه؛ لأنهم ليسوا من أهل العبادة، على أن النية في الاعتكاف واجبة، وهؤلاء تُعْوِزُهُم النيةُ الصحيحة والقصدُ المعتبر.

الشرط الثالث: التمييز، فغير المميز لا يصح اعتكافُه[2]؛ لما تقدم من الدليل في الشرط الثاني، أما الصبي العاقل المميز.. فيصح منه الاعتكاف؛ لأنه من أهل العبادة، كما يصح منه صوم التطوع، ثمَّ إن الاعتكاف مظنة الثواب، والصبي المميز من أهل الثواب، وليس من أهل العقاب[3].

الشرط الرابع: النية[4]، فلا يصح اعتكاف إلا بالنية؛ لحديث عمر رضي الله عنه

(1) ابن عثيمين/ الشرح الممتع (6/ 322).

(2) محلّ عدم صحة اعتكاف المغمى عليه: إذا ابتدأ الاعتكاف وهو مغمى عليه، أما لو طرأ عليه في أثناء اعتكافه، فإنه لا يبطل. انظر: الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 664).

(3) ذهب المالكية والشافعية وبعض الحنابلة إلى أن الصبي المميز هو: الذي يفهم الخطاب، ويحسن ردَّ الجواب ومقاصد الكلام، ولا ينضبط بسنّ مخصوص، بل يختلف باختلاف الناس، وذهب جمهور الحنابلة إلى أن المميز من استكمل سبع سنوات. قلت: استكمال سبع سنين غالبًا هي الحد الفاصل بين التمييز وعدمه، والله أعلم. انظر: الصاوي/ بلغة السالك (1/ 255)، النووي/ المجموع (7/ 29)، المرداوي/ الإنصاف (3/ 19).

(4) لم يختلف الفقهاء في وجوب النية للاعتكاف، قال ابن رشد: «أما النية.. فلا أعلم فيها اختلافًا»، لكنهم اختلفوا هل هي ركن أم شرط؟، فمذهب الحنفية أنها شرط له، ومذهب المالكية والشافعية والحنابلة أنها ركن من أركانه، وعلى كلٍّ، فمؤدى القولين واحد.

مرفوعًا: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**»[1]، والاعتكاف عبادةٌ مقصودةٌ، فكانت النيةُ واجبةً فيه، كالصلاة والصيام، كما أن اللبث في المسجد قد يقصد به الاعتكاف وقد يقصد به غيره فاحتيج إلى النية للتمييز بينهما.

وهذه الشروط الأربعة من موارد الاتفاق بين الأئمة.

الشرط الخامس: الطهارة من الحيض والنفاس والجنابة، وهذا شرط عند جمهور الفقهاء، وهو الصحيح، وعليه: فلا يصح اعتكاف الجنب، ولا الحائض، ولا النفساء؛ لأن الاعتكاف لا يصح إلا في المسجد، وثلاثتهم ممنوعون من اللبث فيه[2].

أما اعتكاف صاحب الحدث الدائم؛ كالمستحاضة ومن في حكمها كصاحب السلس فإليك حكمه:

عن عائشة ﵂ قالت: «اعْتَكَفَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ مُسْتَحَاضَةٌ، فَكَانَتْ تَرَى الْحُمْرَةَ وَالصُّفْرَةَ، فَرُبَّمَا وَضَعْنَا الطَّسْتَ تَحْتَهَا، وَهِيَ تُصَلِّي»[3]، فقه الحديث يُنبئ بأمرين: الأول: أنه يصح الاعتكاف من صاحب الحدث الدائم، كالمستحاضة، قال العيني ﵀: «ويلحق بالمستحاضة ما في معناها، كمن به سلس البول، والمذي، والودي، ومن

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (1).

(2) وسيأتي تفصيل للجنب ماذا عليه أن يفعل لو أجنب؟ انظر: مطلب المبطلات في المبحث الثالث.

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2037).

به جرح يسيل في جواز الاعتكاف»[1]، الثاني: أنه يشترط لجواز اعتكافه: أمن تلويث المسجد[2].

مسألة: هل الصيام شرط للاعتكاف؟، الصحيح: أن الصيام ليس بشرط لصحة الاعتكاف، وهو مذهب الجمهور، ومنهم: الشافعية والحنابلة[3]، خلافًا للحنفية والمالكية[4]؛ حيث يرى الحنفية أنه شرط لصحة الاعتكاف الواجب دون المسنون، في حين يجعله المالكية شرطًا لصحة الاعتكاف مطلقًا؛ واجبه ومسنونه، إلا أن الأفضل الجمع بين الصوم والاعتكاف؛ لأنَّه أدْعى لِلإقبال على الله لأ، والتوجه إليه بانقطاع وإخبات، وهو ما حَبَاكَ الله به في العشر الأواخر.

الشرط السادس: كونه في المسجد، وهذا الشرط يتضمَّن فرعين، هما:

❖ **الفرع الأول: اشتراط المسجد لصحة الاعتكاف:**

لا يصح الاعتكاف إلا في المسجد؛ لقوله ﷻ: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: 187]، فلو صح الاعتكاف في غير المساجد.. لما اختصَّت بحرمة المباشرة فيها، فإن المباشرة محرمة في الاعتكاف مطلقًا[5]، ثم إنَّ النبي ﷺ لم يعتكف إلا في المسجد، والمسألة من موارد الاتفاق بين الأئمة بالنسبة للرجل.

(1) العيني/ عمدة القاري (3/ 415).
(2) العيني/ عمدة القاري (3/ 415)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 664).
(3) النووي/ المجموع (6/ 508)، ابن قاسم/ حاشية الروض المربع (3/ 475).
(4) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 109)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 541).
(5) النووي/ المجموع (6/ 507)، ابن قدامة/ المغني (4/ 461).

أما المرأة.. فمذهب الجمهور أنها كالرجل، فلا يصح منها اعتكافٌ إلا في المسجد، أما الحنفية.. فأجازوا لها الاعتكاف في مسجد بيتها، وهو مَحَلٌّ عيَّنته للصلاة فيه، ويكون ذلك المحلُّ في حقها كمسجد الجماعة في حق الرجل، فلا تخرج منه إلا لحاجة الإنسان[1].

وعليه: فإنه يصحُّ الاعتكاف في كل مسجد تقام فيه الجماعة، وإن لم تُقَم فيه صلاة الجمعة، إلا أن المسجد الجامع -وهو الذي تُقام فيه الجمعة- أولى بالاعتكاف فيه من غيره؛ لأن النبي ﷺ اعتكف في المسجد الجامع، ولأن الجماعة في صلواته أكثر، وللاستغناء عن الخروج لصلاة الجمعة[2]، وخروجًا من خلاف من أوجب الاعتكاف فيه[3].

❖ الفرع الثاني: ما يدخل في مسمَّى المسجد:

وفيه خمس مسائل، هي:

المسألة الأولى: المبنى المعدُّ للصلاة:

يصح الاعتكاف في المبني المعد للصلاة بالاتفاق؛ لأنه داخل في مسمى المسجد قطعًا، وهو المراد بالمسجد أصالة في إطلاقات الفقهاء.

المسألة الثانية: سطح المسجد:

سطح المسجد منه، وعليه: فيصح صعود المعتكف إليه، واعتكافه

---

(1) الشيخ نظام وآخرون/ الفتاوى الهندية (1/ 232)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 541)، الحصني/ كفاية الأخيار ص (298)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 172).

(2) الشيرازي/ المهذب (2/ 637).

(3) وهذا مرويٌّ عن عائشة رضي الله عنها والزهري. انظر: ابن قدامة/ المغني (4/ 462).

فيه، وهذا مذهب الجمهور[1].

المسألة الثالثة: الغرف المعدَّة لمصالح المسجد، كالمخزن، وغرفة المولد الكهربائي، والمكتبة، وغرفة المياه العذبة، ونحوها:

ظاهر كلام الجمهور صحة الاعتكاف فيها؛ لعدم استثنائها عندهم، وهو الصحيح؛ لدخولها في مسمى المسجد[2]، لكن بشرط: أن تكون متصلة بالمسجد، ولها بابٌ نافذ داخل المسجد.

المسألة الرابعة: منارة المسجد أو مئذنته: وحكم المنارة يختلف باختلاف أحوالها، وهي أربع حالات:

أ- أن تكون المنارة أو بابها في رَحْبة المسجد، فيجري فيها الخلاف في حكم الرحبة، والصحيح: أن رحبة المسجد منه، إن كانت متصلة به، محوطة بجداره[3]. وسيأتي الحديث عن الرحبة في المسألة الآتية.

ب- أن تكون المنارة منفصلة عن المسجد، فإنها لا تأخذ حكم المسجد، ولا يصح الاعتكاف فيها[4].

ت- أن تكون متصلة بالمسجد، وبابها ينفذ فيه[5]، أو لها بابان، أحدهما ينفذ في المسجد، والآخر ينفذ خارجه، فمذهب الجمهور أنه

---

(1) السرخسي/ المبسوط (3/ 126)، النووي/ المجموع (6/ 505)، ابن ضويان/ منار السبيل (1/ 233).

(2) المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (134).

(3) النووي/ المجموع (6/ 534).

(4) النووي/ المجموع (6/ 532)، المرداوي/ الفروع (5/ 140).

(5) الغالب في مآذن مساجدنا أنها في سطح المسجد، فتأخذ حينئذٍ حكم الاعتكاف في سطح المسجد، وقد علمتَ أنَّ الجمهورَ على جوازه.

يصح الاعتكاف فيها؛ لأنها تابعة للمسجد، وتأخذ حكمه[1].

ث- أن تكون متصلة بالمسجد وبابها ينفذ خارج المسجد فقط، فلا يصح الاعتكاف فيها، وعليه: فلو كان المعتكف في المسجد، وخرج إليها.. بطل اعتكافه، وهذا مذهب الأئمة الأربعة[2].

ويُخرَّج على هذا القول: أنه لا يصح الاعتكاف في الطابق الأرضي، أو في الطابق العلوي، أو في السدة، ونحوها من مرافق المسجد إذا كان مدخل كل منهما من خارج المسجد فقط؛ لأنَّ الانتقال إليها يترتَّب عليه خروجٌ من المسجد، وهو الأمر الذي يقطع الاعتكاف.

وذهب السيوطي إلى أن حريمَ المسجد[3]، يأخذ حكم المسجد، وعليه: فإنه لو تعذر الوصول إلى سطح المسجد، أو الطابق العلوي، إلا عبر الخروج لعتبة المسجد وما في حكمها.. فإن ذلك غير مُبْطِلٍ للاعتكاف عند السيوطي، خلافا لما عليه المذاهب الأربعة.

---

(1) السرخسي/ المبسوط (3/ 126)، النووي/ روضة الطالبين (2/ 270)، المرداوي/ الفروع (5/ 140).

(2) استثنى الحنفية خروج المؤذن للأذان، ولو لم يكن راتبًا، واستثنى الشافعية خروج المؤذن الراتب فقط، فلا يبطل الاعتكاف حينئذٍ. قلت: استثناء الحنفية والشافعية معتبر إذا كان الأذان يُرفعُ من فوق المآذن، وهو الأمر المفقود في زماننا؛ لوجود مكبرات الصوت التي تفي بالمقصود وزيادة، وساعتئذٍ تغدو المسألةُ من موارد الإنفاق، والله أعلم. انظر: ابن عابدين/ حاشية رد المحتار (3/ 436)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 542)، النووي/ روضة الطالبين (2/ 270)، المرداوي/ الفروع (5/ 140).

(3) انظر معنى الحريم في المسألة الآتية، وانظر قول السيوطي في الأشباه والنظائر (1/ 208).

والذي ننصح به هو ألا يخرج خارج سور المسجد قط؛ لئلا يبطل اعتكافه، وتتصل النصيحة أن يختار مسجدًا آخر يعتكف فيه إذا كان يهتم بالصعود إلى سطح المسجد ونحوه من مرافق المسجد، والسلامة لا يعدلها شيءٌ كما قرر أهلُ العلم، أما من احتاج للصعود على سطح المسجد، أو الطابق العلوي، ومست الحاجة لذلك، وما من سبيل إلا الخروج تلك الخطوات.. فنرجو الله ألا يكون حرجٌ في ذلك، ولو جدَّد نية الاعتكاف عند عودته فإنه أَحْسَنُ وأحوط، والله تعالى أعلم.

المسألة الخامسة: رَحْبَة المسجد:

الرحبةُ -بفتح الراء وسكون الحاء، أو بفتحها- هي ساحة المسجد وفناؤه، قال الشافعية هي: ما كان مضافًا إلى المسجد، محجرًا عليه لأجله[1]، وإذا كانت الرحبة داخلة في سور المسجد، محاطة بجداره، فهي من المسجد، يصح الاعتكاف فيها، وإلا.. فلا، وهذا مذهب الشافعية، وهو قول عند الحنابلة[2]، وهو الذي نُرجِّحُه.

وأيًّا ما يكن القول الراجح، فإن الأحوط عدم الخروج إلى الرحبة؛ مراعاة لقول الجمهور القاضي بعدم اعتبارها من المسجد، ولو كانت متصلة به، داخلة في حدود جداره[3].

---

(1) الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 377).

(2) هذه الرواية عند الحنابلة تعتبر الرحبة المحوطة هي التي يحيط بها جدار له باب، وإلا.. فليست محوطة. انظر: الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 377)، ابن ضويان/ منار السبيل (1/ 233)، المرداوي/ الإنصاف (7/ 580).

(3) ابن نجيم/ البحر الرائق (1/ 205)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 542)، المرداوي/

إذا عُلِمَ هذا فإليك عددًا من التنبيهات:

أ- حريم المسجد لا يأخذ حكم المسجد، فلا يصح الاعتكاف فيه، ويبطل الاعتكاف بالخروج إليها، وهو مذهب الشافعية والحنابلة[1].

وحريم المكان: ما حوله من حقوقه ومرافقه، قال الشافعية: حريم المسجد هو «الموضع المتصل به، المهيأ لمصلحته»[2]، فمثلًا: من حريم المسجد: درج المسجد وعتبته والممر المؤدي إليه والأماكن المخصصة لوضع النعال إذا كانت أربعتها خارج باب المسجد، والارتدادات -وهي مسافة بين المسجد والجدار الذي يفصله عن الدور المجاورة له- وهي تقوم مقام الحريم، والمكان المحجَّر عليه خارج المسجد لمنع الباعة من البيع فيه، أو لمنع السيارات من الوقوف فيه مثلًا.

ب- الرحبة والحريم تختلفان باختلاف المساجد؛ لأن مردَّهما إلى العرف، وهو متغير غير منضبط في هذه القضية؛ إذ لكل مسجد تصميمه الخاص، وقصدًا للتفريق بين الرحبة والحريم قال ابن المنير ﷺ: «الفرق بين الحريم والرحبة: أن لكل مسجد حريمًا، وليس لكل مسجد رحبة، فالمسجد الذي يكون أمامه قطعة من البقعة هي الرحبة، وهي التي لها حكم المسجد، والحريم هو الذي يحيط بهذه الرحبة وبالمسجد، وإن كان سور المسجد محيطاً بجميع البقعة فهو مسجد بلا رحبة، ولكن له حريم

الإنصاف (7/ 580).

(1) ثم إن من لم يجعل الرحبة من المسجد، فأولى ألا يعتبر الحريم منه. انظر: الدمياطي/ إعانة الطالبين (2/ 27)، المرداوي/ الفروع (5/ 197).

(2) الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 377).

كالدور»[1].

ت- بعض المساجد لها فناء أو ساحة صغيرة على بابها، لكنها غير محوطة بجدار أو سياج فليست من المسجد، حتى عند الشافعية، وهو حينئذٍ مذهب الأئمة الأربعة، إلا رواية في مذهب الإمام أحمد، تعتبر رحبةً المسجد منه، وإن لم تكن داخلة في سوره وسياجه[2].

ث- في بعض المساجد يكون الدرج المؤدي إلى المسجد، وموضع النعال، داخل رحبة المسجد المحوطة، فهو من المسجد، ولا يضرُّ خروج المعتكف إليه، للحديث بالجوال، أو الجلوس في الظل والهواء مثلًا.

ج- حيث قلنا بصحة الاعتكاف في سطح المسجد، أو منارته، أو مكتبته، ونحو ذلك، فإنه ينبغي الالتزام بقرار أمير الاعتكاف[3]، الذي قد يرى - بعد مشاورة المعتكفين أو أسرة المسجد- أنه من المصلحة عدم الاعتكاف في شيءٍ من هذه الأماكن، كما لو كان المسجد بين البيوت، وكان سطحه مشرفًا على منازل الناس، بحيث يكشف عوراتها، أو كان تسابق المعتكفين إلى حجز المئذنة يورث بينهم نوعًا من الشحناء، أو إذا ضاق أهل المسجد ذرعًا بالاعتكاف في بعض مرافق المسجد؛ كالمكتبة مثلًا، والله أعلم.

(1) ابن حجر/ فتح الباري (13/ 156).

(2) المرداوي/ الفروع (5/ 139).

(3) انظر: مطلب ضوابط مهمة لإنجاح المعتكف من المبحث التمهيدي.

المبحث الثاني
وقت الاعتكاف

في هذا المبحث أربعة مطالب، إليك تبيانها:

المطلب الأول أقل زمن الاعتكاف وأكثره

وهذا المطلب يتضمَّن فرعين، هما:

❖ **الفرع الأول: أقل زمن الاعتكاف:**

اختلف الفقهاء في أقل زمن الاعتكاف على أقوال، والصحيح منها: أنه ليس لأقله حدٌّ، فيجزئ ما يقع عليه الاسم من اللبث في المسجد، ولو لحظة، وهو مذهب الجمهور من الحنفية، والشافعية، والحنابلة[1]؛ لأن الاعتكاف لم يحده الشرع بشيء يخصه، فيُرجَع في بيانه إلى اللغة، وهو فيها يصدق بالقليل والكثير، ثم إنه ورد عن يعلى بن أمية ﷺ قولُه: «إِنِّي لَأَمْكُثُ فِي الْمَسْجِدِ السَّاعَةَ، وَمَا أَمْكُثُ إِلَّا لِأَعْتَكِفَ»[2]، قال الحصكفي الحنفي ﷺ: «والساعة في عرف الفقهاء جزء من الزمان، لا جزء من أربع وعشرين»[3].

قال ابن حزم ﷺ: «فالقرآن نزل بلسان عربي مبين، وبالعربية التي خاطبنا رسول الله ﷺ، والاعتكاف في لغة العرب الإقامة، فكل إقامة في

(1) ابن عابدين/ حاشية رد المحتار (3/ 433)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 661)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 169).

(2) مصنف عبد الرزاق، رقم الأثر: (8006).

(3) الحصكفي/ الدر المختار ص (152).

مسجد لله ﷻ بنية التقرب إليه اعتكاف، مما قل من الأزمان أو كثر؛ إذ لم يخص القرآن والسنة عددًا من عدد، ووقتًا من وقت»[1].

وبناء على ذلك: فإنه يستحب لقاصد المسجد أن ينوي الاعتكاف مدة لبثه، لا سيما إذا كان صائمًا، وسواء أطالت مدة لُبثه في المسجد أو قصرت، وسيان في ذلك إذا كان ذهابه للمسجد لقربة، كصلاة، أو درس علم، أو لأمر مباح كالبحث عن صاحبه، أو البحث عن شيء ضائع[2].

❖ **الفرع الثاني: أكثر زمن الاعتكاف:**

لا حدَّ لأكثر الاعتكاف، ما لم يتضمن محذورا شرعيا؛ لعموم قوله ﷻ: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: 187]، ولم يرد ما يدل على التخصيص[3]، قال ابن الملقن ﷺ: «وأجمع العلماء على أن لا حدَّ لأكثره»[4].

المطلب الثاني الزمن المتأكد للاعتكاف

الاعتكافُ سُنَّةٌ في جميع الأوقات، لكنه يتأكَّد في رمضان، وهو في العشر الأواخر آكد وأفضل؛ اقتداء برسول الله ﷺ، وطلبًا لليلة القدر[5].

لذلك يستحب ألا يدع أحدٌ الاعتكافَ في العشر الأواخر من شهر

(1) ابن حزم/ المحلى (5/ 179).

(2) المجموع/ النووي (2/ 206)، البهوتي/ الروض المربع ص (245).

(3) المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (55).

(4) ابن الملقن/ الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (5/ 430).

(5) ينص الشافعية على أن الاعتكاف سنة مؤكدة في كل وقت، ولو في غير رمضان، لكنه يزداد تأكدًا في رمضان. انظر: الحصكفي/ الدر المختار ص (152)، ابن جزي/ القوانين الفقهية ص (84)، الشربيني/ الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (1/ 492)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 170).

رمضان؛ لأن النبي ﷺ داوم عليه، وقضاه لمَّا فاته، وكل ما واظب عليه رسول الله ﷺ.. كان من السنن المؤكدة؛ كقيام الليل، والسنن الرواتب[1].

المطلب الثالث الزمن المستحب لدخول المعتكف وللخروج منه

هذا المطلب يكتنف فرعين بين دفتيه، دونك تفصيلهما:

❖ الفرع الأول: زمن الدخول إلى المعتَكَف:

اختلف الأئمة في هذه المسألة على قولين، إليك بيانهما:

القول الأول: ذهب الأئمة الأربعة إلى أنَّ من رَامَ اعتكافَ العشر الأواخر.. فإنَّ عليه أن يدخل معتكفَه قبل غروب الشمس من ليلة إحدى وعشرين؛ أي: يدخل المعتكف آخر نهار عشرين قبل المغرب ولو بلحظةٍ[2] [3].

واستدلوا بأدلة من المنقول والمعقول:

أولا: أدلة المنقول، وفيها حديثان:

1) عن أبي سعيد الخُدْري رضي الله عنه قال: «اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ»، قَالَ: «فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ»، قَالَ: «فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ»، فَقَالَ: «**إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنِّي نُسِّيتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي وِتْرٍ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَسْجُدَ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، وَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.. فَلْيَرْجِعْ**»، فَرَجَعَ النَّاسُ

(1) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 582).

(2) ابن عابدين/ حاشية رد المحتار (3/ 444)، ابن عبد البر/ الكافي في فقه أهل المدينة (1/ 353)، الماوردي/ الحاوي (3/ 488)، المرداوي/ الفروع (5/ 158)، ابن المنذر/ الإشراف على مذاهب العلماء (3/ 161).

(3) ذكر المالكية أن المعتكف يدخل المسجد قبل الغروب أو معه –أي: مع الأذان تمامًا–؛ ليتحقق له كمال الليلة، كما أنه يخرج منه بعد الغروب؛ ليتحقق له كمال النهار. انظر: القروي/ الخلاصة في فقه السادة المالكية ص (264).

إِلَى الْمَسْجِدِ»[1].

وجه الدلالة: أن النبيَّ ﷺ خطب المعتكفين صبيحة يوم عشرين، وأمرهم أن يرجعوا إلى المسجد، وهذا ظاهر أنَّهم دخلوا المعتَكَفَ نهارًا، فمن اعتكف العشر الأواخر.. فإنه يعتكف ليلة إحدى وعشرين[2].

2) الأدلة التي تُثبت اعتكاف النبي ﷺ في العشر الأواخر، ومنها: حديث عائشة رضي الله عنها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ»[3]، وحديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه مرفوعًا: «إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَلَ أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتِيتُ فَقِيلَ لِي إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ.. فَلْيَعْتَكِفْ»[4].

وجه الدلالة من الحديثين يتقرر من وجهين:

الأول: إنَّ العشر الأواخر تبدأ عدَّتُها من غروب الشمس يوم عشرين؛ إذ كل ليلة تتبع اليوم الذي بعدها، ألا ترى أن التراويح تُصلَّى في أول ليلة من رمضان، دون أول ليلة من شوال[5].

الثاني: إن المراد بالعشر لياليها؛ برهان ذلك أن العشر بغير هاء عدد الليالي، فإنها عدد المؤنث، كما قال الله ﷻ: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: 2][6]،

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2036)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2829).

(2) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 636).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2026)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2841).

(4) صحيح مسلم، رقم الحديث: (2828).

(5) ابن نجيم/ البحر الرائق (2/ 329).

(6) ابن قدامة/ المغني (4/ 490).

قال ابن تيمية رحمه الله: «والعشر صفة لليالي لا للأيام، فمحالٌ أن يريد الاعتكاف في الليالي العشر، وقد مضت ليلة منها، وإنما يكون ذلك إذا استقبلها بالاعتكاف»[1].

ثانيا: دليل المعقول:

وحاصله: أنَّ من دخل المعتكف صبيحة يوم الحادي والعشرين فاتته ليلة من ليالي العشر التي يُتحرَّى فيها ليلةُ القدر، خاصَّةً وأنَّها ليلةٌ فردية، كيفَ والحالُ أنَّ النبيَّ ﷺ قد اعتكف العشر الأواخر تحرِّياً لليلة القدر، على أنَّ النبي ﷺ قد أُريَ ليلة القدر ليلة إحدى وعشرين[2]، وقد مضى أن الراجح عند الشافعيةَ في ليلة القدر أنها ليلة الحادي والعشرين[3].

القول الثاني: ذهب الإمام أحمد في رواية، وابن المنذر، والليث، والأوزاعـي[4]، إلى أن اعتكاف العشر يبدأ من بعد صلاة فجر اليوم الواحد والعشرين.

وحجتهم في ذلك: حديث عائشةَ رضي الله عنها قالت: كَانَ رَسُولُ اَللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ.. صَلَّى اَلْفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكَفَهُ[5]، ووجه الاستدلال بالحديث ظاهر، لا يفتقر إلى إيضاح.

(1) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 637).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2027)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2826).

(3) انظر مطلب تعيين ليلة القدر في المبحث الرابع من الفصل الأول.

(4) النووي/ شرح مسلم (8/ 68)، المرداوي/ الإنصاف (7/ 591)، ابن المنذر/ الإشراف على مذاهب العلماء (3/ 161).

(5) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2041)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2842).

الرأي الراجح: يلوح للباحث رجحان القول الأول؛ لأنه أصحُّ دليلًا، وأقوم قيلًا، ولكونه أحوط للعبادة، ثم إن ما استدلَّ به أصحاب الرأي الثاني، قد أجيب عنه بأجوبة، أحسنها اثنان:

الأول: أنَّ النبي ﷺ دخل المعتكفَ وانقطع فيه، وتخلَّى بنفسه بعد صلاته الصبح، لا أن ذلك وقت ابتداء الاعتكاف، بل كان من قبل المغرب معتكفًا لابثًا في المسجد، فلما صلَّى الصبح.. انفرد، وخلا بنفسه[1].

الثاني: أنَّ الصبحَ الواردَ في الحديث هو صبحُ يوم عشرين، لا صبح اليوم الواحد والعشرين، وهذا ما قرَّره ابن تيمية، والقاضي أبو يعلى من الحنابلة[2]؛ لما ورد في حديث أبي سعيد رضي الله عنه السابق: أنه لمَّا كان صبيحة عشرين.. أمر الناس بالرجوع إلى المسجد، قال ابن تيمية: «فقد عُلِمَ من عادته ﷺ أنه يدخل المعتكف نهارًا، يستقبل العشر الذي يعتكفه»[3].

ودخول المعتكف صبيحة يوم عشرين أفضل وأكمل إن شاء الله؛ أخذًا بما قرَّره ابن تيمية والقاضي أبو يعلى، ثم إنَّ في ذلك تهيؤًا أكبر، واستعدادًا أكثر للقيام على أكمل وجه، وذلك بخلاف من دخل المعتكف قبيل المغرب بلحظات، خاصة إذا كان الاعتكاف جماعيًّا.

❖ **الفرع الثاني: زمن الخروج من المعتكف:**

تواطأت كلمة المذاهب الفقهية الأربعة على أنَّ وقت الاعتكاف في أيام العشر الأواخر ينتهي بانتهاء رمضان، وهو ينتهي بغروب الشمس ليلة العيد.

---

(1) النووي/ شرح مسلم (8/ 68)، ابن الملقن/ الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (5/ 434).

(2) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 637)، المرداوي/ الفروع (5/ 159).

(3) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 637).

المطلب الرابع المكث في المسجد ليلة العيد

من اعتكف العشر الأواخر من رمضان.. اسْتُحِبَّ أن يبيت ليلة العيد في معتكفه، وهذا مذهب كثير من العلماء[1]، قال النوويُّ رحمه الله: «وَالأَفْضَلُ: أَنْ يَمْكُثَ لَيْلَةَ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ صَلَاةَ الْعِيدِ، أَوْ يَخْرُجَ مِنْهُ إِلَى الْمُصَلَّى لِصَلَاةِ الْعِيدِ إِنْ صَلَّوهَا فِي الْمُصَلَّى»[2].

والدليل على الاستحباب: فعلُ كثير من السلف، كابن عمر، وأبي قلابة، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وأبي مجلز، وغيرهم[3]، ولكي يصل عبادةً بعبادة، فإذا فرغ من عباده.. نصب في أخرى[4]، قال ابن تيمية رحمه الله: «فاستُحِبَّ له أن يصل اعتكافه بعيده، كنا استُحِبَّ للمحرم أن يصل إحرامه بعيده»[5]، بل يرى الحنابلة أنَّه يخرج لصلاة العيد بثياب اعتكافه؛ لأنه أثر عبادة، فاستُحِبَّ له بقاؤه، كدم الشهيد، وخُلوف فم الصائم[6].

وإذا خرج من المسجد بعد مغرب اليوم الأخير.. فلا حرج عليه، وقد تم اعتكافه؛ إذ ليلة العيد هي من شوال لا من رمضان، وقد تمت العشر الأواخر، وقد يحتاج لذلك، والأمر واسع، والله تعالى أعلم.

---

(1) ابن عبد البر/ الاستذكار (10/ 296)، النووي/ المجموع (6/ 501)، ابن قدامة/ المغني (4/ 490).

(2) النووي/ المجموع (6/ 501).

(3) ابن قدامة/ المغني (4/ 490)، ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 714).

(4) الدردير/ الشرح الكبير (1/ 550).

(5) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 752).

(6) البهوتي/ كشاف القناع (1/ 528).

المبحث الثالث
مبطلات الاعتكاف ومكروهاته

ضم هذا المبحث مطلبين، الأول يتكلم عن المبطلات، والآخر عن المكروهات، وإليك البيان بعون المنان.

المطلب الأول: مبطلات الاعتكاف[1]

إذا صحَّ اعتكاف امرئ.. فإن ثمة أمورًا تعود على اعتكافه بالبطلان، منها ما هو محل اتفاق؛ كالجماع، وإنزال المني بالمباشرة دون الفرج، ومنها ما هو من موارد الاجتهاد؛ كإنزال المني بالنظر، وقطع نية الاعتكاف.

ولسنا في هذا المقام بصدد ذكر جميع المبطلات؛ بل نجتزئ منها ما تمس الحاجة إليه في اعتكاف الرجال للعشر الأواخر، وذلك في الفروع الأربعة التالية:

❖ **الفرع الأول: الجماع:**

إذا جامع المعتكف زوجته في الفرج، وهو مختارٌ، متعمد، عالمٌ بالتحريم.. بطل اعتكافه إجماعاً[2].

والدليل على ذلك: قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: 187]، وجه الدلالة: أن الجماع في المسجد حرام

(1) من مبطلات الاعتكاف: الخروج من المسجد، ولطول أحكامه أفردناه بمبحث مستقل.

(2) ابن المنذر/ الإجماع ص (50)، القرطبي/ الجامع لأحكام القرآن (3/ 214).

مطلقًا، يستوي في ذلك المعتكف وغيره[1]، إلا أن المعتكف يزيد على غيره أنه ممنوع من الجماع حتى في خارج المسجد، إذا خرج لقضاء شيء من حاجاته؛ لأن المراد ألا يجامع أهله حال كونه معتكفًا[2].

يؤيِّد ذلك: قولُ قتادة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: 187]: كان الناس إذا اعتكفوا، يخرُج الرجل، فيباشر أهله، ثم يرجع إلى المسجد، فنهاهم الله عن ذلك»[3]، فلم يكن الصحابة يجامعون في المساجد لينهوا عن ذلك، بل المساجد في قلوبهم كانت أجل وأعظم من أن يجعلوها مكانًا لوطء نسائهم، فتحصَّل من هذا: أنَّ نهيَ المعتكف عن الجماع ليس لأجل المسجد؛ بل لأجل الاعتكاف[4].

❖ الفرع الثاني: المباشرة فيما دون الفرج:

ما تقدَّم في الفرع الأول هو حكم الجماع، والجماع هو المباشرة في الفرج، وأما المباشرة فيما دون الفرج، وهي مقدمات الجماع ودواعيه، كاللمس، والتقبيل، والمعانقة، ففيها تفصيل[5]:

فإن كانت بدون شهوة، بل لقصد الإكرام، أو المواساة، أو الوداع.. فلا تبطل الاعتكاف؛ لما روته عَائِشَةُ ﵂: أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ

(1) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 293)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 661).
(2) الطبري/ تفسير الطبري (3/ 539).
(3) المرجع السابق (3/ 542).
(4) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 116)، الجصاص/ أحكام القرآن (1/ 309).
(5) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 116)، الدسوقي/ حاشية الدسوقي (1/ 544)، الماوردي/ الحاوي (3/ 499)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 661)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 181).

حَائِضٌ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ[1]، وهذا باتفاق الأئمة.

وإن كانت بشهوة.. فإنها تحرم إن كانت في المسجد[2]، وتبطل الاعتكاف، إذا ترتَّب عليها إنزال المني؛ إذ معنى المباشرة في الآية: «الجماع، أو ما قام مقام الجماع مما أوجب غسلاً إيجابَهُ»[3]، وهذا مذهب الجمهور، خلافًا للمالكية القائلين ببطلان اعتكافه وإن لم يُنزِل.

❖ الفرع الثالث: إنزال المني: بالاحتلام، والتفكر، والنظر، الاستمناء:

إنزال المني أسبابه متعددة، ولذا فإن هذا الفرع يشمل أربعَ مسائل، هي:

المسألة الأولى: الإنزال بالاحتلام:

إذا احتلم المعتكف، فأنزل منيًّا.. لم يفسد اعتكافه باتفاق الأئمة؛ وذلك أنَّ النائمَ غيرُ مؤاخذٍ، والقلم مرفوع عنه حتى يستيقظ.

المسألة الثانية: الإنزال بالاستمناء:

إذا استمنى المعتكف بيده مثلًا، فأنزل.. فاعتكافه باطلٌ عند الأئمة الأربعة؛ لأنه مثل المباشرة بشهوة، ثم إذا كان الاعتكاف يبطل بمباشرة الزوجة مع أن

---

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2046)، وورد عند مسلم قريبٌ منه. انظر صحيح مسلم، رقم الحديث: (712).

(2) قال البُجَيْرِميُّ الشافعيُّ: «واعلم أن الوطء والمباشرة بشهوة حرام في المسجد مطلقًا، ولو من غير معتكف، وكذا خارجه في الاعتكاف الواجب دون المستحب؛ لجواز قطعه». انظر: البُجَيْرِمي/ تحفة الحبيب على شرح الخطيب (3/ 172).

(3) الطبري/ تفسير الطبري (3/ 543).

الأصل فيها الحل، فلأن يبطل بالاستمناء المُحَرَّم من باب أولى[1].

ومن بلغ به حالُهُ أن يعصي الله ﷻ في بيت الله فقد ابتعد عنه التوفيق، وحل عليه الخِذلان والحرمان، وفاعل هذا ينبغي له أن يطيل السجود تائبًا بين يدي ربه ﷻ؛ علَّ الله أن يقبل منه، ويتوب عليه[2].

المسألتان الثالثة والرابعة: الإنزال بالتفكر وبالنظر:

إذا حدَّث المعتكف نفسه بأمر الجماع، ولم يصاحب تفكره عبثٌ باليد ونحوها[3]، أو نظر إلى زوجته بشهوة، فأنزل منيًّا.. فالذي أرتضيه في هاتين المسألتين: أنهما لا يبطلان الاعتكاف، إلا إذا كان من عادته الإنزال بهما، وهو مذهب الشافعية[4].

❖ الفرع الرابع: قطع نية الاعتكاف:

إذا نوى المعتكف إبطالَ الاعتكاف، والخروجَ منه.. فلا يبطل اعتكافه عند الشافعية، ويبطل عند الحنابلة، ولو لم يخرج، وهو الأحوط[5].

أما إذا عزم على الخروج منه؛ كأن نوى إن جاءه اتصال من أهله أن يقطع الاعتكاف، أو تردد هل يقطعه أم لا.. فلا يبطل اعتكافه في كلا الحالتين.

---

(1) الشيخ نظام وآخرون/ الفتاوى الهندية (1/ 234)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 543)، القليوبي/ حاشية القليوبي (2/ 77)، الرحيباني/ مطالب أولي النهى (2/ 250)، المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (191).

(2) انظر مطلب التوبة في مبحث أعمال المعتكف.

(3) وإلا.. فهو استمناء مبطل للاعتكاف، والله أعلم.

(4) البيجوري/ حاشية البيجوري (1/ 589).

(5) النووي/ روضة الطالبين (2/ 262)، ابن ضويان/ منار السبيل (1/ 234).

تنبيهات

1) مبطلات الاعتكاف غالبًا ما يظهر أثرُها في الاعتكاف المنذور الواجب أكثر منه في الاعتكاف المسنون المستحب، فمن فعل أحد المبطلات المتقدمة يبطل الاعتكاف مع الحرمة، إذا كان الاعتكاف منذورًا، أما إذا كان تطوعًا؛ كاعتكاف العشر الأواخر.. فيبطله بدون حرمة؛ إذ غاية ما في الأمر أن الاعتكاف المسنون عبادة لا تجب بالشروع فيها، وهو مذهب الجمهور[1].

لكن يرى شيخ الإسلام ابن تيمية أنه ليس للمعتكف -ولو كان اعتكافه مسنونًا- أن يفعل شيئًا من مبطلات الاعتكاف إلا إذا نوى ترك الاعتكاف؛ لئلا يكون حين فعله للمُبْطِل معتكفًا[2]، قال: «أما أن يستديم نية الاعتكاف، ويفعل ذلك.. فلا يحل له ذلك، بل يكون قد اتخذ آيات الله هزوًا، ويكون بمنزلة الحائض إذا أمسكت تعتقد الصوم صحيحًا، وبمنزلة ما لو تكلم أو أحدث في الصلاة، مع بقاء اعتقاد الصلاة -أي: صحيحة-، وهذا لأن العبادة التي ليست واجبة إذا أراد أن يفعلها، فإنه يجب أن يفعلها على الوجه المشروع، وليس أن يخل بأركانها وشروطها، وإن كان له تركها بالكلية»[3].

---

(1) معنى ذلك: أنه إذا قطع اعتكافه المسنون.. لم يجب عليه قضاؤه، بل يستحبُّ له ذلك. انظر: ابن عابدين/ حاشية ابن عابدين (3/ 434)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 661)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 171، 180).

(2) من مبطلات الاعتكاف: نية الخروج منه، وهو مذهب الحنابلة.

(3) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 585).

2) **حيث حُكِمَ بالبطلان على الاعتكاف المسنون فمعنى ذلك: أنه باطل بالنسبة إلى المستقبل**، وأما بالنظر للماضي.. فليس بباطل؛ لأن ذلك القدر لو أفرده، واقتصر عليه.. لأجزأه[1]، فمثلًا: لو خرج المعتكف من المسجد بلا عذر.. فاعتكافه باطل من حين خروجه فقط، وأما الفترة الماضية.. فاعتكافها صحيح لم يبطل، وإذا أراد أن يعود إلى الاعتكاف ثانيًا.. فإنه يحتاج إلى تجديد النية، ولا يكفيه استصحاب حكم النية الأولى.

والبطلان في اعتكاف العشر الأواخر -إذا كان مسنونًا- معناه: أنَّه فاته اعتكاف السُّنة، وهو اعتكاف العشر على وجه الكمال[2].

3) **مذهب الجمهور: أنه لا يَبطل الاعتكاف بفعل كبيرة من الكبائر**؛ كالغيبة، والنميمة، وأكل الحرام، ونحوها، لكن يبطل ثوابه عند الشافعية، وذهب المالكية إلى أن فعل الكبيرة مبطلٌ للاعتكاف، وقول الجمهور أرجح، لكن يتأكد في حقه وجوب المبادرة إلى التوبة النصوح[3] [4].

4) **إذا أصابت المعتكفَ جنابةٌ.. فيجب عليه المبادرة بالغسل**، ولا ينشغل بشيء آخر، كحديث مع صديقه، أو اتصال بجواله، ونحو ذلك، وإلا بأن لم يمكن الاغتسال في المسجد؛ لانقطاع المياه مثلًا.. خرج من

(1) الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 661).

(2) فليس معنى البطلان أنه لا حظ له في الاعتكاف إلا في السَّنَةِ القادمة مثلًا، كما قد يتوهمه بعض الناس.

(3) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 116)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 544)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 661)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 181).

(4) انظر مطلب توبة العبد لربه في مبحث أعمال المعتكف من الفصل الأول.

المسجد فورًا؛ لحرمة مُكْثِه فيه[1]، فإن شقَّ عليه الخروج من المسجد؛ لمرضه، أو لكونها ليلًا، والمسجدُ بعيدًا، والمواصلاتُ نادرةٍ.. فله البقاء فيه، لكن بشرط أن يتوضأ[2].

المطلب الثاني مكروهات الاعتكاف

إنَّ ترك بعض آداب الاعتكاف يُدخِلَ صاحبُه في دائرة الكراهة، ومن جملة الأمور التي نصَّ العلماء على كراهتها على المعتكف:

أولًا: كل ما أفضى إلى إبطال الاعتكاف بلا عذر؛ وذلك أن الله ﷻ نهانا أن نُبطِل أعمالنا، قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمد: 33]، فإن كان الاعتكاف منذورًا.. حَرُمَ قطعُه، وإن كان مسنونًا.. كُرِهَ ذلك إلا لحاجة[3].

ثانيًا: كل ما أخلَّ بمقصود الاعتكاف وحكمته؛ من كثرة الكلام، وفضول الطعام، وطول المنام، وعدم اغتنام الوقت بالإقبال على الله ﷻ، والاشتغال بطاعته.

ثالثا: يكره عند المالكية الاعتكاف قبل تهيئة ما يحتاجه المعتكف من مأكلٍ ومشربٍ وملبسٍ؛ لئلا يضطر إلى الخروج[4].

رابعًا: يكره عند المالكية دخول المعتكف بمنزل فيه زوجته أثناء

---

(1) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 116)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 665).

(2) مذهب الحنابلة أن الجنب إذا توضَّأ.. جاز له المكث في المسجد، لما رُوِيَ عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسَار، قال: «رأيت رجالًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في المسجد وهم مجنبون، إذا توضؤوا وضوء الصلاة». انظر: ابن ضويان/ منار السبيل (1/ 37).

(3) المشيقح/ فقه الاعتكاف (245).

(4) الدردير/ الشرح الكبير (4/ 584).

خروجه لقضاء الحاجة مثلًا؛ مخافة أن ينشغل بهم عن اعتكافه[1]، لكن لو كانت زوجته في الطابق العلوي، ودخل هو الطابق السفلي.. فلا كراهة.

خامسًا: يكره عند المالكية والحنابلة الاشتغال بالعبادات المتعدية؛ كإقراء القرآن، وتعليم العلم مثلًا، ولا يكره عند الحنفية والشافعية[2].

سادسًا: البيع والـشراء، وما في معناها من عقود المعاوضات؛ كالإجارة، والشركة، والصرف، وحصول ذلك من المعتكف له حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون ذلك داخل المسجد:

يكره البيع والشراء في المسجد للمعتكف، وهذا هو مذهب الحنفية والمالكية والشافعية، فإن كان محتاجًا إلى شراء قوته، وما لا بد له منه.. لم يكره[3]، وهذا هو الراجح.

وعليه: فيصح للمعتكف شراء طعامه وما يحتاجه عبر الجوال، ويجوز له دفع ثمن ذلك في المسجد، لكنه ينبغي الاقتصار على مورد الحاجة دون ما سواها؛ لأن الاعتكاف حبس للنفس على الله ﷻ، فإذا أكثر من البيع والشراء ونحوهما.. صار قعوده للبيع والشراء لا للاعتكاف، وخروجًا من خلاف الحنابلة القائلين بحرمة البيع والشراء في المسجد مطلقًا، سيان

---

(1) قال الدسوقي: «وَلَا يَرُدُّ على هذا التَّعْلِيلِ جَوَازُ مَجِيءِ زَوْجَتِهِ إلَيْهِ في الْمَسْجِدِ، وَأَكْلِهَا معه وَحَدِيثِهَا؛ لِأَنَّ الْمَسْجِدَ وَازِعٌ -أَيْ مَانِعٌ- من الْجِمَاعِ وَمُقَدِّمَاتِهِ، وَلَا مَانِعَ من فِعْلِ ذلك في الْبَيْتِ». انظر: حاشية الدسوقي (1/ 584).

(2) سيأتي تفصيل هذه المسألة في المبحث الخامس.

(3) الحصكفي/ الدر المختار ص (153)، النفراوي/ الفواكه الدواني (1/ 497)، النووي/ المجموع (6/ 564،561).

عندهم المعتكف وغيره[1]، ولو وكَّل المعتكف غيره بالبيع والشراء.. لخرج من الخلاف بيقين.

الحالة الثانية: أن يكون ذلك خارج المسجد:

إذا لم يجد المعتكف من يكفيه عناء الخروج من المسجد لشراء طعامه، أو طعام أهل بيته.. جاز له الخروج لذلك عند الأئمة الأربعة، ولا ينقطع اعتكافه بذلك[2]، ومما يتَّصل بهذه المسألة: النقاط الثلاث التالية:

1) يشترط المالكية لهذا الخروج شرطين:

الأول: ألا يجاوز محلًّا قريبًا، يمكن الشراء منه، فإن عدلَ عن المكان القريب لأبعد منه.. بطل اعتكافه.

والثاني: ألا يشتغل بشيء آخر غير الذي خرج له، فلو اشتغل مع أحد بالمحادثة مثلًا.. فسد اعتكافه[3].

2) كما يشترط الحنابلة أن يكون ذلك في طريقه، من غير أن يقف، أو يُعرِّجَ[4].

3) يقرِّرُ المالكية أنه لا يجب على المعتكف أن يستنيب غيره؛ لقضاء حاجاته وحاجات أهله، وإن كان هذا هو الأفضل؛ قصدَ التفرغ للاعتكاف، وتقليلًا للخروج منه ما أمكن[5].

(1) البهوتي/ كشاف القناع (2/ 182).

(2) ابن عابدين/ حاشية رد المحتار (3/ 440)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 548)، النووي/ المجموع (6/ 561)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 182).

(3) الأزهري/ الثمر الداني ص (318).

(4) البهوتي/ كشاف القناع (2/ 182).

(5) حاشية الدسوقي (1/ 548)، الباجي/ المنتقى (2/ 215).

المبحث الرابع
أحكام الخروج من المعتكف

إن اللبث في المسجد هو ركن الاعتكاف الأهم، ولما كان خروج المعتكف من مسجد اعتكافه منافيًا لهذا الركن.. أطال العلماء في بيان أحكامه، وإليك عرضًا لجملة من هذه الأحكام في المطالب الستة الآتية.

المطلب الأول الخروج ببعض البدن

إذا أخرج المعتكف بعض بدنه؛ كرأسه، أو يده، أو رجله.. لم يبطل اعتكافه بالاتفاق[1]؛ لما روته عَائِشَةُ ﵂ قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأُرَجِّلُهُ»[2].

المطلب الثاني الخروج بجميع البدن بلا عذر

خروج المعتكف من المسجد بلا عذر مبطلٌ للاعتكاف، وإن قلَّ زمن الخروج، وهذا باتفاق الأئمة؛ لحديث عائشة ﵂ السابق، وفيه: «وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الإِنْسَانِ»، ثمَّ إن الاعتكاف هو اللبث في المسجد، والخروج منه لا لعذر مناقض لذلك، فصار كما لو أكل في الصوم[3].

---

(1) الكاساني/ بدائع الصنائع (2/ 115)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 543)، الشيرازي/ المهذب (2/ 643)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 180).

(2) صحيح مسلم، رقم الحديث: (710).

(3) الحصكفي/ الدر المختار ص (153).

المطلب الثالث الخروج لأمر لابد له منه شرعًا أو طبعًا

أخرج أبو داوود عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا قَالَت: «السُّنَّةُ عَلَى الْمُعْتَكف أَنْ لاَ يَعُودَ مَرِيضًا، وَلاَ يَشْهَدَ جَنَازَةً، ...، وَلاَ يَخْرُجَ لِحَاجَةٍ، إِلاَّ لِمَا لاَ بُدَّ مِنْهُ»، وفي ضوء هذا الحديث قرَّر الفقهاء أنه يجوز للمعتكف الخروج لحاجاته التي لا بد له منها، سواء أكانت طبيعية أو شرعية[1]، وإليك بعض حاجات المعتكف التي نصَّ عليها الفقهاء:

الأمر الأول: الخروج لقضاء الحاجة، وما في حكمها:

يجوز خروج المعتكف لحاجة الإنسان؛ وهى البول والغائط، وهذا لا خلاف فيه، وقد نقل ابن المنذر والماوردي وغيرهما إجماع المسلمين على هذا[2]، ومثل البول والغائط: الغسل من الاحتلام، وغسل النجاسة في بدن أو ثوب، والمرض الشديد الذي لا يُؤمَن معه تلويث المسجد.

والذي نَخلُصُ إليه من كلام الفقهاء[3]: أنَّه إذا اشتمل المسجد على بيوت للخلاء، فينبغي للمعتكف ألا يبرح المسجد لقضاء الحاجة وما في حكمها، وإلا.. بطل اعتكافه، والغالب في مساجدنا -والحمد لله- أنها مهيَّأة لقضاء الحاجة، بل وللاغتسال في كثيرٍ من الأحيان.

---

(1) الحاجة الطبيعة: هي التي يقتضيها طبع الإنسان، كدخول الخلاء، والحاجة الشرعية: كالخروج لصلاة الجمعة إن اعتكف في غير المسجد الجامع.

(2) النووي/ المجموع (6/ 527)، ابن المنذر/ الإجماع ص (50).

(3) الحصكفي/ الدر المختار ص (153)، ابن جزي/ القوانين الفقهية ص (125)، النووي/ المجموع (6/ 527)، المرداوي/ الفروع (5/ 163)، ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 661).

لكن إن كانت دورات المياه متسخة جدًّا، أو كان استعمالها مُنقِصًا لمروءَةَ مثله، أو كان يستحيي من غيره خاصة إذا أصابته جنابة، أو كان مريضًا لا يقدر على استعمال المرحاض العربي.. فهذه المشاقُّ معتبرة شرعًا، وخروجه لأجلها جائز لا يفسد الاعتكاف.

الأمر الثاني: الخروج للطهارة الواجبة:

الخروج للطهارة الواجبة؛ كالوضوء وغسل الجنابة فيه تفصيل: فإن لم يمكن الإتيان به في المسجد؛ لانقطاع الماء، أو لأعمال الصيانة في مرافق المسجد مثلًا.. جاز له الخروج باتفاق الأئمة؛ لأنها حاجة لا بدَّ منها، وأما إن أمكنه فعل ذلك في المسجد، كما هو غالب الحال اليوم.. فيلزمه التطهر الوضوء في المسجد، وإلا.. بطل اعتكافه، وهذا مذهب الحنفية، وقياس مذهب الشافعية، وهو الصحيح[1].

لكن إذا خرج الإنسان من المعتكف لقضاء الحاجة مثلًا، فله أن يتوضَّأ خارج المسجد؛ لأن ذلك يقع تبعًا لا قصدًا[2].

تنبيه: بعض المساجد يكون مدخل متوضَّئها من الشارع، فالخروج إليه -والحالة هذه- لا يبطل الاعتكاف، لكنَّه خروج للحاجة، فتقدَّر الحاجة بقدرها، وعليه: فلا يمكث في الشارع إلا بقدر وصوله للمتوضَّأ وعودته منه، فإن زاد على ذلك.. بطل اعتكافه.

---

(1) ابن عابدين/ حاشية رد المحتار (3/ 435)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 665، 668).

(2) الحصني/ كفاية الأخيار ص (299).

الأمر الثالث: الخروج للأكل والشرب:

الأكل والشرب من حاجات الإنسان التي لا مندوحة له عنها، فإن لم يتيسَّر للمعتكف من يأتيه بهما.. جاز له الخروج من المسجد، وإلا.. بأن وجد من يأتيه بطعامه وشرابه.. فلا يخرج من المسجد، وإلا.. بطل اعتكافه؛ وذلك أن الأكل في المسجد مباح، فلا حاجة للخروج للأكل خارجه، وهذا التفصيل مذهب الجمهور، وهو الراجح[1].

وفي ضوء ذلك: فينبغي لجماعة المعتكفين أن ينسِّقوا مع من يزوِّدُهم بطعامهم وشرابهم واحتياجاتهم، فإن تعسَّر ذلك.. فينتدبون حينها أحد المعتكفين أو أكثر -إن اقتضت الحاجة- لهذه المهمة[2].

الأمر الرابع: الخروج لصلاة الجمعة:

من اعتكف في مسجدٍ لا تقام فيه الجمعة، يلزمه الخروج لشهود الجمعة بلا خلاف، غير أنه ثمَّة خلاف في أثر هذا الخروج على الاعتكاف؛ فالحنفية والحنابلة يقرِّرون أن خروج المعتكف للجمعة غير مبطل للاعتكاف؛ لأن الشارع أذن بالاعتكاف في مسجد الجماعة مع إيجاب صلاة الجمعة، فدلَّ هذا على إذنه بالخروج لصلاة الجمعة، وما ترتَّب على المأذون غير مضمون، واعتكافه باطل عند المالكية والشافعية؛

---

(1) ابن عابدين/ حاشية رد المحتار (3/ 440)، الدسوقي/ حاشية الدسوقي (1/ 547)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 177).

(2) انظر مسألة خروج المعتكف للبيع والشراء خارج المسجد مطلب المكروهات من المبحث الثالث.

لأنه كان يمكنه الاحتراز من الخروج بالاعتكاف في المسجد الجامع[1].

والقول الأول هو الصحيح؛ ذلك أن الجمعة فرض عين، فكان خروج المعتكف لها خروجًا لما لا بدَّ منه، كالخروج لقضاء الحاجة وما في حكمها، ثمَّ إنَّ الخروج من هذا الخلاف يسيرٌ، وسبيله أن يشترط الخروج للجمعة عند نية الاعتكاف، وحينئذٍ يبقى اعتكافه ماضٍ على الصحة.

الأمر الخامس: الخروج لقربة من القرب:

عرضَ الفقهاء لحكم خروج المعتكف، ومثَّلوا لها: بعيادة المريض، وصلاة الجنازة، وحضور مجلس علم، وعلى قياسها ينسحب الكلام في كل قربة وطاعة؛ كإعانة أهلٍ، وتوزيع زكاةٍ، وإلقاء درس، وإمامة مسجد، وغير ذلك.

والصحيح: أنَّ «السُّنَّة عَلَى الْمُعْتَكِف أَنْ لاَ يَعُودَ مَرِيضًا، وَلاَ يَشْهَدَ جَنَازَةً»[2]، فإن خرج لشيء من ذلك.. نُظِر، هل تعيَّنت العبادة عليه، أم لم تتعيَّن.

فإن لم تجب عليه.. بطل اعتكافه؛ لأنه خروجٌ غير مضطر إليه، وله مندوحة عنه، وهذا -في الجملة- قول الأئمة الأربعة[3]، غير أنهم اختلفوا في مسائل،

(1) الكاساني/ بدائع الصنائع (1/ 114)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 542)، الشيرازي/ المهذب (2/ 646)، الحجاوي/ الإقناع في فقه الإمام أحمد (1/ 325)، المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (153).

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث:(2475)، عن عائشة رضي الله عنها، وقال الألباني/ حسن صحيح.

(3) السرخسي/ المبسوط (3/ 118)، الدسوقي/ حاشية الدسوقي (1/ 548)، الشيرازي/

منها: هل يجوز له الخروج لشيءٍ من هذه الطاعات إذا اشترطه؟، في المسألة خلافٌ سيأتي بيانه.

وإن وجبت عليه.. وجب الخروج إليها؛ كخروج الخطيب الراتب لخطبة الجمعة، وخروج المجاهد للرباط، ولا ينقطع اعتكافه عند الحنابلة، وينقطع عند الحنفية والشافعية إلا إذا اشترط الخروج لها عند نية الاعتكاف[1].

المطلب الرابع الاشتراط في الاعتكاف

إنَّ هذا المطلب يتضمَّن الفروع التالية:

❖ **الفرع الأول: تعريف الاشتراط:**

الاشتراط في الاعتكاف: هو أن يشترط المعتكف في ابتداء اعتكافه الخروج من المسجد، لأمرٍ لا ينافي الاعتكاف.

❖ **الفرع الثاني: أنواع الاشتراط[2]:**

الشرط نوعان، عامٌّ، وخاصٌّ:

1) أما الشرط العام.. فهو أن يقول: إذا عرض لي عارض، أو شغل.. خرجت من الاعتكاف، وموضوع هذا الشرط واسع، يشمل كل

المهذب (2/ 645)، ابن قدامة/ الكافي (2/ 285).

(1) ابن عابدين/ حاشية رد المحتار (3/ 438)، النووي/ المجموع (6/ 536)، البهوتي/ الروض المربع ص (245).

(2) النووي/ المجموع (5/ 565)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 667)، المرداوي/ الإنصاف (7/ 611-612)، المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (145).

شغل ديني أو دنيوي مباح.

2) وأما الشرط الخاص.. فهو أن يخصِّص بالشرط شيئًا بعينه؛ كقوله مثلًا: إذا قَدِمَ والدي من السفر.. خرجت للسلام عليه، ومضمون هذا الشرط قد يكون قربة وطاعة، وقد يكون أمرًا مباحًا.

❖ الفرع الثالث: حكم الاشتراط:

ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة وابن حزم إلى جواز الاشتراط وصحته[1]، وذهب المالكية إلى عدم جوازه[2]، قال ابن رشد: «وسبب اختلافهم: تشبيههم الاعتكاف بالحج، في أن كليهما عبادة مانعة لكثير من المباحات»[3].

والعمدة من أدلة الجمهور: قول النبي ﷺ لضباعة بنت الزبير رضي الله عنها: «حُجِّي، وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي»[4]، وتقرير الاستدلال بالحديث: أنه إذا جاز الاشتراط في الإحرام، وهو ألزم العبادات بالشروع فيه، فجوازه في الاعتكاف من باب أولى[5].

---

(1) الحصكفي/ الدر المختار ص (153)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 667)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 179)، ابن حزم/ المحلى (5/ 187).

(2) معنى مذهب المالكية: أنه إذا اشترط الخروج لأمر من الأمور.. بطل الشرط، وصحَّ الاعتكاف، ما لم يخرج، وليس معناه: أن الاعتكاف يبطل بالشرط. انظر: ابن جزي/ القوانين الفقهية ص (85)، الرعيني/ مواهب الجليل (3/ 406).

(3) ابن رشد/ بداية المجتهد (1/ 317).

(4) صحيح البخاري، رقم الحديث: (5089)، صحيح مسلم، رقم الحديث: (2960).

(5) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 671).

وأما مأخذ المالكية في استدلالهم.. فحاصله: أن الأصل في العبادات التوقيف، ولم يَمضِ في شأن الاشتراط في الاعتكاف سنةٌ عن النبي ﷺ، ولا عن أصحابه رضي الله عنهم، ولأن موجِب الاعتكاف لزومُ المسجد واللبثُ فيه، والاشتراط في الاعتكاف ينافي هذا المعنى، فلم يصح.

والحقُّ: أن المسألة من موارد الاجتهاد، والخلاف فيها قويٌّ، ومذهب المالكية له حظٌّ من النظر، وبه يُفتي غير واحد من المعاصرين[1]، ونحن وإذ كنَّا نرى رُجحان مذهب الجمهور، فإنه ينبغي عدم التوسع في الأخذ بالاشتراط؛ لئلا يعود على مقصود الاعتكاف بالنقص أو الإبطال، ثمَّ إنَّ قضية الاشتراط لا يُنظَر إليها من الزاوية الفقهية المحضة بمعزل عن مقصد الاعتكاف؛ وهو أن يُصنَعَ المعتكف على عين الله تربيةً وإيمانًا وأدبًا وطهارةً.

أخي العاكف:

ما تقدَّم ذكره هو حكم الاشتراط إجمالًا، أما حكمه تفصيلًا.. فتستبين سبيله بالنقطتين التاليتين[2]:

1) إذا كان الخروج لأمر قربة.. جاز الشرط، سواء أشرط الخروج لقربةٍ مخصوصة، أو أطلق الشرط، وهذا مذهب الحنفية، والشافعية، والحنابلة.

2) وإذا كان الخروج لغير قربة.. فالظاهر من كلام الحنفية عدم

(1) منهم: الشيخ سليمان العلوان، والشيخ خالد المصلح.

(2) الشيخ نظام وآخرون/ الفتاوى الهندية (1/ 234)، الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 667)، البيجوري/ حاشية البيجوري (1/ 587)، المرداوي/ الإنصاف (7/ 609-612)، البهوتي/ كشاف القناع (2/ 179).

جوازه، وهي رواية عن الإمام أحمد، وهو جائزٌ عند الشافعية والحنابلة، سواء أشرط الخروج لغرضٍ بعينه، أو أطلق، لكن يشترط فيه أن يكون مباحًا مقصودًا عند الشافعية، ومحتاجًا إليه عند الحنابلة، وألا ينافي الاعتكاف على كلا المذهبين، ومما ينافي الاعتكاف: الجماع، فلو اشترط الخروج للجماع مثلا.. فالشرط باطل.

❖ **الفرع الرابع: فائدة الاشتراط:**

تتجلَّى فائدة الاشـتراط في الاعتكاف المستحب في عدم بطلانه بالخروج من المسجد، وأنَّ حكم الاعتكاف ينسحب على المعتكف حال خروجه من المسجد، وإذا عاد إلى المسجد لم يحْتجْ إلى تجديد نية الاعتكاف؛ استصحابًا لحكم النية الأولى[1].

المطلب الخامس اعتكاف الموظف وخروجه إلى العمل

الحكم على الشيء فرع عن تصوره، ومسألة اعتكاف الموظف لها صورتان، ولكلٍّ حكمها، وذلك وفق التفصيل التالي:

الصورة الأولى: أن يخرج المعتكف إلى عمله، وكلَّما عاد إلى المسجد جدَّد نية الاعتكاف، فهذه الصورة جائزةٌ عند جماهير أهل العلم؛ لأنَّ الاعتكافَ جائز، وإن قَصُرت مدَّته، ففي هذه الصورة كلَّما خرج من المسجد.. انقطع اعتكافه، وكلَّما عاد إليه.. استأنف اعتكافًا جديدًا، بنيةٍ جديدةٍ.

الصورة الثانية: أن يخرج المعتكف إلى عمله، ويرجع إلى المعتكف

(1) المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (173).

بدون تجديد للنية؛ طمعًا في تحصيل الاعتكاف المسنون؛ وهو الذي ينوي به المعتكف تحصيل ثواب اعتكاف العشر الأواخر بكمالها، وهذه الصورة محطُّ الخلاف.

والحقَّ: أننا لم نظفر بكلام صريح للفقهاء في هذه المسألة، غير أنَّه يجوز للموظف الخروج إلى عمله بالشرطِ؛ وذلك تخريجًا على مذهب الشافعية، القائلين بجواز الاشتراط إذا كان لأمر مباح مقصود[1]، غير مناف للاعتكاف، وتخريجًا على مذهب الحنابلة أيضًا؛ لأنهم يقولون بجواز الشرط إذا كان لأمرٍ مباح، محتاج إليه، غير مناف للاعتكاف[2]، وعلى كلا القولين، فإن الوظيفة يصدق عليها أنها مباحة مقصودة، أو مباحة محتاج إليها.

أما المعاصرون.. فثمة خلاف بينهم في حكمها، ففي حين ذهب بعضهم إلى جواز ذلك بالشرط؛ كالشيخ أحمد حطيبة، ذهبت اللجنة الدائمة للإفتاء، والشيخ خالد المشيقح[3]، والشيخ خالد المصلح إلى عدم الجواز.

(1) إن قيل: إن الموظف يقصد القربة بالوظيفة، فالجواب: قصد القربة في الوظيفة تبعيٌّ لا أصلي، والله أعلم.

(2) لا يُعترَضُ على هذا التخريج بأن الحنابلة يعدُّون البيع والشراء للتجارة مما ينافي الاعتكاف، وعليه: فلو كانت وظيفته بالبيع والشراء، وشرط الخروج لها.. فالشرط لاغٍ، ولا يخرج لها.
والجواب على ذلك: بأن البيع والشراء له حالتان: الأولى: أن يبيع ويشتري لتحصيل قوته، وقوت عياله. والثانية: أن يبيع ويشتري طلبًا للزيادة على ذلك، فهذه الصورة هي التي قصدها الحنابلة بقولهم، وهي التي تنافي الاعتكاف عندهم، وأما الصورة الأولى.. فليست من ذلك في شيء، فيجوز لصاحبها الخروج لعمله بالشرط، حتى على مذهب الحنابلة، والله أعلم.

(3) الشيخ خالد المشيقح ممن يرى صحة الاشتراط في الاعتكاف، وذلك في كتابه «فقه الاعتكاف»،

ويرى الدكتور منير جمعة أنه يجوز للموظف الخروج للعمل ولو بدون شرط، بشروطٍ ثلاثة: الأول: أن يكون عمله ضروريًّا، بحيث لا يمكن له أن يستغني عنه، أو إذا كان في تركه مدة الاعتكاف تضييع لمصالح المسلمين، أو تعطيلٌ لها. الثاني: ألا يستغرق عمله اليوم كله؛ حتى لا يضيع مقصود الاعتكاف. الثالث: أن يعود بعد العمل مباشرة إلى معتكفه.

والذي نرتضيه في هذه المسألة: أن الاعتكاف ميدان للتضحية والتربية، ومتقرِّرٌ أن الإمداد على قدر الاستعداد، وعليه: فإنه ينبغي لمريد الاعتكاف أن يستنفذَ وُسعه، ويبذل طاقته في التفرغ للعشر الأواخر، وذلك بمحاولة أخذ إجازة، أو تأخير الإجازة السنوية للعشر الأواخر، أو توفير موظفٍ بديل، فإن لم يستطع.. وَسعه الخروج للوظيفة إذا اشترط ذلك، ومن كان هذا حاله في الشوق إلى طاعة ربه، لا يستوي مثلًا مع الباحثين عن الرخص والمعاذير، وكلٌّ يعمل على شاكلته، وربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلًا.

تنبيهات مهمة

1) إذا شرط المعتكف الخروج لأمر خاص؛ كزيارة مريض.. خرج له دون غيره، وإن كان غيرُه أهمَّ منه، وإلا بطل اعتكافه[1].

2) حيث قلنا بجواز خروج المعتكف، فإنه حال خروجه يكون في حكم المعتكف، ولا يحتاج إلى تجديد النية عند عودته إلى المسجد، اللهم

لكنه يرى أن الخروج للعمل أمر مناف للاعتكاف. انظر: المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (171).

(1) الشربيني/ مغني المحتاج (1/ 667).

إلا إذا طال مُكثه بعد قضاء حاجته، فيفسد اعتكافه، ويلزمه تجديد النية.

3) إذا خرج الإنسان من المعتكف لعذر.. فلا يكلف الإسراع، بل يمشي على مشيته المعهودة، قال الشافعية: فلو تأنَّى أكثر من عادته، بطل اعتكافه[1].

4) تقدَّم في حديث عائشة ﵂ أنَّ المعتكف «لاَ يَخْرُجُ لِحَاجَةٍ، إِلاَّ لِمَا لاَ بُدَّ مِنْهُ»، وظاهر الحديث أن مناط الحاجة المعتبرة التي لا تُبطل الاعتكاف: هو ما يحمل الإنسان على الخروج من الاعتكاف، مما لا بد له منه، أما ما له منه بدٌّ.. فالخروج لأجله يُبطل الاعتكاف، ما لم يشترط، وهذا التفصيل هو قطب الرحى الذي تدور حوله الأحكام في هذه القضية، وهو ميزان للمعتكف تُفهم فيه ضوئه كثير من الأحكام المستجدَّة، ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: 282].

فمثلًا: الخروج لاستلام الراتب فيه تفصيل؛ فإن كان للمعتكف منه بُدٌّ؛ بأن كان يطيق تأخير قبضه لما بعد العيد، أو يقدر على توكيل أحد لقبضه عنه.. فلا يخرج لاستلام الراتب إلا بالشرط، أما إذا لم يكن له عنه بدٌّ.. فإنه يخرج لاستلامه، وإن لم يشترط.

المطلب السادس تغيير المعتكف لمسجد اعتكافه

إذا خرج المعتكفُ من المسجد لأمر لا بدَّ له منه.. جاز له أن يُغيِّر مسجدَ اعتكافه إذا كان المسجد الثاني أقرب لحاجته من المسجد الأول، وهذا هو مذهب الشافعية والحنابلة.

(1) السرخسي/ المبسوط (3/ 119)، الحصني/ كفاية الأخيار ص (299)، المرداوي/ الفروع (5/ 163).

أما إن كان المسجد الثاني أبعد من محل حاجته من المسجد الأول، أو خرج المعتكف إلى المسجد الثاني ابتداء بلا عذر؛ كالبحث عن جمال صوت الإمام، أو عن مسجد أكثر راحة.. فاعتكافه باطل، اللهم إلا إذا اشترط[1].

وإذا لم يشترط سلفًا، وأصرَّ على ذلك، ولا عذر له.. فإنه يُبطِل اعتكافَهُ، ويستأنف نية جديدة عند الدخول إلى المسجد الجديد.

(1) الرملي/ نهاية المحتاج (3/ 219)، الحجاوي/ الإقناع في فقه الإمام أحمد (1/ 326)، المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (135).

المبحث الخامس
طائفة متفرقة في أحكام الاعتكاف

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول الاشتغال بالعبادات متعدية النفع

مما لا خلاف فيه أنه إذا آوى المعتكف إلى كهف اعتكافه، استُحِبَّ له أن يشتغل بالعبادات المحضة التي بينه وبين الله ﷻ؛ مثل: تلاوة القرآن، وذكر الله تعالى، والدعاء، والاستغفار، والصلاة، والتفكر؛ عسى الله أن ينشر له من رحمته، ويهيأ له من أمره رشدًا.

وأما الاشتغال بالعبادات المتعدية[1].. فله حالتان[2]:

الحالة الأولى: أن تتعيَّن عليه، أو كانت لا تستغرق إلا زمنًا يسيرًا، فحينئذٍ تشرع للمعتكف كغيره، ومثالها: إخراج زكاة، وأمر بمعروف، ونهي عن منكر، ورد سلام، وإفتاء، وإرشاد، ونحو ذلك.

الحالة الثانية: ألا تتعيَّن عليه، وتستغرق زمنًا طويلًا؛ كإقراء القرآن، وتدريس العلم، والمناظرة فيه، ففي استحبابها للمعتكف قولان.

قال ابن رشد : «وسبب اختلافهم: أن ذلك شيءٌ مسكوتٌ عنه، فمن

(1) العبادات المحضة: هي التي يتعلَّق نفعها بفاعلها، وأما العبادات المتعدية: فهي التي يتعدَّى نفعها إلى غيره.

(2) المشيقح/ فقه الاعتكاف ص (216).

فهم من الاعتكاف حبس النفس على الأفعال المختصة بالمساجد، قال: لا يجوز للمعتكف إلا الصلاة والقراءة، ومن فهم منه حبس النفس على القرب الأخروية كلها، أجاز لـه غير ذلك»[1]، وإليك كلَّ قول، مقرونًا بدليله:

القول الأول: استحباب ذلك للمعتكف، وهو مذهب الحنفية، والشافعية[2]؛ واستدلَّ هؤلاء بأدلةٍ، منها:

1) إن تعليم العلم أفضل من صلاة النافلة؛ لأن الاشتغال به من فروض الكفايات، وقد تظاهرت الأحاديث بتفضيل الاشتغال بالعلم على الاشتغال بصلاة النافلة.

2) ثمَّ إن هذه الأعمال يتعدَّى نفعها إلى الناس، وما تعدَّى نفعه من الأعمال أفضل ممَّا اقتصر نفعُه على صاحبه.

القول الثاني: كراهة ذلك للمعتكف، وهو مذهب المالكية، والحنابلة[3] [4]؛ واحتجَّ هؤلاء بما يلي:

(1) ابن رشد/ بداية المجتهد (1/ 312).

(2) ابن نجيم/ البحر الرائق (2/ 327)، النووي/ المجموع (6/ 559).

(3) لكن ينصُّ الحنابلة على أن إقراء القرآن وتدريس العلم أفضل من الاعتكاف؛ لتعدِّي نفعه. انظر: الدردير/ الشرح الكبير (1/ 548)، المرداوي/ الفروع (5/ 191)، ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 648).

(4) قال الوزير: «أجمعوا على أنه يستحب للمعتكف ذكر الله، والصلاة، وقراءة القرآن؛ ونقل عن مالك وأحمد/ لا يستحب إقراء القرآن والفقه. ثم قال/ والذي عندي أن مالكًا وأحمد لم يريا استحباب أن لا يقرأ المعتكف غير القرآن في حال اعتكافه، إلا أنه من حيث إن إقراءه غيره يصرف همه عن تدبر القرآن إلى حفظ على القراء، فيكون قد صرف فهمه عن تدبر أسراره لنفسه، إلى حفظ ظاهر نطقه لغيره، وإلا فلا يظن بهما أنهما كانا يريان شيئًا من عمل اللسان للمعتكف يعدل قراءة القرآن في تدبر له». انظر: ابن قاسم/ حاشية الروض المربع (3/ 494).

1) إن النبي ﷺ كان إذا اعتكف.. دخل معتكفه، وخلا بنفسه، ولم يجالس أصحابه، ولم يحادثهم، كما كان يفعل قبل الاعتكاف، ولو كان ذلك أفضل.. لفعله.

2) ثمَّ إن الاعتكاف من جنس الصلاة والطواف، ولهذا قرن الله ﷻ بينهما في قوله ﷻ: ﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة: 125]، وشَبَهُ الاعتكاف بهاتين العبادتين يتَّضح من وجهين: الأول: أن كلًّا من الصلاة والطواف فيهما شغل عن كلام الناس، ولو بخير، فكذلك الاعتكاف. والثاني: أن الاعتكاف عبادة شُرِعَ لها المسجد، فلا يستحب حين التلبس بها شيء من ذلك؛ كالصلاة والطواف.

3) على أن العكوف على الشيء: هو الإقبال عليه على وجه المواظبة، وهذا إنما يحصل غالبًا بالذكر والصلاة، لا بالاشتغال بالعلم.

والرأي الراجح في نظرنا: هو أن نبتغي بين القولين سبيلًا، وذلك بأن يقال: إن العبادات المتعدية النفع مستحبَّة للمعتكف، ما لم تكثر، وتخرج عن حد التوسط والاعتدال، بحيث تذهب بمقصود الاعتكاف الأعظم؛ وهو الخلوة بالله ﷻ.

وضابط الكثرة من عدمها يختلف باختلاف الأحوال والأزمان، فما يكون كثيرًا بالنسبة لأناس، قد يكون قليلًا بالنسبة لغيرهم؛ فمثلًا: من اعتكف مع شباب حديثي عهد بالتزام، قد يكونوا أُمِّيين في أبجديات الدين، فإنه ينبغي له -بل قد يكون ذلك واجبًا عليه في بعض المسائل والقضايا- أن يعطي جزءًا من وقته لمسح أُمِّيَّتِهم، وتعليمِهم أمور دينهم، ولو طال زمن

ذلك، وهذا بخلاف ما لو كان المعتكفون طلبةَ علم، أو عندهم حظٌّ حسن من الإلمام بما يجب على العبد العلم به، كما يُفرَّق بين من اعتكف مع أناس يُحسنون العبادة الفردية، وبين غيرهم ممن لا يطيقونها ولو بشِقِّ الأنفس، فيُرَوِّحُ عنهم بدرس أو عمل جماعيٍّ.

أما إذا كثرت العبادات المتعدية، وأصبحت كأنها الأصل في الاعتكاف، كما هو حاصل في بعض المعتكفات.. فإنها لا تستحب ولا تشرع، بل إنَّ له فيما سوى الاعتكاف من المنازل سبحًا طويلًا.

فإن قال قائل: إن العبادة المتعدية نفعها أفضل، فيجاب عن كلامه بجوابين نفيسين من كلام ابن تيمية رحمه الله، وهما[1]:

1) إنه لا يلزم من كون الشيء أفضل أن يكون مشروعًا في كل عبادة، بل إن وضع الفاضل في غير موضعه يجعله مفضولًا، وبالعكس، ألا ترى أن قراءة القرآن أفضل من التسبيح، غير أنها مكروهة في الركوع والسجود.

2) إنه النفع المتعدي ليس هو الأفضل بإطلاق؛ بل ينبغي للإنسان أن يكون له ساعات يُناجي فيها ربَّه، ويخلو فيها بنفسه، ويكون فعله حينها أفضل من اجتماعه بالناس، ونفعهم، ولهذا كانت خلوة الإنسان في الليل بربه أفضل من اجتماعه بالناس.

إذا تقرر ذلك فأذَكِّر بما ورد في نوايا الاعتكاف[2] من أن المعتكف ينوي

(1) ابن تيمية/ شرح العمدة (3/ 648).

(2) انظر المبحث التمهيدي للكتاب.

طلب صفاء القلب بمراقبة الربِّ جلَّ جلاله، وهذا المقصد تزداد أهميتُهُ في حقِّ الدُّعَاة والمربين، وعموم المصلحين؛ فالمركبة لا تسير بغير وَقُود، ومن كان مُشَوَّشًا صدرُهُ أكسب الناس تشويشًا بحسب ما في قلبه من ذلك.

وورد في مقصد إصلاح القلب وتربيته[1] أن المعتكف بساحة إصلاح العباد يخشى أن يكون من أهل القول وهجر العمل، فيتكدَّر الناس بقدر ما عنده من كدر، وقد كبر مقتًا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون، أفلا تعقلون؟، فلا تخالفوا الناس إلى ما عنه تنهون.

وعلى هذا وذاك فالذي نستحبه أن الإنسان لا ينحط عن درجةٍ من حسن التفرغ يتمكن معها من تربية نفسه، وإصلاح باله وحاله، والله أعلم.

المطلب الثاني بين طاعة الوالدين والاعتكاف

إنَّ الله ﷻ أوجب برَّ الوالدين، وحرَّم عقوقهما، وهذا مما لا خلاف فيه، بل قال ابن تيمية: «ويلزم الإنسان طاعة والديه في غير المعصية، وإن كانا فاسقين، وهو ظاهر إطلاق أحمد»[2]، غير أنَّ الأمر بطاعة الوالدين مقيَّد بما إذا لم يتضمَّن ترك واجب، أو فعل محرَّم؛ وذلك أنَّ حقَّ الله ﷻ لا يُزاحم، وهو على ما سواه من الحقوق مُقدَّم، قَالَ الْحَسَنُ البصريُّ: «إِنْ مَنَعَتْهُ أُمُّهُ عَنْ الْعِشَاءِ فِي الْجَمَاعَةِ شَفَقَةً.. لَمْ يُطِعْهَا»[3]، وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي

(1) انظر المبحث الثاني من الفصل الأول.

(2) ابن تيمية/ الفتاوى الكبرى (5/ 381).

(3) أخرجه البخاري معلَّقا. انظر: صحيح البخاري (1/ 131).

الرَّجُلِ يَنْهَاهُ أَبُوهُ عَنْ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ: «لَيْسَ لَهُ طَاعَتُهُ فِي الْفَرْضِ»[1]، وقولهما مبنيٌّ على مذهبهما في صلاة الجماعة، وأنها فرض عين.

أما إذا منع الوالدان ابنهما من فعل المستحبات والنوافل، فللمسألة ثلاث حالات، إليك بيانها[2]:

الحالة الأولى: أن يمنعاه من فعل النوافل بالكلية، ففعلهما غير جائز، ولا طاعة لهما في ذلك؛ لما في ذلك من إماتة لهذه الشعائر، ولعدم انتفاعهما بتركه لها، قال الإمام أحمد فيمن أَمَرَهُ أَبَوَاهُ أَنْ لَا يُصَلِّيَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ: «يُدَارِيهِمَا، وَيُصَلِّي»[3].

الحالة الثانية: أن يمنعاه من طاعة مستحبة؛ لحاجتهما له -ولو في أمرٍ دنيوي-، أو لخوف حقيقي عليه[4]، فتجب طاعتهما؛ وذلك كمن يمنع ولده من الاعتكاف المسنون؛ ليجلس في الدكان، أو يرعى أمَّه المريضة، أو لخوفهما على صحة ولدهما المريض مثلًا، فيلزمه في هذه الحالات طاعتهما؛ ذلك أن الاعتكاف سُنَّةٌ، وبر الأبوين واجب، والسنة لا تعارض الواجب، فضلا عن أن تُسقطه، وفي الحديث القدسي: «**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ**»[5].

الحالة الثالثة: أن يمنعاه من طاعة مستحبة؛ لهوى في نفوسهما، أو لقلة

(1) السفاريني/ غذاء الألباب (1/ 385).
(2) ذكر ذلك الشيخ محمد المنجد حفظه الله.
(3) السفاريني/ غذاء الألباب (1/ 384).
(4) أما الخوف المتوهَّم.. فلا عبرة به.
(5) صحيح البخاري، رقم الحديث: (6502).

ديانة فيهما، فلا طاعة لهم في ذلك، قال ابن حجر الهيتمي: «وَحَيْثُ نَشَأَ أَمْرُ الْوَالِدِ أو نَهْيُهُ عن مُجَرَّدِ الْحُمْقِ، لم يُلْتَفَتْ إلَيْهِ؛ أَخْذًا مِمَّا ذَكَرَهُ الْأَئِمَّةُ في أَمْرِهِ لِوَلَدِهِ بِطَلَاقِ زَوْجَتِهِ، وَكَذَا يُقَالُ في إرَادَةِ الْوَلَدِ لِنَحْوِ الزُّهْدِ، وَمَنْعِ الْوَالِدِ له: أَنَّ ذلك إنْ كان لِمُجَرَّدِ شَفَقَةِ الْأُبُوَّةِ، فَهُوَ حُمْقٌ وَغَبَاوَةٌ، فَلَا يَلْتَفِتُ له الْوَلَدُ في ذلك»[1].

وحيث قلنا إنه لا يجب طاعة الوالدين أو أحدهما.. فإنه يجب أن يحسن لهما القول، وأن يصاحبهما بالمعروف، وأقل ذلك أن يجعل لهما حظًّا من دعائه بظهر الغيب، وخير له أن يتعامل معهما باللين والمداراة لا بالغلظة والمجافاة؛ فإن ذلك أدعى لتغيير حالهما، وصلاح أمرهما.

المطلب الثالث أخذ إجازة من العمل لأجل الاعتكاف

إذا نوى أحدٌ الاعتكاف.. استُحِبَّ له أن يقطع العلائق بالخلائق؛ ليتفرَّغ لعبادة الله الخالق، والموظف إذا أجمع أمره على الاعتكاف.. فله حالتان:

الحالة الأولى: أن يتضمَن عقدُ العمل حقَّ الموظف في إجازة سنوية[2].. فأخذه للإجازة قصدَ الاعتكاف لا إشكال فيه، خاصة إذا أخَّر الإجازة أو شيئًا منها إلى العشر الأواخر، لكن بشرط إذن صاحب العمل، وألا يترتَّب على أخذه للإجازة ضرر بمصالح الناس، كما لو قرَّر مجموعة من الموظفين في دائرة حكومية أخذَ إجازة في وقتٍ متزامن.

(1) ابن حجر/ الفتاوى الفقهية الكبرى (2/ 129).

(2) لا نقصد هنا الإجازة المرضية؛ لأنه لا يجوز أخذها بدون مرض فعليٍّ.

ويمكن للموظفين أن يتفقوا مع مديرهم على تخفيف الدوام في حقهم؛ بأن يداوم ثلثهم، فيتحقق لهم مقصودهم إلى حدٍّ ما، ويتحقق مقصود العمل من إمضائه على وجهه، وعدم الإضرار بمصالح المسلمين.

الحالة الثانية: ألا يتضمَّن عقد العمل حقَّ الموظف في إجازة، فللمسألة حالتان أيضًا:

أ- إن أذن له ربُّ العمل، ولم يترتَّب على تركه لوظيفته إضرارٌ بمصالح المسلمين، أو تعطيل لها.. فلا إشكال أيضًا، فإن اختلَّ أحدُ هذين الأمرين أو كلاهما.. فاعتكافه في وظيفته آكد وألزم.

ب- إن أذِن له صاحب العمل بشرط أن يخصم شيئًا من راتبه، فهو أمر جائز، لكن بشرط أن يصبر على الضيق المترتب على خصم الراتب، وألا يتضرر أهله الذين تلزمه نفقتهم؛ بأن لم تكن عندهم ما يقتاتون به.

المطلب الرابع المفاضلة بين القيام الفردي والقيام الجماعي

إنَّ صلاة قيام الليل جماعة في رمضان سُنَّةٌ بالاتفاق[1]؛ ومن قيام الليل: صلاة التراويح، وصلاة التهجد[2]، وقد ثبت أنَّ النبي ﷺ صلَّى بالناس جماعة في أول الشهر وفي آخره -أي: في العشر الأواخر-، وإليك الدليل:

---

(1) ابن عابدين/ حاشية رد المحتار (2/ 493)، الدردير/ الشرح الكبير (1/ 315)، الشيرازي/ المهذب (1/ 279)، البهوتي/ كشاف القناع (1/ 401).

(2) قال الشيخ عبد الله أبابطين: «وأما ما يجري على ألسنة العوام من تسميتهم ما يفعل أول الليل تراويح، وما يصلي بعد ذلك قياماً، فهو تفريق عاميٌّ؛ بل الكلُّ قيام وتراويح». انظر: علماء نجد/ الدرر السنية (5/ 379).

1) أخرج البخاري عن عائشة ﵂ أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ؛ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**»[1].

2) أخرج أبو داود عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﵁ قَالَ: «صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، فَلَمَّا كَانَتِ السَّادِسَةُ لَمْ يَقُمْ بِنَا، فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ نَفَّلْتَنَا قِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ». قَالَ: فَقَالَ: «**إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ**». قَالَ: فَلَمَّا كَانَتِ الرَّابِعَةُ لَمْ يَقُمْ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ، جَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ وَالنَّاسَ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ. قَالَ: قُلْتُ: مَا الْفَلَاحُ؟، قَالَ السُّحُورُ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا بَقِيَّةَ الشَّهْرِ»[2]. صححه الألباني.

فالحديث الأول يفيد أن النبي ﷺ صلَّى بالناس جماعة في أول رمضان، والحديث الثاني يقرِّر أنه صلَّى بهم جماعة في العشر الأواخر منه.

غير أنَّ أهل العلم بعد اتفاقهم على السُّنيَّة اختلفوا في الاستحباب،

(1) صحيح البخاري، رقم الحديث: (2012).

(2) سنن أبي داود، رقم الحديث: (1375).

هل المستحب صلاتها جماعة في المسجد، أو فـرادى في البيوت؟، فالجمهور يرون أن الجماعة في المسجد أفضل؛ احتجاجا بفعل عمر ﷺ لَمَّا جمع الناس على أبيِّ بن كعب ﷺ، قالوا: وإنما ترك النبي ﷺ الجماعة فيها، لا لأن الانفراد أفضل، بل خشية أن تُفرض عليهم، فيعجزوا عنها، وقد زال هذا المحذور بموت النبي ﷺ، وانقطاع الوحي، واكتمال الدين[1].

وذهب المالكية إلى أن صلاتها فرادى في البيوت أفضل؛ استنادا لحديث زَيْد بْن ثَابِت ت أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيَالِيَ، حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً، فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحْنَحُ؛ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «**مَا زَالَ بِكُمُ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ صَنِيعِكُمْ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ**»[2]، قال ابن عبد البر: «فإذا كانت النافلة في البيت أفضل منها في مسجد النبي ﷺ، والصلاة فيه بألف صلاة، فأيُّ فضل أبين من هذا؟!»[3].

غير أن المالكية قيَّدوا مذهبهم بشروط ثلاثة، هي: ألا تُعطَّل المساجد من فعلها، وأن ينشط لفعلها في البيت، وأن يكون غير آفاقيٍّ[4] بالحرمين،

---

(1) ابن عابدين/ حاشية رد المحتار (2/ 493)، الشيرازي/ المهذب (1/ 279)، البهوتي/ كشاف القناع (1/ 401).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (7290).

(3) حاشية الدسوقي (1/ 315).

(4) يعني من أهل الآفاق والنواحي، وليس من أهل مكة.

فإن تخلَّف منها شرط.. كان فعلها في المسجد أفضل[1].

والذي نُرجِّحه -من حيث العموم- هو مذهب الجمهور، وأن قيام الليل في رمضان جماعة أفضل من الانفراد؛ لفعل النبي ﷺ، وفعل الصحابة رضي الله عنهم، وهو ما جرى عليه عمل المسلمين بلا نكير، ثمَّ إنه لا يَصْلُحُ للناس غيرهُ، وإلا.. لماتت هذه السنة من حياة الأمة.

أما من حيث الخصوص.. فمناط التفضيل في تقديرنا يرجع إلى مدى نشاط الإنسان، وخشوعه، وإخلاصه، فإن وُجِدَت ثلاثتها مع الجماعة، فهي أفضل قطعًا، وإلا.. فالانفراد أولى، لكن شَريطة ألَّا تتعطَّل جماعة المسجد بتخلفه؛ كأن كان إمام المسجد، وأن ينشط لفعلها منفردًا، وقد قال رجلٌ للحسن البصري: «أصلي قيام رمضان في البيت، أو في المسجد؟»، فقال له الحسن: «**الموضع الذي ترى فيه عينيك أدمع، وقلبك أرق وأخشع، فالزمه**»[2].

هذا، مع التأكيد على أنه ينبغي لنا أن نسعى جاهدين في العودة بصلاة القيام إلى سيرتها الأولى، وهي صلاة النبي ﷺ، وصلاة أصحابه رضي الله عنهم، التي لا يُسأل عن حُسنها وطولها، وإنما يكون ذلك بالتدريج شيئًا فشيئًا، وبالحكمة والموعظة الحسنة، ولا يُحمَل الناس على صلاة السُّنة دفعة واحدة؛ فإنه أمرٌ لا يطيقه حتى الملتزمون أحيانًا.

---

(1) ابن عبد البر/ الاستذكار (5/ 164).

(2) ابن الخراط/ الصلاة والتهجد ص (288).

المطلب الخامس المفاضلة بين الرباط والاعتكاف

بين يدي الحديث عن هذه المسألة نقرِّر أنَّ من انْتُدِبَ للجهاد في صفوف المجاهدين، فإن الجهاد -ومنه: الرباط- يصبح فرضَ عين عليه، وعليه: فالكلام في هذه القضية فرع عن مسألة خروج المعتكف لأجل قربة قد تعيَّنت عليه، وقد مضى بيان حُكمها[1]، غير أنَّنا نوجز الحديث عنها في ثلاث نقاط، بيانُها على النَّحو التَّالي:

أولًا: إذَا كانَ خروجُ المُجاهد من معتكَفه للقتَال في سبيل الله؛ كمَا لَو داهَمَ العدوُّ منطقةً مَا، فَلا حرجَ من خُرُوجه؛ بلْ يجبُ عليه ذَلكَ إنْ كانَ من المُجاهدينَ الذينَ يُطلبُ منهمْ ذلكَ.

ثانيًا: إذَا كانَ الخروجُ للرِّباط على الثُّغور، وكانَ ذلكَ بطلب من قيادته؛ كمَا لَو كانتْ الليلةُ التي طُلبَ إليه أنْ يُرَابطَ فيهَا هَي الليلةَ التَي يعتادُ الخروجَ فيهَا من كلِّ أسبوع مثلًا، فهُنَا يخرجُ بلا حَرَج أيضًا، لكنْ ننصحُهُ بإيجاد بديل عَنهُ من غير العاكفينَ من المُجاهدينَ بإذْن قيادته، إنْ تيسرَ لهُ ذلكَ؛ حفاظًا على ديمومة اعتكافه، وإنْ لَم يجدْ فيخرجُ لرباطه، ولا تثريبَ عليه. لكن لا بد أن يشترط ذلك قبل دخوله المعتكَف عند الحنفية والشافعية، ويجوز الخروج ولو لم يشترط عند الحنابلة؛ لأنَّها قربةٌ تعينت عليه.

ثالثًا: أمَّا إنْ كانَ يُريدُ الخروجَ للرباط؛ طلبًا للأجر فقطْ، دونَ أنْ يُطلبَ منهُ ذلكَ.. فإنَّنَا ننصحُهُ أنْ يبقَى معتكفًا في المسجد، وينوي نيَّةَ

(1) انظر المطلب الثالث من مبحث أحكام الخروج من المعتكف.

الربَاطِ، وأنَّهُ إنْ استُنفِرَ للقتالِ أَو الرباطِ خَرَجَ؛ لأنَّ الاعتكافَ هُو سُنَّةُ الوقتِ، وقَد التزَمَهُ النبيُّ ﷺ، ثمَّ إنَّ وقتَ الاعتكافِ مُضَيَّقٌ، ووقتُ الرباطِ مُوَسَّعٌ، يشملُ السَّنَةَ كلَّهَا، كمَا أنَّنَا بحاجَةٍ إلَى تربيَةٍ علَى القيامِ الطّويلِ الذِي نتواضعُ به انكسارًا بينَ يدي اللهِ الجليلِ؛ فإنَّ بعضَ المُجَاهِدينَ قَدَ يهونُ عليه أَنْ يُرابطَ ليلةً كاملةً، لكَنَّهُ يعجزُ عَن صَلاة ليلة إلاَّ قليلاً مَا يهجعُونَ، وقَناعتُنَا فِي المُجاهد الذي تنعقدُ الآمالُ عليه أَنَّهُ لاَ بُدَّ أنْ يتربَّى فِي المحرَاب قبلَ أنْ يخرُجَ إلَى ميدان الحِراب، فضلاً عَن أنَّ زيادةَ عدد المُرابطينَ دونَما حاجةً قَد يُرْبكُ الميدانَ، ويرفَعُ عددَ الشُّهداءِ أحيانًا، وغَيرُ ذلكَ مِن الأضرارِ، واللهُ تعَالَى أعلمُ.

المبحث السادس

أحكام منثورة يحتاجها المعتكف من غير مباحث الاعتكاف

انحسرَ هذا المبحثُ عن ثلاثة مطالبَ ذاتِ مشاربَ شتَّى، تجيب للمعتكِف بعض المسائل التي يكثر السؤال عنها، وإليك بيانَها، وتجليةَ مكنونها:

المطلب الأول المفاضلة بين الترتيل والإسراع في تلاوة القرآن

اتفق أهل العلم على استحباب ترتيل القرآن[1]، وهو التأنِّي في القراءة؛ استجابة لقول الله ﷻ: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: 4]، ولما ثبت في الأحاديث الصحيحة أن قراءة رسول الله ﷺ كانت مرتَّلة، ومنها:

أ- إنَّ أَنَسًا رضي الله عنه سُئِلَ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟، فَقَالَ: "كَانَتْ مَدًّا"، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، يَمُدُّ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ[2].

ب- حديثُ حَفْصَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرَتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا»[3]، والمعنى: أنَّه يمدُّ ويرتِّل في قراءة السورة القصيرة، حتى يكون زمانُ قراءتها أطول من زمان قراءة سورة

(1) النووي/ التبيان في آداب حملة القرآن ص (89).

(2) صحيح البخاري، رقم الحديث: (5046).

(3) صحيح مسلم، رقم الحديث: (733).

أخرى أطول منها، إذا قُرِئَت بدون ترتيل[1].

كما اتَّفق أهل العلم على كراهة الهذرمة؛ وهي: الإفراط في الإسراع[2].

ثمَّ اختلف أهل العلم في المفاضلة بين الترتيل وقلة القراءة، وبين السرعة مع كثرة القراءة، ولهم في ذلك قولان[3]:

القول الأول: ذهب جمهور أهل العلم إلى أنَّ الترتيلَ أفضلُ من قراءة الكثير مع العجلة؛ واحتجوا لذلك بأدلة، منها:

أ- إنَّ المقصود من القراءة فهمُ القرآن وتدبرُه، والعملُ به، والفقهُ فيه، وما التلاوة والحفظ إلا وسيلة لذلك، قال بعض السلف: «نزل القرآن لِيُعْمَلَ به، فاتخذوا تلاوته عملاً».

ب- إن أهل القرآن هم العالِمون به، العاملون بأحكامه، وإن لم يحفظوه عن ظهر قلب، وأما من حفظه ولم يفهمه، ولم يعمل بما فيه، فليس مِن أهله وإن أقام حروفه إقامةَ السهم.

ت- على أنَّ التلاوة المجرَّدة عن الفهم والتدبر يفعلها البرُّ والفاجرُ، والمؤمن والمنافق، أما التلاوة المقرونة بالتدبر فهي العلامة الإيمانية الفارقة.

ث- ثمَّ إن الله أنزل القرآن على النبي ﷺ ليقرأه على الناس على مكث؛ أي: مهل وتؤدة، وذلك يدل على أنَّ القرآنَ لا ينبغي أن يقرأ إلا كذلك.

ويقرِّر الشافعية أنَّ حرف الترتيل أفضل من حَرْفَيْ غيره، وعليه: فنصف

(1) القرطبي/ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (7/ 5).

(2) النووي/ التبيان في آداب حملة القرآن ص (90).

(3) الزرقاني/ شرح الموطأ (2/ 14)، ابن الجزري/ النشر في القراءات العشر (1/ 209)، ابن القيم/ زاد المعاد (1/ 338)، ابن قدامة/ المغنى (2/ 612).

السورة مع الترتيل أفضل من تمامها بدونه، وقراءة جزء بترتيل أفضل من قراءة جزأين في قدر ذلك الزمان بلا ترتيل[1].

القول الثاني: ذهب بعض أهل العلم إلى أن كثرة القراءة أفضل، واحتجوا بحديث ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لاَ أَقول {الم} حَرفٌ، وَلكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلاَمٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»[2]، فالإسراع يحصل به أمران: حَوْزُ فضيلة التلاوة، وتكثير الحسنات، قالوا: ولأن عثمان بن عفان ﷺ قرأ القرآن في ركعة، وذكروا آثارًا عن كثير من السلف في كثرة القراءة.

والرأي الرَّاجح في نظرنا: أن المسألة يعتريها حكمان:

أولا: الحكمُ العامُّ الإجماليُّ: وهو أنَّ الترتيل أكمل مراتب القراءة، ويستوي في ذلك القادر على التدبر والعاجز عنه؛ ذلك أن الترتيل مُفضَّل لسببين: الأول: أنَّ التدبر رهينٌ بالترتيل غالبًا، والثاني: أن قراءة الترتيل أقرب إلى توقير القرآن، وأدعى لخشوع الجَنان، ولهذا قال الغزالي ﷺ: «وَاعْلَمْ أَنَّ التَّرْتِيلَ مُسْتَحَبٌّ لَا لِمُجَرَّدِ التَّدَبُّرِ؛ فَإِنَّ الْعَجَمِيَّ[3] الَّذِي لَا يَفْهَمُ مَعْنَى الْقُرْآنِ، يُسْتَحَبُّ لَهُ أَيْضًا فِي الْقِرَاءَةِ التَّرْتِيلُ وَالتُّؤَدَةُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَقْرَبُ إِلَى التَّوْقِيرِ وَالِاحْتِرَامِ وَأَشَدُّ تَأْثِيرًا فِي الْقَلْبِ مِنَ الْهَذْرَمَةِ وَالِاسْتِعْجَالِ»[4].

---

(1) باعلوي/ بغية المسترشدين ص (94).

(2) أخرجه الترمذي، وصحَّحه الألباني. انظر: سنن الترمذي، رقم الحديث: (2910).

(3) المراد بالعجمي: غير العربي. قلت: لو كان عربيًّا ولم يَفهم معاني القرآن، فقد يقال: وصْف العُجْمَة لا يُفارقه، فمدار الحكم على فهم معاني القرآن من عدمها، والله أعلم.

(4) ذكر قوله هذا ابن الجزري في كتابه «النشر في القراءات العشر» (1/ 209).

قال ابن القيم مُرجِّحا بين القولين: «والصواب في المسألة أن يُقال: إن ثواب قراءة الترتيل والتدبر أجلُّ وأرفعُ قدرًا، وثوابَ كثرة القراءة أكثرُ عددًا، فالأول: كمن تصدَّق بجوهرةٍ عظيمة، أو أعتق عبدًا قيمتُه نفيسة جدًّا، والثاني: كمن تصدَّق بعددٍ كثير من الدراهم، أو أعتق عددًا من العبيد قيمتُهم رخيصة»[1].

ثانيًا: الحكمُ الخاصُّ التفصيليُّ: وهو أنَّه كيفما وُجدَ التدبر والخشوع.. فثَمَّت الأفضلية، بمعنى أنه إذا كان الإسراع في القراءة -وإن كان مفضولا- يحصل معه التدبر والخشوع أكثر من غيره، فلا شكَّ أنَّه أفضل من المراتب الأخرى في هذه الحالة؛ ذلك أن التدبر المُفضي للتذكر هو مقصود القراءة الأول، قال الله ﷻ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص: 29]، وكلٌّ يعمل على شاكلته.

ونحن في ذلك نتَّكأُ على قول الإمام مالك إذ سُئل عن الحدر في القرآن، فقال: «مِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا حَدَرَ كَانَ أَخَفَّ عَلَيْهِ، وَإِذَا رَتَّلَ أَخْطَأَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُحْسِنَ الحَدْرَ، وَالنَّاسُ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا يَخِفُّ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ وَاسِعٌ»..

قال الزرقاني: «وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مُلَازَمَةُ مَا يُوَافِقُ طَبْعَهُ، وَيُخِفُّ عَلَيْهِ؛ فَرُبَّمَا تَكَلَّفَ مَا يَشُقُّ عَلَيْهِ، فَيَقْطَعُهُ عَنِ الْقِرَاءَةِ أَوِ الْإِكْثَارِ مِنْهَا، فَلَا يُخَالِفُ أَنَّ الْأَفْضَلَ التَّرْتِيلُ لِمَنْ تَسَاوَى فِي حَالِهِ الْأَمْرَانِ»[2].

❖ **ثمَّ إنَّ لنا في هذا المقام نصيحتين:**

أ- **إنَّ القرآن لا تتفتَّق معانيه إلا لمن يُعَانِيه،** فمن رغبَ في قراءة القرآن متدبرًا، فعليه أن يَشُدَّ مِئزَرَه قبل رمضان، فيقرأ تفسيرا للقرآن -ولو مختصرًا-؛

(1) ابن القيم/ زاد المعاد (1/ 339).

(2) الزرقاني/ شرح الموطأ (2/ 14)، القرطبي/ البيان والتحصيل (17/ 498).

حتى إذا ما شَهِدَ رمضان، استوى له أمر التدبر على سوقه.

ب- أفاد الشيخ عبد العزيز الطريفي أنَّ المراد بالتدبر خاصة في رمضان: هو تأمل المعاني إجمالًا لا تفصيلًا، أما الإيغال في إدراك حِكَم القرآن، ومقاصده، ولطائفه.. فلا شكَّ أن تكثير القراءة أفضل منه؛ لفضيلة الوقت.

في آخر هذا المطلب ننصح بقراءة أوراد المعتكف التي مرَّت بنا[1]، ثم ينبغي للأخ الكريم أن يعلم أن ترك ورد التدبر يتسبب في كثير من الأحيان في ترك ورد التلاوة كليَّةً؛ لأن التدبر من أهم أسباب تعلق العبد بكتاب ربه، ومسألة الأجور على عظمتها تبقى تبعية، أما إصلاح القلب، وتربيته، وتحكيم القرآن في حياتنا اليومية من المقاصد الأصلية للقرآن، وبعدها تأتي الأجور وافرة تبعًا، فاقرأ القرآن بحقه.. وساعتئذٍ تحوم بك سحائب الأجور من كل جانبٍ بإذن الله تعالى وفضله.

المطلب الثاني المفاضلة بين تعجيل الوتر مع الإمام، وبين تأخيره إلى آخر الليل

ذهب الشافعية والحنابلة[2] إلى أنَّ من لم يكن له تهجُّد.. فإنه يصلِّي الوتر مع الإمام؛ لينال فضيلة الجماعة.

وأما من كان له تهجُّد.. فالمستحب في حقه تأخير الوتر إلى آخر الليل؛ لحديث: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا»[3]، فإن أراد متابعة الإمام في وتره، صلَّى معه بنية النفل المطلق، أو نية قيام الليل، ويأتي بركعة بعد سلام إمامه، ثمَّ

(1) انظر مطلب القرآن الكريم في مبحث أعمال المعتكف من الفصل الأول.

(2) النووي/ المجموع (3/ 509)، البهوتي/ كشاف القناع (1/ 402).

(3) صحيح البخاري، رقم الحديث:(998).

إذا تهجَّد أوتر، فينال بهذه الطريقة فضيلتين: الأولى: فضيلة متابعة الإمام حتى ينصرف، والثانية: فضيلة جعل وتره آخر صلاته.

والأمر في ذلك واسع، وفي كلٍّ خيرٌ، وإنما الكلام في الأفضلية، ومعلوم أنَّ الجمع بين فضيلتين، أولى من الاقتصار على فضيلة واحدة.

لكن من صلَّى الوتر مع الإمام، ثمَّ بدا له أن يُصلِّيَ بعد ذلك، فذلك جائز بلا كراهة، ولا يعيد الوتر؛ لحديث: «لاَ وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ»[1] [2].

المطلب الثالث حكم المال الزائد عن حاجة المعتكفين

إذا انقضى الاعتكاف، وفاضَ شيءٌ من المال عن حاجة المعتكفين، فهل يجوز إنفاقه في تنظيم رحلة، أو شراء هدايا لهم؟.

إنَّ الحكمَ في هذه المسألة متوقِّفٌ على التكييف الشرعي لهذا المال، ولا يكون هذا إلا بمعرفة مصدره، والحقُّ: أنَّ مصدر هذا المال لا يخلو من ثلاث حالات، هي:

الحالة الأولى: أن يكون المال من ذوات المعتكفين، بحيث يدفع كلَّ معتكف قسطًا من المال، وهذا هو الأصل، وهو الأفضل والأكمل؛ حتى يكون الإنسان مُضحِّيا بنفسه وماله، وهما جَمَاعُ أمر التضحية كُلِّه، وليعتاد المعتكفون الاعتماد على ذواتهم، وألا يكونوا اتِّكَالِيِّين ينتظرون أعْطِيَات الناس.

والحكم في هذه الحالة جَلِيٌّ واضحٌ، وهو أنَّ المالَ الفائض ما هو إلا مالُهم، فيُستأمرون ويُستشارون فيه، ويتصرَّفون فيه تصرُّف المالك في ملكه.

---

(1) أخرجه أبو داود، وصحَّحه الألباني. انظر: سنن أبي داود، رقم الحديث: (1439).

(2) النووي/ المجموع (3/ 511).

الحالة الثانية: أن يكون المال من صدقات الناس، وتبرُّعاتهم المسنونة، ولا حرجَ في قَبُول هذا المال ابتداء، بل هذا ما يحصل في كثير من الأحايين؛ ذلك أنَّ ما يدفعه المعتكفون لا يَفِي بمتطلبات الاعتكاف غالبًا.

والحكم في هذه الحالة متوقف على التمييز بين التبرعات المشروطة، وبين التبرعات المحضة.

أما التبرعات المشروطة، وهي التي للمتبرع فيها مقصود معين.. فلا تُصرَف إلا فيما حدّده المتبرع؛ ذلك أن مراعاة شرطه وغرضه أمر معتبر شرعا، قال الشيخ سليمان الجمل ﷺ: «لَوْ دَفَعَ لَهُ تَمْرًا؛ لِيُفْطِرَ عَلَيْهِ.. تعَيَّنَ لَهُ عَلَى مَا يُظْهَرُ، فلا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ في غَيْرِه؛ نظراً لِغَرَضِ الدافع»[1]. ومما يُعدُّ من التبرعات المشروطة: الأموالُ التي تدفع لمصرف الاعتكاف خاصة، والتي يكون المقصودُ منها تغطيةُ نفقات الاعتكاف الأساسية من مأكل ومشرب ونحوهما، وهذا هو الغالب في صدقات الناس اليوم، وهو ما يُنْبِئُ به صريحُ الأقوال أحيانا، وقرائنُ الأحوال أحيانا أخرى.

وهذا المالُ لا يجوز استعماله في غير مصالح الاعتكاف، والهدايا والرحلات ليست من مصالحه، وحينئذ فلا بدَّ من استئذان المتبرِّع في شأن المال المتبقي إن تيسَّر ذلك، وإلَّا.. أُنْفِقَ في أقرب مقصود له، كتفطير الصائمين، أو إطعام الفقراء والمساكين، أو ادّخاره إلى اعتكاف السنة القادمة.

وأما التبرعات المحضة، وهي التي ليس للمتبرع فيها قصدٌ إلا مَحضُ القربة لله ﷻ.. فيجوز إنفاقها في الرحلات والهدايا وغير ذلك،

(1) الجمل/ حاشية الجمل (4/ 394).

وإن كانت نصيحتنا في هذه الحالة: أن يبتعد المعتكفون عن الإسراف المذموم، خاصةً إذا كان فائضُ المال وفيراً، وأن يُستثمر هذا المال في إقامة دورةٍ علميةٍ خاصة بالمعتكفين، أو التفكير بصدقة جارية عن المعتكفين، وما أشبه ذلك.

والمخرجُ في نظرنا: أن يُسألَ المتبرعُ عن سبيل التصرف بالمال الفائض بعد الاعتكاف، فبأي الأمور طابَ نفسا.. فهو المصرف الذي ينبغي التزامه، والله أعلم.

الحالة الثالثة: أن يكون المال من الزكاة المفروضة، وفعل ذلك حرام على المُعطي والآخذ، وهو الأمر الذي يُسْقِطُ وجوب الزكاة عن المعطي ويُوجِبُ على الآخذ ردَّها قال شيخنا إحسان عاشور مفتي محافظة خان يونس: «لا يجوز دفع الزكاة، أو جزء منها؛ للمساهمة في تغطية نفقات المعتكفين في المساجد، من سحور، وإفطار، ومشروبات، وحلويات، ونحو ذلك؛ لأن الزكاة حق للفقراء ونحوهم من أهل الزكاة، وليس المعتكفون من أهلها، ولا هم ممن يستحقُّونها؛ إلا إذا كانوا فقراء أو مساكين جميعَهم، وليس الأمر كذلك»[1].

(1) انظر الإصدار (190)، وهو بعنوان: لا يجوز إخراج الزكاة بالعين، ولا صرفها في نفقات الاعتكاف، ولا تجزئ بإسقاط الدَّيْن.

عَبَقُ الخِتَام

وهنا بعد أن توقف القلم، فلا بد أن نذكر ما عساه يمثل ميثاق الثبات بعد رمضان، لا سيما وأننا قيد الكتابة كنَّا نهتم بما يحقق لنا هذا المقصود؛ ليكون الكتاب ميثاقَ ثباتٍ، ورحلةَ إيمان من رمضان إلى شعبان..

أخانا محبَّ التعبد لله:

إن المعتكف بعد رمضان لا يستغني عن شيئين: عزمٌ على الثبات، ومعينٌ من الأصحاب، وحول هذين الأمرين ندندن هنا:

أخي :

إنَّ المحرومَ مَن عَرفَ مَسلكَ الوُصول، وَحَصلَ عَليهِ أَتَمَّ حُصُول، ثُمَّ أَدبَر وَتَولَّى، وَجَمعَ فَأَوعَى!

أَلَم يَأْنِ لَك أن تُطلقَ عَهدًا بينَكَ وَبينَ رَبِّكَ عَلَى ألا يَكونَ للشَّيطَانِ فِيهِ نَصيبٌ؟! علَّك أَن تَكونَ مِن عِبادِ اللهِ المُخلَصين الذين لَيسَ للشَّيطَانِ عَليهِم سُلطانٌ!

كَيف بكَ إذا فَاز الأبرارُ وَخِبْتَ؟! وَحَضَرَ المتَّقُونَ وَغِبْتَ[1] ؟!! وَتقَدَّمَ الغُرَباءُ وَأُخِّرْتَ؟! لَو صَدَقَتْ مَحَبَّتُكَ لَتَعِبْتَ!.

وَلِذَا؛ قَبلَ أَن تَبْلُغَ الرُّوحُ إلى التَّرَاقِي، وَلم تَعرف الرَّاقِي مِنَ السَّاقِي، ولم تَدْرِ عندَ الرَّحِيلِ مَا تُلاقِي، وَصِرت في القبر جُذاذًا، ونادى المنادي

(1) محمد شومان / الدرر البهية في المواعظ الجوزية (181).

وَحَاذى، {لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا} [ق: 22][1]؛ أَسمِعِ الدُّنْيَا وَقُل:

لن أغادرَ مقامًا زكيًّا أوقفني فيه ربي!

وَاجعل لك رَفيقَ خَيرٍ يُعينك على الطاعة بعد رمضان، ويمكن أن تتعاون معه على الأوراد؛ فَإن سَقَطت في بئرِ غَفلَة فَنَاد بَأعلى صَوتك: وَاغوثَاهُ .. واغَوثَاه، فَرُبما جَاءت سَيَّارةٌ فَأرسَلُوا وارِدَهُم فَأدلَى دَلوَهُ، فَإذَا وَجدته تَعَلَّقْ به تَنْجُ، فَكَمْ غَرِقَ مَنْ أَبَى النَّجْدةَ كَمْ[2]؟!

إخْوتَاه .. أُناديكُم بِلِسانِ ابنِ الجَوزيِّ قائلًا :

العمرُ في إمحَاق، وَقد سَبقَ الرِّفاقُ، وَصَعُبَ اللَّحَاقُ، وَسَاعِي الأجل مُجِدٌّ كَأَنَّهُ في سِبَاق، فَانْبَر في المقَدِّمَة لتَلحَقَ بالرَّكب، فالوقتُ قَد ضَاق، وَيحك لو أنَّ هِمَّتَكَ فَترت، أَما تَشْتَاق؟!

تَمَّ الكتابُ بِحَمْدِ اللهِ ﷻ وَمَنِّهِ وَكَرَمِهِ

عصر الاثنين الثامن من رمضان، لعام [1437 هـ]، الموافق [13/ 6/ 2016م]

سَائِلًا اللهَ ﷻ أنْ يُكْرِمَنِي بِسِرٍّ يَفُوْقُ العَلانِيَةَ عُبُودِيَّةً وَإِخْلَاصًا وَجُودًا وَأَنْ يَجْعَلَ ثَمَرةَ كتابي هَذَا .. عَمَلًا مَقْبُولًا، وَأَثَرًا مَحْمُوْدًا

هَذَا، وَصَلِّ اللهُم وَسَلِّم عَلَى سَيِّدِنَا المُصْطَفَى مُحَمَّدٍ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِين

(1) المرجع السابق (153).

(2) خالد أبو شادي / صفقات رابحة ص (101).

فهرس المحتويات

الافتتاحيَّة 5

المبحث التمهيدي

المطلب الأول حقيقة الاعتكاف 9
الفرع الأول حقيقة الاعتكاف في اللغة 9
الفرع الثاني حقيقة الاعتكاف في الشرع 11
المطلب الثاني فضل الاعتكاف 12
المطلب الثالث نوايا الاعتكاف 17
المطلب الرابع آداب الاعتكاف 22
الفرع الأول آدابٌ بين العبد وربه وأشهرها أربعة 22
الفرع الثاني أدب المعتكِف مع الناس 24
الفرع الثالث أدب المعتكف مع عبادة الاعتكاف 26
المطلب الخامس كلماتٌ على عَتَبات الاعتكاف 27
المطلب السادس ضوابطُ مهمةٌ لإنجاح المعتكَف 30

الفصل الأول روحانيات المعتكف

■ المبحث الأول هدي النبي ﷺ في الاعتكاف 34
■ المبحث الثاني مقاصد الاعتكاف وثمراته 41
المطلب الأول تحرِّي ليلةِ القدر 41
المطلب الثاني إصلاح القلب وتربيته 42
المطلب الثالث تعلُّمُ العبادة 45
المطلب الرابع تعلُّمُ الخلوة، وعكوف القلب على الله 48

المطلب الخامس تعلُّمُ الزهدِ، وعدمُ الاغترار بالدنيا 50
المطلب السادس تعلُّمُ الإخلاص، واختبارُهُ 53
■ المبحث الثالث أعمال المعتكف 55
المطلب الأول قيام الليل 55
الفرع الأول أهمية القيام 55
الفرع الثاني مقدارُ القيام، وكيفية تقسيم الليل 56
الفرع الثالث كيف تقوم الليل؟ 59
الفرع الرَّابع كيف تقومُ عِدَّةَ لَيَالٍ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ؟ 65
المطلب الثاني لا تَفُتْكَ الساعاتُ الثلاثُ 68
المطلب الثالث الأذكار 70
الفرع الأول طائفةٌ مختارة من الأذكار 72
الفرع الثاني أذكار الصلاةِ وأدعيتها 77
المطلب الرابع في القرآن الكريم 87
الفرع الأول أورادُ المعتكِف 87
الفرع الثاني مسائل تكثر الحاجة إليها 96
المطلب الخامس عبادة التفكر 101
الفرع الأول أهمية التفكر 101
الفرع الثاني أنواع التفكر 104
الفرع الثالث من فوائد التفكر 105
المطلب السادس مُحَاسَبَةُ العَبْدِ لِنَفْسِه، وتوبته لربِّه 108
الفرع الأول محاسبةُ العَبْدِ لِنَفْسِهِ 108

الفرع الثاني التوبة 113
المطلب السَّابِع الدُّعَـــاء 119
الفرع الأول منهجية الدعاء 119
الفرع الثاني أدعية مقترحة 129
المطلب الثامن برنامجٌ يوميٌّ مقترح 141
■ المبحث الرابع فضائل وأحكام منثورة 147
المطلب الأول فضيلة الصفِّ الأول وفقهه 147
الفرع الأول فضيلة الصفِّ الأول 147
الفرع الثاني من فقه الصلاة في الصف الأول 149
المطلب الثاني أعمال يوم الجمعة 153
المطلب الثالث صلاة التسابيح 160
الفرع الأول دليلها وكيفتها 160
الفرع الثاني الخلاف في ثبوتها 161
الفرع الثالث أقوال المذاهب الأربعةِ فيها 162
الفرع الرابع هل هناك تشهدٌ أوسطُ في صلاة التسابيح؟ 163
■ المبحث الخامس ليلة القدر 166
المطلب الأول في فضيلة ليلة القدر 166
المطلب الثاني في سبب تسميتها بذلك. 168
المطلب الثالث علامات ليلة القدر، وإمكان رؤيتها 169
المطلب الرابع تعيين ليلة القدر 174
المطلب الخامس أعمال ليلة القدر 180

الفصل الثاني آداب المعتكف

■ المبحث الأول آداب متعلقة بالمعتكف نفسه 186
المطلب الأول آداب تناول الطعام والشراب 186
المطلب الثاني آداب الاغتسال وقضاء الحاجة 188
المطلب الثالث آداب اللباس 189
المطلب الرابع آداب النوم 190
■ المبحث الثاني آداب المعتكف مع غيره 192
المطلب الأول آداب التعامل مع المسجد 192
المطلب الثاني آداب التعامل مع أهل المسجد 193
المطلب الثالث آداب التعامل مع العاكفين 193
المطلب الرابع آداب الاعتذار 195
المطلب الخامس آداب النصيحة 196
الفَرْعُ الأول آدَابُ النَّاصِحِ 197
الفَرْعُ الثَّاني آدابُ المَنْصُوحِ 198
المطلب السادس آداب المزاح 199

الفصل الثالث الأحكام الفقهية

■ المبحث الأول حكم الاعتكاف وأركانه وشروطه 202
المطلب الأول حكم الاعتكاف 202
الفرع الأول مشروعية الاعتكاف 202
الفرع الثاني حكم الاعتكاف 204
المطلب الثاني أركان الاعتكاف 205

المطلب الثالث شروط الاعتكاف 205
الفرع الأول اشتراط المسجد لصحة الاعتكاف 208
الفرع الثاني ما يدخل في مسمَّى المسجد 209
■ المبحث الثاني وقت الاعتكاف 215
المطلب الأول أقل زمن الاعتكاف وأكثره 215
الفرع الأول أقل زمن الاعتكاف 215
الفرع الثاني أكثر زمن الاعتكاف 216
المطلب الثاني الزمن المتأكد للاعتكاف 216
المطلب الثالث الزمن المستحب لدخول المعتكف وللخروج منه 217
الفرع الأول زمن الدخول إلى المعتَكَفِ 217
الفرع الثاني زمن الخروج من المعتكف 220
المطلب الرابع المكث في المسجد ليلة العيد 221
■ المبحث الثالث مبطلات الاعتكاف ومكروهاته 222
المطلب الأول مبطلات الاعتكاف 222
الفرع الأول الجماع 222
الفرع الثاني المباشرة فيما دون الفرج 223
الفرع الثالث إنزال المني بالاحتلام، والتفكر،
الاستمناء 224
الفرع الرابع قطع نية الاعتكاف 225
المطلب الثاني مكروهات الاعتكاف 228
■ المبحث الرابع أحكام الخروج من المعتكف 231

المطلب الأول الخروج ببعض البدن 231
المطلب الثاني الخروج بجميع البدن بلا عذر 231
المطلب الثالث الخروج لأمر لابد لـه منه شرعًا أو طبعًا 232
المطلب الرابع الاشتراط في الاعتكاف 236
الفرع الأول تعريف الاشتراط 236
الفرع الثاني أنواع الاشتراط 236
الفرع الثالث حكم الاشتراط 237
الفرع الرابع فائدة الاشتراط 239
المطلب الخامس اعتكاف الموظف وخروجه إلى العمل 239
المطلب السادس تغيير المعتكف لمسجد اعتكافه 243
■ المبحث الخامس طائفة متفرقة في أحكام الاعتكاف 244
المطلب الأول الاشتغال بالعبادات متعدية النفع 244
المطلب الثاني بين طاعة الوالدين والاعتكاف 248
المطلب الثالث أخذ إجازة من العمل لأجل الاعتكاف 250
المطلب الرابع المفاضلة بين القيام الفردي والقيام الجماعي 251
المطلب الخامس المفاضلة بين الرباط والاعتكاف 255
■ المبحث السادس أحكام منثورة يحتاجها المعتكف 257
المطلب الأول المفاضلة بين الترتيل والإسراع في تلاوة القرآن 257
المطلب الثاني 261
المطلب الثالث حكم المال الزائد عن حاجة المعتكفين 262
عَبَقُ الخِتَام 265